الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة عباس لغرور – خنشلة–
كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية
نيابة العمادة للدراسات في التدرج

العقوبات الإقتصادية و أثرها على العلاقات الدولية
العقوبات الأمريكية على إيران - دراسة حالة-

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية تخصص: دراسات استراتيجية و أمنية

إعداد الطالبة:
زيادي أمال

إشراف الدكتور :
بالة عمار

لجنة المناقشة

اللقب و الاسم	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
حفظاوي سعيد	أستاذ محاضر -ب-	جامعة عباس لغرور	رئيسا
بالة عمار	أستاذ محاضر -أ-	جامعة عباس لغرور	مشرفا و مقررا
نوري عزيز	أستاذ محاضر -ب-	جامعة عباس لغرور	عضوا ممتحنا

السنة الجامعية : 2020-2021

شكر و تقدير

رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ (19: النمل)

في البداية الشكر والحمد لله جل في علاه، الحمد لله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه،

الحمد لله الذي أعانني وسير خطاي لاتمام هذا العمل المتواضع.

و من منطلق قول الرسول صلى الله عليه وسلم: " لا يشكر الله من لا يشكر الناس " ، وبما أن الشكر ترجمان النية، لا يسعني الا أن أتقدم بخالص الشكر والامتنان الى الأستاذ القدير المشرف على هذا البحث " بالة عمار " على قبوله الاشراف على هذه المذكرة، و كل نصائحه و توجيهاته السديدة، والذي لن تفي حقه أي كلمات نظير دوره الكبير في اتمام هذا العمل.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير الى لجنة المناقشة على تفضلهم بقبول مناقشة المذكرة وتقييم هذا العمل.

الشكر موصول كذلك الى جميع أساتذتي في قسم العلوم السياسية الذين نهلت من علمهم ومعرفتهم الكثير.

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر الى الدكتور ماليك محمد أمين على دعمه المتواصل لي طيلة فترة انجازي للبحث.

شكري عرفاني متواصل الى جميع طلبة تخصص دراسات استراتيجية وأمنية دفعة 2020-2021 والى جميع من حاول المساعدة و ساهم بقريب أو من بعيد في انجاز هذا العمل.

" تشكرون وفي الجنة تحشرون"

إهداء

الى من كلله الله بالهيبة والوقار .. الى من علمني العطاء بلا انتظار .. الى من أحمل اسمه بكل افتخار .. أرجوا من الله عز وجل أن يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار .. تبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد والى الأبد .. والدي العزيز

الى نبع الحنان الذي لا ينضب .. الى رمز الحب وبلسم الشفاء .. الى القلب الناصع بالبياض .. الى ينبوع الصبر والتفاؤل والأمل .. والدتي الغالية

الى سندي وقوتي وملاذي بعد الله .. الى من آثروني على نفسهم وعلموني علم الحياة أختي و اخوتي كل باسمه و أزواجهم و أولادهم الكتاكيت " أيوب ، رحاب ، جوري، مريم"

الى الأخوات اللواتي لم تلدهن أمي .. الى من تحلوا بالاخاء وتميزوا بالوفاء والعطاء .. الى من سعدت برفقتهم .. صديقاتي الغاليات

الى كل من يحمل لقب " زيادي " و أساتذتي و زملائي وكل من ساعدوني ولو بالدعاء والكلمة الطيبة.

" اليكم جميعا أهدي هذا العمل "

مقدمة

التعريف بالموضوع:

عرفت العقوبات منذ القدم فهي قديمة قدم الحضارات التي مارستها، و التي استخدمت على نطاق واسع عبر التاريخ، من قطع للعلاقات و فرض حصار للعمل على تحقيق الأهداف دون استعمال للقوة العسكرية، حيث تعتمد على الضغوطات بالوسائل الاقتصادية التي لا يمكن تتحقق باستعمال القوة العسكرية، و لتشكل قاعدة لسياسة خارجية مشروعة، ومع تطور العقوبات من قاعدة عرفية إلى قاعدة قانونية في عهد عصبة الأمم، و ظهور منظمة الأمم المتحدة سنة 1945 التي لعبت دورا بارزا من اجل تجنب الحروب التي عاشها المجتمع الدولي، من خلال وضع ميثاق يهدف إلى حماية الحقوق و الحريات و حفظ السلم و الأمن الدوليين، والتي يعمل على تنفيذها مجلس الأمن الذي خص بتنفيذ القرارات حسب الفصل السابع من ميثاق الهيئة، وتطبيق الجزاءات على كل من يخالف أو يهدد السلم و الأمن الدوليين، و مع التطورات التي يشهدها العالم اليوم من صراعات و نزاعات وانتهاكات للقانون الدولي لجا مجلس الأمن إلى استعمال العقوبات الاقتصادية ضد العديد من شعوب العالم، أو التهديد باستعمالها.

فالعقوبات الاقتصادية تعد إحدى الأدوات التي يستعملها المجتمع الدولي من أجل الوقوف في وجه الاعتداءات الدولية، و تعد جزءا معترفا به في تاريخ العلاقات الدولية، و لعبت دورا هاما في السياسة الخارجية للدول، و تم استعمالها بواسطة العديد من الدول من أجل تحقيق الأهداف المرجوة منها في صورة انفرادية أو جماعية في إطار منظمة عالمية ضد دول أخلت بالالتزامات المقررة دوليا.

إن العقوبات الاقتصادية تعتبر الوسيلة الأنجع لوضع حد للانتهاكات والنزاعات الدولية، غير أن الاستخدام المفرط لها وتنوعها كان لها تأثير كبير على الدول حيث يبدو جليا بأن مجلس الأمن يتأثر بسيطرة الدول العظمى على قراراته حيث تقوم بفرض

عقوبات خارجة عن قراراته، وهو ما يتجلى في سيطرت الولايات المتحدة الأمريكية من خلال نفوذها بفرض العديد من العقوبات، وبصورة اشمل على إيران التي باتت تشكل خطر و تهديدا للولايات المتحدة الأمريكية، والتي أصبحت أكثر استخداما للعقوبات الاقتصادية على الدول تجسيدا لسياستها وفرض هيمنتها وحماية مصالحها، فمنذ سنة 1979 قامت الولايات المتحدة الأمريكية بفرض عقوبات على إيران على خلفية أزمة الرهائن و الحرب الإيرانية العراقية و ملفها النووي، و فعليا قامت بفرض عقوبات مست تقريبا كل القطاعات ، ومع تباين العقوبات المفروضة من حيث طبيعتها و أسبابها و فعاليتها، انتهجت إيران سياسة لمواجهة الآثار المترتبة عن العقوبات.

أهمية الموضوع :

تكمن أهمية الدراسة في تسليط الضوء على العقوبات الاقتصادية كونها من المواضيع التي تشغل المجتمع الدولي، ومع تزايد فرض العقوبات على العديد من الدول، من خلال دراسة تأثير العقوبات الاقتصادية في العلاقات الدولية و تقييم استخدامها و دراسة الثار الناجمة عنها من خلال دراسة العقوبات الأمريكية على إيران كظاهرة لازالت تجسد طبيعة السلطة و لنفوذ الذي تمارسه الولايات المتحدة الأمريكية في تطبيق العقوبات.

أسباب اختيار الموضوع:

تعود أسباب اختيار موضوع البحث إلى أسباب ذاتية و أخرى موضوعية.

الأسباب الذاتية :

تعود إلى أن اعتبار موضوع العقوبات الاقتصادية و أثرها على العلاقات الدولية مركز اهتمام عالمي بالرغم من انه قديم و هو موضوع الساعة، الأمر الذي يدفعنا إلى دراسة بالبحث و التحليل عن فعاليتها و الآثار التي تتسبب عنها.

الأسباب الموضوعية : تتمثل في :

- وجود أزمات و نزاعات بين العديد من الدول قد تؤثر بشكل كبير على العلاقات الدولية و التزايد الملحوظ للجوء الأمم المتحدة إلى توقيع هذا النوع من العقوبات على كل دولة قامت بخرق قواعد القانون الدولي أو تهدد السلم و الأمن الدوليين.
- أصبحت العقوبات الاقتصادية وسيلة ضغط بالنسبة للولايات المتحدة الأمريكية التي تتمتع بسلطة و نفوذ داخل مجلس الأمن و التأثير في قراراته، ضد الدول المخلة بالتزاماتها الدولية.
- الآثار الناجمة عن تطبيق العقوبات الاقتصادية و التي مست الدول و حقوق الإنسان الدولية .

إشكالية الدراسة :

إن دراسة موضوع العقوبات الاقتصادية و تأثيرها في العلاقات الدولية يكتسي أهمية كبيرة، و في هذه الدراسة سنحاول تسليط الضوء على التأثير الحقيقي للعقوبات من خلال دور هيئة الأمم المتحدة في فرضها على الدول المخالفة لأحكام القانون الدولي و الأساس القانوني لها و سياسة الدول الفارضة للعقوبات تجاه الدول المعاقبة، و هو ما يتجلى في سياسة الولايات المتحدة الأمريكية في فرض العقوبات على إيران .

و من هنا فالإشكالية التي تطرح لهذه الدراسة تتمثل في:

ما مدى تأثير العقوبات الاقتصادية في العلاقات الدولية، وما هي دوافع فرض أمريكا العقوبات على إيران و أثرها على العلاقات بين الطرفين؟

و تتصل هذه الإشكالية بمجموعة من الأسئلة الفرعية التي تثيرها الدراسة منها:

1- ما مفهوم العقوبات الاقتصادية الدولية ؟

2- إلى أي مدى أثرت العقوبات الاقتصادية على العلاقات الدولية؟

3- ما هي طبيعة العقوبات التي استخدمتها الولايات المتحدة الأمريكية على إيران؟

4- كيف أثرت العقوبات الأمريكية المفروضة على إيران؟

- **فرضيات الدراسة :**

يتطلب منا لدراسة موضوع العقوبات الاقتصادية و للإجابة على الإشكالية و الأسئلة الفرعية و حتى يتم التوصل إلى نتائج تم الاعتماد على الفرضيات التالية:

1- يزداد تأثير العقوبات الاقتصادية نحو الدول بازدياد قدرة الدولة في فرض العقوبات و تطبيقها لها.

2- كلما كان هناك تهديد للمصالح بين الدول القوية كلما ازدادت احتمالات فرض العقوبات الاقتصادية على الدول المهددة لها.

حدود الدراسة:

تتضمن الدراسة محددين أساسيين و هما محدد زماني و محدد مكاني.

1- المحدد الزماني:

يتحدد الإطار الزماني للدراسة من سنة 1979 إلى سنة 2019 و يأتي ذلك تحديدا في بداية سرد تاريخ العلاقات الإيرانية الأمريكية، و بداية فرض العقوبات الأمريكية على ايران، تميزت في البداية بعلاقات تعاونية و بعد نجاح الثورة الإسلامية الإيرانية و الإطاحة بنظام حكم الشاه، و الذي كان يقدم الدعم لأمريكا، و على خلفية أزمة الرهائن التي كانت بداية الخلاف بين الدولتين وعلى إثرها بدأت أمريكا في فرض عقوبات استمرت لسنوات عدة.

2- المحدد المكاني:

تتوزع هذه الدراسة في إطارها المكاني إلى:

1- الولايات المتحدة الأمريكية و التي تمثل الدولة ذات القوة العظمى و النفوذ و الهيمنة العالمية، و التي تعمل على حماية مصالحها.

2- إيران دولة تتعرض للعقوبات بسبب نفوذها وقوتها في منطقة الشرق الأوسط، وسياستها التي تعمل على زيادة قوتها الاقتصادية و مواصلة برنامجها النووي، و التي تعتبر تهديدا لأمريكا.

- **محاور الدراسة:**

للإجابة عن التساؤلات السابقة اقتضى الأمر تقسيم الدراسة إلى فصلين تسبقهما مقدمة، تطرقنا في الفصل الأول إلى الإطار المفاهيمي للعقوبات الاقتصادية كأداة تأثير في العلاقات الدولية، من خلال ثلاث مباحث، يضم كل مبحث ثلاث مطالب، حيث تناولنا في المبحث الأول : ماهية العقوبات الاقتصادية الدولية، أما المبحث الثاني فهو يتناول أهداف و مشروعية فرض العقوبات الاقتصادية الولية و في الأخير المبحث الثالث و الذي يتمحور حول فعالية العقوبات الاقتصادية الدولية و تأثير استخدامها في العلاقات الدولية.

و تطرقنا في الفصل الثاني إلى العقوبات الأمريكية على إيران و انعكاساتها، من خلال ثلاث مباحث، خصص المبحث الأول: لإيران و علاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية، و المبحث الثاني تناولنا فيه مراحل العقوبات الأمريكية على إيران و مشروعية فرضها، أما المبحث الثالث يتمحور حول تداعيات العقوبات الأمريكية على إيران.

- **المقاربة المنهجية:**

يتطلب أي موضوع لدراسته منهج يستدل به، و قد حتمت طبيعة الموضوع اللجوء إلى استخدام المنهج الوصفي التحليلي، و ذلك بحكم أن العقوبات الاقتصادية أصبحت ظاهرة ، وجب وضعها في إطارها المفاهيمي و دراسة نظامها القانوني و الأساس الذي تعتمد عليه هيئة الأمم المتحدة في فرضها من خلال مجلس الأمن و الجمعية العامة و دورها في توقيع العقوبات الاقتصادية على كل مخالف لأحكام القانون الدولي، وصولا إلى وصف أثار العقوبات الاقتصادية على العلاقات الدولية .

كما تم الاعتماد أيضا في هذه الدراسة على منهج دراسة حالة، و ذلك من خلال جمع المعلومات عن الحقائق والوقائع التي دفعت إلى فرض الولايات المتحدة الأمريكية العقوبات على إيران، وتفسير طبيعتها بهدف الوصول إلى استنتاجات تساعدنا في فهمها.

المنهج التاريخي: من أكثر المناهج استخداما في العلاقات الدولية كون العلاقات الدولية تربطها جذور و امتدادات تاريخية تحدد العلاقة بين الدول، و في دراستنا اعتمدنا على المنهج التاريخي من منطلق التطور التاريخي للعقوبات الاقتصادية الدولية، بالإضافة إلى دراسة الجذور التاريخية للعلاقات الإيرانية الأمريكية من خلال سرد طبيعة و عوامل الاختلاف و تبيان مراحل فرض الولايات المتحدة الأمريكية العقوبات على إيران.

نظريات الدراسة:

ترتكز هذه الدراسة في إطارها النظري على استخدام النظرية الواقعية، حيث تنطلق الواقعية من مجموعة المبادئ القائمة على أساس القوة و المصلحة، وهو ما تؤكده السياسة الواقعية للدول التي تسعى إلى تحقيق مصالحها و أهدافها، بالتركيز على مفهوم الصراع من أجل السيطرة و بسط النفوذ ، فرغبة الدول في البقاء كقوة دولية و حمايتها من كل التهديدات التي تواجهها ، فقد استخدمت العقوبات الاقتصادية كشكل من أشكال التعبير عن التفوق الاقتصادي، وتوجهاتها السياسية الدافعة إلى تحقيق مصالحها باستعمال القوة بمختلف أشكالها، و تبرز هذه المبادئ من خلال هيمنة الولايات المتحدة الأمريكية لقيادة العالم ، فقد اعتمدت أمريكا سياسة العقوبات التي فرضتها إلى إيران بدلا من استخدام القوة العسكرية، كون إيران تمثل قوة و نفوذ في منطقة الشرق الأوسط ، و هو ما يهدد مصالح أمريكا الاقتصادية و الجيوساسية في المنطقة، واستمرت في فرضها لسنوات بعد سياسة إيران الرافضة للعقوبات و عملها على مواجهة الآثار الناجمة عنها التي مست اقتصادها بشكل كبير.

أدبيات الدراسة :

تعددت الدراسات السابقة التي تناولت العقوبات الاقتصادية الدولية بالدراسة و التحليل بحكم طبيعة الموضوع انه قديم و من الدراسات التي اعتمدنا عليها في دراستنا على الموضوع:

- كتاب العقوبات الاقتصادية الدولية للباحثة: فاتنة عبد العال، و هو كتاب قيم تناولت فيه الباحثة بالدراسة و التحليل للعقوبات الاقتصادية، من خلال وضع المفاهيم و الأهداف و عرض الأساس القانوني لها، و كما اشتمل الدراسة على مدى تأثير العقوبات و دورها في احترام قواعد القانون الدولي و لحقوق الإنسان.
- أطروحة الدكتوراه المقدمة من طرف الباحثة: مديحة بن زكري بن علو و التي تحمل عنوان، اثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعب في التنمية، تهدف هذه الدراسة إلى الإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بالعقوبات الاقتصادية الدولية باعتبارها جزاء غير عسكري تقوم به ضد الدول المخالفة لأحكام القانون الدولي و تطرقت أيضا إلى الآثار الناجمة عنها و التي خصصتها بالتحديد أثارها على حقوق الإنسان .
- مقال تحت عنوان: إدارة الأزمة التنموية في إيران للدكتور، حمدان أبو عمران، تطرق فيه الباحث إلى دراسة الأزمة التي لحقت بإيران نتيجة العقوبات الأمريكية مما اثر ذلك على الاقتصاد الإيراني و تناول السياسة الإيرانية التي عملت على إيجاد آليات تهدف إلى التخفيف من أثار العقوبات المفروضة عليها .

صعوبات الدراسة :

تمثلت صعوبات الدراسة الحالية فيمايلي:

– ندرة و قلة المراجع العربية والأجنبية الخاصة بموضوع البحث في الانترنت والمكتبة المركزية للجامعة، اضافة الى صعوبة التحصل عليها من جامعات أخرى بسبب الاجراءات الوقائية المفروضة في ظل الانتشار المتواصل لفيروس كورونا في البلاد.

– موضوع الدراسة ذو الطبيعة الاقتصادية، والسياسية، و القانونية، و هي أبعاد متداخلة يصعب الفصل بينها في الكثير من الأحيان، خاصة أن موضوع البحث يتطلب دراسته ضمن متطلبات التخصص.

الفصل الأول :

الإطار المفاهيمي للعقوبات الاقتصادية كأداة تأثير في العلاقات الدولية

المبحث الأول: ماهية العقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الأول: بعض المفاهيم المقاربة للعقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الثاني: تعريف العقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الثالث: التطور التاريخي للعقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الرابع: أنواع العقوبات الاقتصادية الدولية

المبحث الثاني: أهداف و مشروعية فرض العقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الأول : أهداف العقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الثاني: الأساس القانوني للعقوبات الاقتصادية الدولية في ميثاق هيئة الأمم المتحدة

المطلب الثالث: مجلس الأمن و الجمعية العامة كأجهزة فرض و إقرار العقوبات الاقتصادية الدولية

المبحث الثالث: فعالية العقوبات الاقتصادية الدولية و تأثير استخدامها في العلاقات الدولية

المطلب الأول : تقييم العقوبات الاقتصادية الدولية

المطلب الثاني : تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية على الحقوق الإنسانية و الاجتماعية

المطلب الثالث: تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية على الدول

تمهيد:

تعتبر العقوبات الاقتصادية احدى الأدوات التي يستعملها المجتمع الدولي لمواجهة التهديدات والاعتداءات الدولية ، حيث أن هذه العقوبات استعملت كألية من اليات المنظمة الأممية التي تعمل من خلالها على تعزيز السلم والأمن الدوليين ، هذا ما جاء به في ميثاق هيئة الأمم المتحدة في فصله السابع المواد 39، 41 والتي يتولى تنفيذها كل من مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة ، وبالرغم من سلمية العقوبات وأهدافها الا أن لها انعكاسات تجسدت في التأثير على حقوق الإنسانية والاجتماعية وعلى الدول التي تضررت بشكل كبير نتيجة هذه العقوبات التي يمكن أن نقول أنها حرب صامتة وغير مباشرة .

وعليه سنحاول في هذا الفصل دراسة الاطار المفاهيمي للعقوبات الاقتصادية الدولية كأداة تأثير في العلاقات الدولية ، وسنقسم الفصل الى ثلاث مباحث ستناول في المبحث الأول ماهية العقوبات الاقتصادية الدولية ، أما المبحث الثاني فسنخصصه لدراسة أهداف و مشروعية فرض العقوبات الاقتصادية الدولية ، وفي الأخير المبحث الثالث والذي ستناول فعالية العقوبات وتأثير استخدامها في العلاقات الدولية

العقوبات الدولية الاقتصادية هي أحد أهم وأحدث أشكال الجزاء في اطار العلاقات الدولية، وقد حازت على اهتمام الدول والمنظمات الدولية منذ وقت طويل ، كما حرص كثير من فقهاء القانون الدولي على وضع ضوابط لها حتى لا يقع الخلط بينها وبين أشكال القسر في العلاقات الدولية .

المبحث الأول : ماهية العقوبات الاقتصادية الدولية:

العقوبات الدولية الاقتصادية هي أحد أهم و أحد أشكال الجزاء في إطار العلاقات الدولية ، و قد حازت على اهتمام الدول و المنظمات الدولية منذ وقت طويل ، كما حرص كثير من فقهاء القانون الدولي علة وضع ضوابط لها حتى لا يقع الخلط بينها و بين أشكال القسر في العلاقات الدولية.

المطلب الأول: بعض المفاهيم المقاربة للعقوبات الاقتصادية الدولية:

لم يتم استخدام العقوبات الاقتصادية في ميثاق هيئة الأمم المتحدة مباشرة، و إنما توجد عدة مصطلحات تشير إلى فكرة العقوبات، كالإجراءات في المادة 39 أو التدابير، أما غالبية الفقهاء، يعتبرون مصطلح الجزاء هو الأنسب، و بما أن العقوبات الاقتصادية هي عقوبات دولية بمعنى تحمل طابع دولي، و عليه سوف نتناول تعريف الجزاءات الدولية، العقوبات الدولية، و العقوبات الاقتصادية، كمفاهيم مقاربة للعقوبات الاقتصادية الدولية.

1- تعريف الجزاءات الدولية:

الجزاء لغة: لا يقتصر الجزاء في اللغة على الثواب فحسب بل يتعداه إلى العقاب، و قد ترد شاملة للمعنيين معا، كما ورد في القران الكريم في قوله تعالى:{ و لنجزينهم أحسن الذين كانوا يعلمون }[1] ، كما جاءت بمعنى العقاب في قوله تعالى: { و كذلك نجزي الظالمين }[2] و تضمنت المعنيين معا في قوله تعالى: { اليوم نجزي كل نفس بما كسبت }[3] . و يكاد هذا المعنى اللغوي لكلمة الجزاء يتطابق مع معنى كلمة sanction التي يرجع أصلها إلى اللغة اللاتينية و يقصد بها التدبير القسري الإلزامي الذي تقوم به عدة

[1] سورة العنكبوت ، الآية 7.

[2] سورة الأعراف ، الآية 41.

[3] سورة غافر الآية 175.

أمم لإرغام أمة معينة تعتبر ناقصة لأصول و مبادئ القانون الدولي لإيقاف مخافة القانون، و يعتبر هذا الإجراء عقوبة.

كما تعني هذه الكلمة المكافأة لضمان تنفيذ القانون، ومن هنا فمعنى كلمة sanction التي تضمنها كل من اللغتين الانجليزية و الفرنسية يطابق تقريبا معنى كلمة " الجزاء" في اللغة العربية فهما يطلقان على الثواب و العقاب[1].

المعنى الاصطلاحي للجزاء:

يستنتج المعنى الاصطلاحي لكلمة " الجزاء " من مفهومها اللغوي فيكتسب معنى الايجابية، كما هو الحال في المكافأة الدولية، إذ يعتبر بعض الفقهاء الدوليون مثل الفقيه المصري محمد طلعت الغنيمي، حصول دولة معينة على امتيازات معينة نتيجة انضمامها اللا منتظم دولي معين عبارة عن جزاء ايجابي، و العكس، قد يكتسي معنى السلبية، أي العقاب، و القمع و الانتقام.

التعريف الفقهي للجزاء الدولي:

ومن أهم المفاهيم الفقهية للجزاء الدولي على المستوى التطبيقي له تعريف الفقيه كلسن الذي عرفه على انه: " انه رد الفعل لمحدد للقانون ضد السلوك الإنساني الموصوف بأنه غير شرعي أو مخالف للقانون فهو إذن ذلك السلوك الذي تباشره السلطة المسؤولة "، و عرفه الفقيه كفاريه " بأنه إجراء اجتماعي يستهدف تامين قاعدة قانونية و ذلك بمعاقبة مخالف هذه القاعدة ".

و يعرفه الأستاذ الدكتور محمد سامي عبد الحميد " انه ضرر يلحق بالدولة أو المنظمة الدولية متى أخلت بحكم قاعدة انتهت الفئة المسيطرة على المجتمع الدولي إلى المناسبة له"

[1] خلف بوبكر ، العقوبات الاقتصادية في القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص 12، 13.

أما الأستاذ تونكين عرفه بأنه " النتيجة القانونية التي تترتب على الاعتداء، و الذي يتجلى في تطبيق الدولة للتدابير القسر"

أما الجزاء بمفهومه الواسع فهو مجموعة الإجراءات و الوسائل التي أثار التصرف غير المشروع، و توقيع العقوبة المقررة في القانون على مرتكبيه[1].

و من خلال هذه التعريفات نجد بان المفهوم الأنسب و الأقرب لمفهوم الجزاء الدولي بوصفه عقوبات دولية تفرض على الدول المخالفة لأحكام القانون الدولي، على انه جميع الإجراءات و التدابير التي تلجا إليها الدول فرادى أو بعمل جماعي ضد الدولة التي انتهكت أحكام النظام القانون الدولي بقصد إرغامها على تعديل سلوكها غير المشروع و إصلاح الضرر الذي نجم عنه.

2- تعريف العقوبات الدولية:

قام العديد من الفقهاء بالتعبير عن الجزاءات و التدابير التي تتخذ من طرف دولة أو عدة دول في إطار منظمة دولية ضد دولة مخالفة لأحكام القانون الدولي أو مخلة بالتزاماتها الدولية بمصطلح العقوبات الدولية مبينا معناه كمايلي: " تفرض العقوبات ضد دولة ما إذا لم تحترم التزاماتها الدولية، أو عندما تسلك سلوكا ينتهك أو يهدم النظام العالمي العام، فهو وسيلة إجبار قد تكون سياسية أو اقتصادية أو عسكرية، تتراوح بين حظر الأسلحة أو الحصص الاستيرادية، أو قطع العلاقات الدبلوماسية، و قد تفرضها دولة ضد دولة أخرى فتسمى عقوبات من طرف واحد أو تفرضها عدة دول في إطار منظمة دولية، مثل الأمم المتحدة و تسمى عقوبات عقوبات مشتركة[2].

[1] نصيرة شيبان ، العقوبات الاقتصادية الذكية و دورها في حفظ السلم و الأمن الدوليين، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في الحقوق ، تخصص القانون الدولي للأعمال ، كلية الحقوق و العلوم الإنسانية، جامعة مستغانم، 2019، ص ص : 18 ، 19.

[2] خولة محي الدين يوسف، العقوبات الاقتصادية الدولية المتخذة من مجلس الأمن و انعكاسات تطبيقها على حقوق الإنسان، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2013، ص25 .

3- تعريف العقوبات الاقتصادية:

هي عقوبات تجارية و مالية يطبقها بلد أو أكثر على بلد أو مجموعة أو فرد مستهدف، يستخدم العديد من الحكومات العقوبات الاقتصادية كأداة للسياسة الخارجية[1]، و تهدف العقوبات الاقتصادية عموما إلى إرغام حكام الدول المستهدفة بتلك العقوبات على تعديل سياستهم، فالوسائل المستعملة وسائل اقتصادية، لكن الرهان و المرمى سياسيان. إن الدولة أو الدول التي تقرر إنزال عقوبات اقتصادية تسعى إلى الضغط على السلطة السياسية[2].

و إن المراد بالعقوبات الاقتصادية كما يقول " نايلور Naylor " " مجموعة من الإجراءات العقابية ذات الطابع الاقتصادي، يتخذها طرف دولي ما (منظمة دولية، أو دولة ، في مواجهة طرف دولي أخر، و تتمثل أهم هذه الإجراءات بالحصار (Blockade و الحظر (Embarago ، و هي تستخدم عادة بغية تحقيق أهداف سياسية للطرف الخاضع للعقوبات، بما يتماشى مع رغبة أو مصلحة الطرف المستخدم لها "[3].

المطلب الثاني: تعريف العقوبات الاقتصادية الدولية:

ان القيام بتعريف العقوبات الاقتصادية شيء هام وحرج ، وموطن الحرج يأتي من أن أي توسع في هذا المجال سوف يؤدي الى الفوضى في استخدام الضغوط الاقتصادية واضفاء المشروعية على جميع أشكالها ، وغياب الضوابط التي تحكم العمل بها.

[1] موقع إلكتروني تاريخ الاطلاع 2021/05/27 الساعة 19.40https://www.razej.com

[2] موقع إلكتروني تاريخ الاطلاع 2021/05/27 الساعة 19.45 https://ar.m.wikipedia.org

[3] حبيبة رحايبي، دور العقوبات الاقتصادية في إدارة الزمة الدولية، مجلة الشريعة و الاقتصاد ، المجلد السابع، العدد الأول، 2018، ص33.

1- تعريف العقوبات الاقتصادية الدولية:

إن القيام بتعريف العقوبات الاقتصادية شيء هام و حرج، و موطن الحرج يأتي من أن أي توسع في هذا المجال سوف يؤدي إلى الفوضى في استخدام الضغوط الاقتصادية و إضفاء المشروعية على جميع أشكالها و غياب الضوابط التي تحكم العمل بها[1].

و لهذا لم يتم تعريفها في ميثاق الأمم المتحدة و إنما إكتفى بذكر تدابير تدل على أنها عقوبات اقتصادية و هي تدابير لا تتطلب استخدام القوة المسلحة، من بينها وقف الصلات الاقتصادية و المواصلات الحديدية و البحرية و البريدية و الجوية و اللاسلكية و غيرها من وسائل المواصلات و يعني مصطلح العقوبات في ضوء القانون الدولي الإجراءات القمعية التي تتخذها دولة أو مجموعة دول بغرض إلزام دولة أخرى للعدول عن استمرارها في خرق قواعد القانون الدولي[2].

1-1- التعريفات المختلفة للعقوبات الاقتصادية الدولية:

يعرف البعض العقوبة الاقتصادية على أنها : مرادفة للمقاطعة الاقتصادية بمعناها العام و تعني وقف العلاقات التجارية مع فرد أو جماعة أو دولة لتنظيف غرض اقتصادي أو سياسي أو عسكري في السلم و الحرب.

كما يعرفها البعض بأنها : " رد فعل اعتبر غير مقبول في السياسة الخارجية أو الداخلية، يمكن لدولة معينة أن تظهر شجبها له باتخاذ عقوبة اقتصادية معينة و لا يمكن تحديد هذه العقوبة بقطع أو تهديد بقطع يجري بحثه و إقراره على الصعيد الرسمي للعلاقات المالية أو التجارية في دولة مستهدفة"[3].

في حين يعتبر البعض الآخر العقوبات الاقتصادية أنها:

---

[1]- فاتنة عبد العال، العقوبات الاقتصادية الدولية، ط1، دار النهظة العربية، القاهرة، 2000، ص 24.

[2]- نصيرة شيبان، المرجع السابق، ص 78.

[3] - جمال محي الدين، العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة، دار الجامعة الجديدة ، 2009، ص ص 68 ، 69.

"وسائل ضغط اقتصادية لتحقيق غايات السياسة الخارجية لدولة أو لمجموعة من الدول أو لمجتمع العالمي و تمثل مرحلة من مراحل الضغط الدولي على دولة أو دول قد تسبقها أو تصاحبها إجراءات أخرى مثل قطع العلاقات الدبلوماسية ، و قد تتلوها أنواع أخرى من العقوبات تصل إلى حد شن عمليات ضده.

كما يشير البعض إلى مفهوم العقوبات كأحد صور الجزاء، و الجزاء في مفهوم القانون الدولي، هو رد فعل المجتمع الدولي تجاه أحد أشخاصه، نتيجة انتهاكه لقاعدة قانونية – أو إجراء جماعي يستهدف تأمين تطبيق قاعدة قانونية و ذلك بمعاقبة من تخالفها.

كما تعرف العقوبات الاقتصادية بأنها:

"إجراءات تعتمد على الوسائل الاقتصادية تتبناها الحكومات قي صورة منفردة أو جماعية أو في إطار منظمة عالمية أو دولية أو إقليمية ، ضد دول ذات سياسة تجاوزت حدود التزاماتها المقررة دوليا". هذا و يكون تجاوز حدود الالتزامات في ثلاث حالات، هي العدوان المسلح على دولة أخرى ، أو خرق القانون الدولي ، أو المعاهدات أو الالتزامات الدولية أو تهديد السلم و الأمن الدوليين[1].

1-2- التعريف الفقهي للعقوبات الاقتصادية الدولية:

هناك جانب من فقهاء القانون الدولي يذهب الى إعطاء تعريف موسع للعقوبات الاقتصادية على أنها تصرف سياسي يحمل أذى أو اكراه تقوم به الدولة في سياستها الخارجية [2] .

كما عرفها kimberlyannellitt في دراسة " العقوبات أسلحة السلام " [3].أن تظهر تشجبها له باتخاذ عقوبة اقتصادية معنية ولا يمكن لدولة معنية ان تظهر تشجبها له

[1] – جمال محي الدين، العقوبات الاقتصادية لأمم المتحدة ، دار الجامعة الجديدة، 2009، ص ص 68،69.

[2] – خولة محي الدين يوسف ، االمرجع السابق، ص21.

[3] – رضا قردوح ، العقوبات الذكية على محك حقوق الانسان ، دار هومة ، د، ط الجزائر 2014 ، ص 19.

باتخاذ عقوبة اقتصادية معنية ولا يمكن تحديد هذه العقوبة بقطع يجري بحثه او اقراره على الصعيد الرسمي للعلاقات المالية .

وفي تعريف أكثر دقة ذهب صاحبة الى أن العقوبة الاقتصادية هي ادراء يهدف الى التأثير على إرادة دولة في ممارسة حقوقها لحملها على احترام التزاماتها الدولية، بحيث تصبح قرارتها مطابقة لما يفرض عليها القانون الدولي ، وهذا التعريف أضاف تحديد الفكرة العقوبات الاقتصادية ، حيث حدد الهدف من وراء العقوبة وهو التأثير على الدولة لحثها على احترام قواعد القانون الدولي.[1]

و مما سبق يمكن أن تضع ملامح أساسية لتعريف العقوبات الدولية الاقتصادية:

أولا : هي إجراء دولي اقتصادي، أي أنه تصرف دولي تقوم به منظمات دولية أو دول في مجال العلاقات الدولية الاقتصادية و تستهدف مصالح الدول التجارية و الصناعية.

ثانيا: هي إجراء قسري، بمعنى أنه يطبق على الدولة الهدف بشكل إجباري، و لأنه يحمل أذى و ينال من المصالح الاقتصادية لهذه الدولة.

ثالثا : يطبق الإجراء العقابي لمواجهة الإخلال بالالتزامات القانونية الدولية، أي أن تكون نتيجة لوقوع عدوان أو تهديد بالعدوان على العلاقات الدولية سواء السياسية أو الاقتصادية.

رابعا: يستهدف هذا الإجراء إصلاح سلوك الدولة العدواني و حماية مصالح الدول الأخرى و الحفاظ على السلم و الأمن الدوليين، و هذا يمكن تمييز العقوبات الدولية الاقتصادية عن الضغوط الاقتصادية المختلفة التي تستهدف الدولة بعد تحقيق مصالحها و التأثير على سياسات الدول لها[2].

[1] – فاتنة عبد العال ، العقوبات الدولية الاقتصادية ، ط1، دار النهضة العربية ، العربية ، القاهرة 2000، ص25.

[2] – فاتنة عبد العال، المرجع نفسه، ص ص 25،26.

المطلب الثالث : التطور التاريخي للعقوبات الاقتصادية الدولية:

يعتبر فرض العقوبات الاقتصادية قديما قدم التاريخ نفسه، و إن كان التاريخ لحالات فرض العقوبات يرجع إلى عام 492 ق م، عندما قامت "أثينا" بفرض ضد "ميجارا" "megara" التي تضمنت حظر التجارة بين الدولتين بسبب قيام الأخيرة بالتعاون مع أعداء الأولى خلال النزاعات المسلحة.

كما يدل التاريخ على تعرض المسلمين في صدر الإسلام لعقوبة اقتصادية من أفكار الذين تكالبوا على بني هاشم و بني المطلب و بني عبد مناف لإخراجهم من مكة المكرمة، و محاصرتهم اقتصاديا بعدم البيع لهم أو الشراء منهم حتى يسلموا رسول الله محمد بن عبد الله (صلى الله عليه و سلم) للقتل، و قد نتج عن هذه العقوبات أن اضطر المستهدفون إلى أكل أوراق الشجر.

و عندما اشتد عود الإسلام بعد الهجرة إلى المدينة المنورة قام الرسول (ص) بعقد معاهدة مع اليهود تنص على منحهم حرية العقيدة مع عدم قيامهم بنصرة أعداء المسلمين.

و عندما نقض اليهود المعاهدة قام المسلمون بحصارهم في حصونهم و قطع نخيلهم كنوع من العقوبات الاقتصادية و لكن مع بداية القتال بين المسلمين و اليهود نهى الرسول (ص) عن قطع النخيل و الأشجار لانتفاء الغرض من ذلك فقد كانت الحرب قد اشتعلت.

و تعتبر العقوبات الاقتصادية ضمن الموضوعات التي تقع تحت نطاق السياسات الاقتصادية الدولية و هي أداة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية للدولة الفارضة لها و نجد تطبيق العقوبات الاقتصادية جذوره في نظرية التكتلات الاحتكارية و تقول " ليزا مارتن" أنه بالرغم من أهداف العقوبات الاقتصادية تعتبر من الأمور ذات المضمون السياسي المرتفع highly political ، فإن قدرة الدولة على استخدام هذه العقوبات الاقتصادية في[1]

[1]- جمال محي الدين، المرجع السابق، ص25 .

هذه المرحلة لم تتسم بالقواعد القانونية بل كانت تعتبر وسيلة في يد الدول العظمى لغرض سياستها في المجتمع الدولي[1].

و سوف نتناول الموضوع من خلال مرحلتين : مرحلة ما قبل الحرب العالمية الأولى، و ثانيا ما بعد الحرب العالمية الثانية.

أولا : مرحلة ما قبل الحرب العالمية الأولى:

في ظل الاستعمار الغربي و تهافته لاحتلال مناطق مختلفة في آسيا و إفريقيا و أمريكا اللاتينية قبل الحرب العالمية الأولى، فرضت حصارات عدة بغية إخضاع مناطق مختلفة للسيطرة الغربية لاستغلالها و استثمار ثرواتها.

و قد كانت العقوبات في هذه المرحلة وسيلة في يد الدول لمحاولة فرض سياسة معينة، و السيطرة من الناحية الاقتصادية بالطريقة القسرية المتبعة في تلك الفترة و الذي سنتناوله في نقطتين:

1-عدم تقنين العقوبات الاقتصادية:

إن عدم تنسيق المنظمات الدولية في عملها و في ظل مشروعية الحرب و جواز استخدام القوة كوسيلة لتسوية المنازعات الدولية ، اتسمت العقوبات الاقتصادية بالطابع العسكري، كما كانت تابعة أو تكميلية تتبع العمليات العسكرية، و تطبقها الدول المتحاربة لإضعاف القوة العسكرية للدولة الهدف منها منع وصول الامدادات إليها و إن كان ذلك لم يمنع من نشوب الحروب، و توقيع العقوبات الاقتصادية بشكل مستقل و قد اتخذت العقوبات الاقتصادية في ذلك الحين أشكال معينة مثل الحصار السلمي و الحربي، الحظر و المقاطعة، كما استخدمت القوة العسكرية في إيقاف السفن التابعة للدولة الهدف و تفتيشها و مصادرتها.

[1] – جمال محي الدين، المرجع السابق، ص 26.

2- تطبيق العقوبات الاقتصادية خلال هذه المرحلة:

و من أشهر أمثلة العقوبات الاقتصادية في هذه الحقبة قيام بريطانيا باحتجاز سفن دولة صقلية عام 1939م ، و ذلك نتيجة لانتهاك هذه الأخيرة لحقوق و التزامات تعاهدية و حين سوي النزاع بطريقة مرضية لبريطانيا أعيدت جميع السفن المحتجزة إلى أصحابها[1].

ثانيا : مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى:

عرفت العقوبات الاقتصادية في عهد العصبة نوعا من الاضطراب في تحصيل مفعولها ، فقد تم وضع نظام متكامل للعقوبات عقب انتهاء الحرب العالمية الأولى بهدف الوصول إلى حلول للمنازعات الدولية المطروحة عليها، و منع تفاقم الاضطرابات التي تؤدي إلى حروب بين الدول.

فقد تبين نظام عصبة الأمم منح مجلس العصبة سلطة تقدير وقوع عمل عدواني اتجاه أي من الدول الأعضاء و إصدار توصيات إلى هذه الدول لاتخاذ التدابير العقابية الكفيلة بوقف العدوان و منح دول الأعضاء في العصبة حق المشاركة في العقوبة و اختيار نوعها و مدتها و مدى تماشيها مع ظروف العدوان و هذا سوف يتم تحليله في :

العقوبات الاقتصادية و علاقتها بالمادة 16 من ميثاق العصبة:

أثيرت مسألة العقوبات كما جاءت في المادة 16 من ميثاق العصبة في أول تجربة للتطبيق العملي لنص المادة[2]،

[1]- هواري ولد جيلالي، العقوبات الاقتصادية الدولية و تأثيرها على خطط التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في القانون الدولي و العلاقات السياسية الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2014، ص ص 44 ، 45.

[2] - جمال محي الدين، المرجع السابق، ص 40.

نجد أنها ضمنت مجموعة من العقوبات الاقتصادية و هي قطع العلاقات التجارية و المالية مع الدول المخلة بالتزاماتها، و كذلك قطع كل اتصال مالي أو تجاري أو شخصي بين رعاياها و رعايا هذه الدولة سواء كانت عضو في العصبة أو لم تكن، حيث كانت دول الأعضاء تطبق هذه العقوبات من ذات نفسها حتى بدون توصية سابقة من مجلس العصبة1.

و كانت اليابان أول دولة طبقت عليها عصبة الأمم المتحدة العقوبات الاقتصادية إثر غزوها منشوريا الصينية عام 1931 بقرار صادر من الصين التي قامت بمقاطعة اليابان حيث أنه نجد أن عصبة الأمم المتحدة قد أيدت هذا القرار آخر الصادر عن مجلسها.

و لكن على الرغم من أن فترة العصبة قد شهدت سلوكيات عدوانية من عدة دول اتجاه دول أخرى، إلا أن العقوبات الاقتصادية الدولية لم تطبق إلا في الأزمة الحبشية الإيطالية، نتيجة لحد إيطاليا لقرارات العصبة بشأن هذه القضية و بالرغم من ما عناه إيطاليا من بعض نتائج العقوبات السلبية إلا أنها لم تغير سياستها.

و نتيجة لما تقدم من تنديدات جراء تطبيق الحصار بشكل متتالي و الذي أثر سلبا على إذ أصبح تطبيق هذه العقوبات خلال هذه الفترة راجع لمشيئة كل دولة حيث جانب من فقهاء القانون الدولي على أن فشل العقوبات الاقتصادية الدولية التي اتخذتها العصبة في وجه العدوان الإيطالي على الحبشة شكل النهاية الحقيقية لعصبة2.

المطلب الرابع : أنواع العقوبات الاقتصادية الدولية:

جاء في المادة 41 من الفصل السابع لميثاق هيئة الأمم المتحدة " لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته،

[1] – مديحة بن زكري بن علو، أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعب في التنمية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في الحقوق تخصص القانون الدولي للأعمال، كلية الحقوق، جامعة مستغانم، 2019، ص 75.

[2] – مديحة بن زكري بن علو المرجع نفسه ، ص 75.

و له أن يطلب إلى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير و يجوز أن يكون من بينها وفق الصلات الاقتصادية و المواصلات الحديدية و البحرية و الجوية و البرية و البرقية و اللاسلكية و غيرها من المواصلات وقفا جزئيا أو كليا و قطع العلاقات الدبلوماسية"[1] .

و من هنا يمكن تحديد أنواع العقوبات الاقتصادية الدولية كما يلي :

أولا: الحظر:

و هو منع إرسال الصادرات لدولة أو عدة دول، و قد توسع البعض في مفهوم الحظر إلى درجة اختلاطه بمفهوم المقاطعة غير أن الأخذ بالمفهوم الضيق لهذا المصطلح بحيث يعني فقط تحريك وصول الصادرات إلى دولة أو دول أخرى يكون أصدق في الدلالة.

و قد تقوم المنظمات بفرض هذا النوع من العقوبة الاقتصادية لمعاقبة الدول المخالفة لأحكام القانون الدولي، و منعها من القيام بنشاطات غير مشروعة أو لمنعها من استخدام تلك السلع. و معظمها من المواد الحربية لأغراض تعترض عليها المنظمات التي تفرض الحظر و قد لا يقتصر الحضر على السلع و المواد العسكرية و إنما قد يمتد إلى كافة السلع التي قد تحتاجها الدول.

و يعد الحظر من أخطر وسائل العقوبات الاقتصادية إذ يؤدي إلى اهتزاز النظام الاقتصادي للدولة ، و حرمان الشعب من السلع التي يحتاجها مما قد يؤدي إلى حالة من السخط الشعبي على الحكومة، الذي يكون له أكبر الأثر في تغيير سياسة الدولة ، و منعها من إتيان فعل مخالف لأحكام القانون الدولي و لكي يكون الحضر فعال يجب أن يقترن بتطبيق إجراءات الحصار السلمي كما أنه يصاحب بإجراءات قانونية تحول دون تداول الصادرات و الواردات من و إلى الدول المخالفة في الموانئ و المطارات.

---

[1]- الفصل السابع، فيما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم و الأمن و الإخلال به و وقوع العدون WWW.UN.ORG Sections chapitre VII تاريخ الاطلاع 18 مارس على الساعة 10.15 د

و غالبا ما تقوم المنظمة بحث الدول لفرض حظر على دولة معينة، و تترك لهذه الدول تقرير نوع الصادرات الحيوية التي يجل أن يشملها الحضر فيما نجد في حالات أخرى تقوم المنظمة بتحديد نوع السلع المحظور التعامل بعا مع الدولة المخالفة، فتشمل على سبيل المثال – الأسلحة و الذخيرة – و مواد الطاقة الذرية و البترول و أية سلعة يمكن استخدامها في مجال إنتاج الأسلحة.

و من أمثلة تطبيق الحظر في العلاقات الدولية الحظر الجوي و العسكري الذي فرضه مجلس الأمن على ليبيا بموجب القرار رقم 748 عام 1992 و ذلك بناء على تحديده أن سلوك ليبيا الخاص برعاية العمليات الإرهابية و التقاعس عن تنفيذ قرارات مجلس الأمن السابقة، مثل القرار رقم 731 يشكل تهديدا للسلم و الأمن للدولتين و قد يشمل الحظر منع مد أو بيع أي معدات عسكرية و خاصة بالطيران و كذلك حضر تقديم خدمات للطيران الليبي كما صدر القرار رقم 883 في نوفمبر 1993 و الذي بموجبه تم تشديد العقوبات السابقة كما تم تجميد الأصول الليبية في الخارج و امتداد الحظر ليشمل جميع الصادرات الليبية[1].

ثانيا : الحصار البحري:

يعد الحصار البحري أهم و أشد الإجراءات العقابية الاقتصادية التي توقع على الدولة المخالفة للشرعية الدولية و يصنف البعض على أنه صورة من صور القمع (إيذاء الدولة و زعزعة اقتصادها) و الأصل فيه لأنه عمل مريب إلا أن تطور الآراء و النظريات في قانون العلاقات الدولية الحديثة أدى إلى ظهور الحصار السلمي أو كما يسميه البعض بالحصار الاقتصادي لتميزه عن الحصار الحربي، و الحصار البحري أو كما يسميه البعض الحصار الاقتصادي هو إجراء سلمي يقصد منه "منع دخول السفن من و إلى موانئ و شواطئ دولة ما بقصد حرمانها من الاتصال بالدول الأخرى عن طريق البحر" و

[1] – فاتنة عبد العال، المرجع السابق، ص ص36،37 .

يتم من خلال قيام السفن الأجنبية بمحاصرة موانئ الدولة المعاقبة لمنع سفن تلك الدولة من مغادرة موانئها و الحيلولة دون وصول سفن أجنبية أخرى لهذه الدولة كما يشمل إغلاق الموانئ في وجه الدول المعاقبة.

كما يسمح للدولة الضاغطة لوقف كل تجارة بحرية بين الدولة المستهدفة و بقيت العالم، لم يكن الغرض فقط منع البضائع من الوصول إلى الدولة المستهدفة بل أيضت منعها من التصدير إلى العالم الخارجي و منعها من تعزيز اقتصادها الحربي1.

اعتبر الحصار البحري أنه عبارة عن حظر سامي يمتاز بأنه أقل عنف و أكثر مرونة و قد رأى البعض أنه إجراء جماعي الغرض منه تسهيل الوصول لتسوية المنازعات بين الدول2.

و للحصار شكلان تقليديان هما الحصار السلمي و الحصار الحربي و يختلف الحصار السلمي عن الحصار الحربي ، ففي الشكل الأول لا توجد حالة حرب رسمية، كما أنه لا يطبق إلا على سفن الدولة المحاصرة، أما سفن الدول الأخرى فإنها لا تتأثر بالحصار، بالإضافة إلى أن الدول المحايدة لا تستطيع التمسك بحيادها لعدم وجود حالة حرب رسمية، أما الحصار الحربي يطبق باستخدام القوة العسكرية في التعامل مع السفن، كما يؤدي في بعض الأحيان إلى احتجاز السفن – على ما سوف يتضح فيما بعد– التابعة للدولة المعاقبة، و يبقى الحصار سلكيا طالما رغب الطرفان المعنيان في ذلك3.

ثالثا : الحجز:

و هو احتجاز السفن التي ترفع علم الدولة المعاقبة في الميناء، و قد يكون ذلك تمهيد للمصادرة.

---

[1]– قردوح رضا، المرجع السابق، ص 30.

[2] – جمال محي الدين، المرجع السابق، ص 80.

[3] – فاتنة عبد العال، المرجع السابق، ص 38.

هذا الإجراء يطبق على جميع السفن المحلية و الأجنبية ، و ذهبت بعض الدول إلى أبعد من ذلك إذ كانت تحتجز السفن التي ترفع علم دولة ما عندما يلوح في الأفق احتمال نشوب حرب مع تلك الدولة ، و كان هذا الاحتجاز يؤدي إلى اعتقال السفت في وقت لاحق و الاحتفاظ بها كغنائم حرب و ذلك أسهل منالا ، كما يتيح للدولة الحاجزة موردا سهلا من السفن و يعد هذا الإجراء مكملا للحصار البحري الذي سبق الحديث عنه، و يتميز تطبيقه بإضفاء فعالية على هذا الحصار[1].

رابعا : المقاطعة:

و يقصد بالمقاطعة بمعناها العام وقف العلاقات أو المعاملات مع فرد أو جماعة أو بلد لتحقيق غرض اقتصادي أو سياسي أو عسكري في السلم أو الحرب، و قد تتناول المقاطعة الامتناع عن الشراء و الاستيراد و منعها، كما يدخل في إطار منع التصدير و حظر الشحن الكلي أو الجزئي إلى بلاد معينة، فالمقاطعة تستهدف الضغط على الدولة المستهدفة من أجل تحطيم التجارة الخارجية لها و تعطيل علاقاتها المالية على سياستها و يرتبط نجاح الخارجية لها و تعطيل علاقاتها المالية للتأثير على سياستها ويرتبط نجاح المقاطعة الاقتصادية من عدمه بتحقيق هدفها، لذلك ينبغي أن تكون المقاطعة مؤثرة و فاعلة بحيث تسبب أضرار اقتصادية للدولة المستهدفة حتى تعتبر ناجحة[2].

تعتبر المقاطعة شكلا حديثا من أشكال العقوبات الاقتصادية و يعني بها تعليق التعامل الاقتصادي و العلاقات الاقتصادية و التجارية مع دولة ما[3].

و المقاطعة من أخطر و أحدث أساليب العقوبات الاقتصادية و التي سوف يكون لها مستقبل كبير في التأثير على المنازعات الدولية برغم من أضرار للدولة الأخرى المتعاملة

---

[1]- فاتنة عبد العال، المرجع نفسه، ص 39 .

[2] – بولحسان هوراوي، الأساس القانوني لتوقيع العقوبات الاقتصادية الدولية لمنظمة الأمم المتحدة، مجلة الواحات للبحوث و الدراسات، المجلد 9 ،العدد1 2016، صص114،113.

[3] – جمال محي الدين، المرجع السابق، ص85.

مع الدولة المخالفة، إلا أن لها أثر كبيرا على إرادة الدولة المخالفة ، و النيل من حريتها في ممارسة حقوقها السياسية و التزاماتها الدولية و من أهم أمثلة تطبيق المقاطعة الاقتصادية ، العقوبات التي وقعت ضد دولة جنوب إفريقيا[1].

مقاطعة الدول الغربية أمريكا و بريطانيا لليبيا، و كذلك مقاطعة الدول العربية لإسرائيل من أجل إضعاف اقتصادها و التأثير على قوتها العسكرية ، و قد لجأت منظمة الأمم المتحدة على فرض عقوبة المقاطعة الاقتصادية بمناسبة العديد من المنازعات الدولية، و لعل أهمها حالة العدوان العراقي على الكويت عام 1990، و ذلك بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم 1990/661. و الذي فرض مقاطعة اقتصادية شاملة على العراق إثر عدوانه على الكويت[2].

خامسا : تجميد الودائع و الأرصدة في البنوك الأجنبية:

عرفت الضغوط الاقتصادية تنوعا في أشكالها و أساليبها فلم تقتصر على الجانب التجاري ، بل شملت الميادين المالية و المصرفية و التكنولوجية و يتم اللجوء لها بأساليب مختلفة منها تجميد الأرصدة و وقف المساعدات أو التهديد بوقفها أو تقديمها بشروط.

و يمكن أن توجز العقوبات المالية فيما يلي:

1. تجميد الممتلكات و به يتم وضع اليد على الأرصدة، بحيث تمنع أي شخص سحب الودائع المصرفية أو المالية.
2. وقف المساعدة بتخفيضها أو تعليقها.
3. فرض ضرائب تمييزية على ممتلكات الدولة المستهدفة.
4. رفض الدفع أو تأخير دفع المساهمات في الدول المستهدفة.

[1] – فاتنة عبد العال، المرجع السابق، ص40.

[2] – بلحسان هوراوي، المرجع نفسه، ص 114.

5. المراقبة على المستوردات أو الصادرات و المبالغ و حركاتها.

و التدابير الغير عسكرية من الوسائل المستحدثة في القانون الدولي، فقد عرفت لأول مرة عام 1905 حين قاطعت الصين البضائع الأمريكية، ردا على قفل أقاليم الولايات المتحدة في وجه المهاجرين إليها من الصين، ثم ما لبثت الحربان العالميتان أن أكدتا على أهمية هذه التدابير خاصة الاقتصادية منها، فما من دولة مها عظم شأنها و كثرت مواردها يمكن أن تقاوم مقاطعة اقتصادية منظمة تشترك فيها عدة دول.

كما تختلف التدابير غير العسكرية عن التدابير المؤقتة في أن القرار الصادر من مجلس الأمن بشأنها يلزم الدول جميعها خلافا للتوصيات التي قد يصدرها المجلس بالتطبيق للمادة الأربعين، و ليس لأحدهم أن يحتج في عدم تنفيذ هذا القرار بأحكام المعاهدات التي يكون قد سبق له الارتباط بها مع الدولة التي اتخذ مجلس الأمن ضدها التدابير غير العسكرية، كما أن هذه التدابير ذات طبيعة عقابية حتى و لو لم يصل ذلك العقاب إلى حد استخدام القوة المسلحة[1].

[1]- جمال محي الدين، المرجع السابق، ص ص 88،89.

المبحث الثاني : أهداف ومشروعية فرض العقوبات الدولية :

يجدر بنا البحث في ماهية الهدف الذي يتخيله المجتمع الدولي في قيم ما بتوقيع العقوبات الدولية على أحد أعضائه، حيث أن من شأن مثل هذه العقوبات إحداث إثارة كبيرة في الدولة الدولة ، وعليه فان المجتمع الدولي أن يحدد الهدف من وراء إجراءاته العقابية [1]. وأنه بدون الجانب القانوني أو جانب المشروعية تعد الإجراءات الاقتصادية مجرد ضغوط أو ممارسات لا أصل لها قانونيا إذا لم تشكل نوعا من أنواع العدوان الاقتصادي .[2]

من خلال هذا المبحث سوف نتناول دراسة أهداف العقوبات الاقتصادية الدولية والأساس القانوني لها من خلال نصوص الميثاق والتي يتولى مجلس الأمن والجمعية العامة تنفيذها.

المطلب الأول :أهداف العقوبات الاقتصادية الدولية :

لقد لعبت العقوبات الدولية دور مهم في تجسيد فكرة السلام العالمي وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية ضمان الأمن الدولي داخل المجتمع الدولي ن فالعقوبات الاقتصادية باعتبارها شكل من أشكال هذه العقوبات الدولية التي تعتبر كإجراء له دور مهم في مجال السياسة الخارجية للدول، حيث تستعمل لتحقيق أهداف متعددة كإصلاح سلوك الدولة الثابت في حقها المسؤولية القانونية من جهة، ومن جهة أخرى حماية مصالح الدول الأخرى من خلال الحفاظ على السلم والأمن الدولتين.

[1] – فاتنة عبد الحال ، المرجع السابق ، ص 90 .

[2] –خلف بوبكر ، العقوبات الاقتصادية في القانون الدولي المعاصر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، ص 59.

بالإضافة الى التأثير في إرادة الدولة في ممارسة حقوقها لحملها على احترام التزاماتها الدولية. ولكن على الرغم من ذلك سوف نقوم بتحديد وجهات النظر المتباينة لهذه الأهداف[1].

الاتجاه الاول: يرى أن الهدف يتمثل في عقاب الدولة المرتكبة لمخالفة قانونية وليس إصلاح هده المخالفة، مستندا المثال عند العقوبات التي فرضت على العراق خلال الفترة الممتدة بين 1990_2003م، فلم تقف عند حد إجبار القوات العراقية على الانسحاب من الأراضي الكويتية أو تعويض الكويت عن الخسائر الناجمة عن الغزو، لكن تجاوزت هذه الأهداف واستمرت العقوبات لتحقيق هدف معين وهو ردع العراق وعقابه والتأكد من عدم قدرته على ارتكاب هذا الفعل مجددا[2].

الاتجاه الثاني : يرى في إصلاح أثار الضرر الناشئ عن مخالفة القانون الدولي هدف أساسي لتوقيع العقوبات الدولية وخاصة الاقتصادية ، والبين أن هذا الاتجاه يتميز بالموضوعية في تحديد الهدف من وراء العقوبة .

فالدولة المتضررة من الفعل المخالف للقانون تحرص بشكل أساسي على إصلاح التي لحقت بها والحصول على التعويض المناسب ، أما هدف العقاب والردع فهو أمر غير مجد بالنسبة للدولة المتضررة [3].

1- مديحة بن زكري بن علو ، أثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعوب في التنمية، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في الحقوق تخصص القانون الدولي للأعمال، جامعة ستغانم، كلية الحقوق و العلوم الساسية، 2019، ص 84.

2 – رضا قردوح ، العقوبات الذكية مدى اعتبارها بديل للعقوبات الاقتصادية التقليدية في علاقتها لحقوق الإنسان ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم القانونية تخصص ، القانون الدولي لحقوق الإنسان، جامعة العقيد الحاج لخضر باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق ، 2011 ، ص 18 .

3- فاتنة عبد العال، المرجع السابق، ص 31.

الاتجاه الثالث: يرى أصحاب هذا الاتجاه أن الهدف هذه التدبير هو الضغط على دولة ما لاختيارها على تغيير سياستها التي تتعارض مع أحكام القانون الدولي.

الاتجاه الرابع : وأخيرا ذهب رأي الى أن أهداف هذه العقوبات سياسة في المقام الأول لمحاولة تدعيم نفوذ دولة كبرى في منطقة معينة ، أو غير ذلك من الأهداف السياسة التي قد تكون واضحة ، وسافرة ، أو غامضة ومستترة بأهداف أخرى .

ورغم تباين الآراء سالفة الذكر، فقد نشاهد جزاءات توقع من المجتمع الدولي للهدف الى تحقيق أكثر من هدف من الأهداف التي تتبناها أي من تلك الآراء السابقة .[1]

2_ ارتباط أهداف العقوبات الاقتصادية بأهداف السياسية الخارجية:

عكست الفلسفة الكامنة خلف العقوبات والتي عبر عنها سواء في صورة مبررات لها أو أهداف يرتجى تحقيقها من ورائها أو مسوغات لتطبيقها مدى رسوخ هذه الوسيلة وأهميتها في تحقيق مصالح الدول التي تفرضها وتنفذها، ففي الحالات التي تمت دراستها منذ الحرب العالمية الأولى الى الآن تعددت الأهداف من وراء فرض العقوبات لتغطي مختلف أبعاد السياسة الخارجية للدول الغربية ومصالحها الدولية ويمكن إيجاز تلك الأهداف في الأتي:[2]

ا_ تغيير سياسات الدول المستهدفة بالعقوبات تغيرا جذريا: بتحويلها من توجه سياسي إيديولوجي الى أخر أو إعادة تشكيل النظام السياسي برمته، حيث تم ملاحظة اللجوء المتكرر الى فرض عقوبات في محاولة صريحة أو ضمنية لتغيير النظام في عدد من البلدان المستهدفة خلال الحرب الباردة. حيث فرضت عقوبات أمريكية ضد كوبا، جمهورية الدومنيكان، البرازيل، شيلي، وقد ساهمت هذه العقوبات بتواضع في الإطاحة بـ "Rafael trujillo" في جمهورية الدومينكان في عام 1961، والرئيس البرازيل

[1] –فاتنة عبد العال، المرجع نفسه ، ص31 .

[2] – رضا قردوح،المرجع السابق، ص19.

Goulartjoao في العام 1964، والرئيس التشيلي "Salvador allende" في العام 1973، إلا انه من ناحية أخرى فان الرئيس الكوبي "Fidel castro" لم يستسلم لأكثر من أربعة عقود من الضغوط الاقتصادية الأمريكية نتيجة الدعم الذي كان يلقاه من عدد أطراف. [1]

هاتيني كولومبيا .....، كما استخدمها الاتحاد السوفيتي ضد يوغسلافيا في عهد " تيتو" ألبانيا في 1961 م ، فنلد عام 1980م ، وفي فترة ما بعد الحرب الباردة فان ما يعرب نصف العقوبات التي بدأت خلال 1990م ، والتي تمثل في المقام الأول عقوبات الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي والهادفة الى تشجيع الإصلاحات الديمقراطية أو استعادة الديمقراطية من أعقاب انقلاب نجد أنها لعبت دوراها في إحداث أول انتخابات تعددية منذ الاستقلال في ملاوي وإنهاء 30 عاما من حكم الرئيس Hasting kamuzu banda ،كما أنها قدمت مساهمة متواضعة لاستعادة الحكم الديمقراطي في النيجر في عام 2000م، إلا أن النجاح لم يتأثر في عدد من الحالات توغو، غينيا الاستوائية، الكاميرون، بورندي، غامبيا، الساحل العاج.[2]

5_ إجهاض مغامرات عسكرية: في فترة ما بين الحربين العالميتين بدأت العقوبات الاقتصادية تستقل بذاتها عن حالة الحرب وتصبح أداة مستقلة، وقد سعى من خلالها لتعطيل مغامرات عسكرية أو لتكملة جهود الحرب، حيث تم تسجيل 11 حالة بين عامي 194،1914م اثنين منها ارتبطت بعمل عسكري وأربعة فقط منها ارتبطت بمحاولات عصبة الأمم لتسوية المنازعات من خلال عمل جماعي هو العقوبات الاقتصادية وقد أسفرت عن نتائج متفاوتة، حيث نجحت مثلا في إجبار اليونان على التراجع عن غزو

[1]– علي بوشافع ، العقوبات الاقتصادية الدولية (التقليدية والحديثة) وأثارها على حالة حقوق الإنسان مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم القانونية بخصص : القانون الدولي جامعة أكلي محند أو لحاج – البويرة – 17 فيفري 2015 ص ص 20، 21 .

[2]– رضا قردوح، المرجع السابق، ص22.

بلغاريا في 1925م، لكنها فشلت في إجبار ايطاليا على الخروج من الحبشة في منتصف الثلاثينيات.[1]

المطلب الثاني: الأساس القانوني للعقوبات الاقتصادية الدولية في ميثاق هيئة الأمم المتحدة:

إن منظمة الأمم المتحدة هي أهم المنضمات الدولية الحريصة على تنظيم المجتمع الدولي وحفظ أمنه وسلمه نظرا لكونها تضم في عضويتها أغلبية الدول وعليه يعد ميثاق الأمم المتحدة أهم صك في الصكوك الدولية المعمول عليه في التنظيم القانوني للمجتمع الدولي والذي يحول للمنظمة الإشراف على الدول ومراقبتها في تنفيذ التزاماتها الدولية ومنحها الآلية الفعالة في تسوية المنازعات، وفي تطبيق الجزاءات على الدول المخلة باستقرار المجتمع الدولي.[2]

تعد المواد 39و40و41 من ميثاق الأمم المتحدة التي تضمنها الفصل السابع منه تحت عنوان(فيما يتخذ من أعمال في حالات تهديد السلم والإخلال به ووقوع العدوان)القواعد القانونية المحورية التي تستند إليها العقوبات الاقتصادية الدولية، هذه القواعد التي حرص من خلالها واضعوا الميثاق الى جنب فقهاء القانون الدولي على وضع ضوابط للعقوبات الاقتصادية مهما كان نوعها حتى لا يقع الخلط بينهما وبين أشكال أخرى لاستخدام القسر في العلاقات الدولية.[3]

يقتضي نص المادة 39 من ميثاق الأمم المتحدة بان" يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان قد وقع عمل من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقا لأحكام المادتين 41، 42 لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادتهما الى نصابهم."

---

[1] – نصر محمد عارف، ص40.

[2] – حسان هواري، المرجع السابق، ص 119.

[3] – المرجع نفسه، ص120.

وهذه المادة هي ما بدا به الفصل السابع من الميثاق، كما تعد المدخل الطبيعي لوضعه موضع التنفيذ، حيث تفصح عن الحالات التي من خلالها يستطيع مجلس الأمن استخدام التدابير المنصوص عليها في هذا الفصل.[1]

وبحسب المادة 39 من الميثاق فان مهمة العقوبات الاقتصادية بالإضافة الى كونها علاجية فهي وقائية بالدرجة الأولى، فبعد التأكد من وجود انتهاك للسلم والأمن الدولي ناو تهديدهما أو ارتكاب عمل من أعمال العدوان فلا ينتظر حتى وقوع الإخلال حتى يتدخل المجلس بل من حق مجلس الأمن أن يتحرك ويفرض ما يراه ملائما قبل حدوث الانتهاك.[2]

ونصت المادة 40 من الميثاق على:" منعا لتفاقم الموقف، لمجلس الأمن، قبل أن يقدم توصياته أو يتخذ التدابير المنصوص عليها في المادة 39، أن يدعوا المتنازعين للأخذ بما يراه ضروريا أو مستحسنا من تدابير مؤقتة، ولا تخل هذه التدابير المؤقتة المتنازعين ومطالبهم أو بمركزهم، وعلى مجلس الأمن أن يحسب لعدم اخذ المتنازعين بهذه التدابير المؤقتة حسابه"

إن التدابير المنصوص عليها في المادة40 من الميثاق هي تدابير مؤقتة والهدف من اتخاذ هذه التدابير هو التصرف" منعا لتفاقم الموقف "، وهذه المادة وان لم تذكر صراحة أنواع التدابير التي يمكن بالطبع الافتراض بأنها تقع في نطاق أحكامها، والتي تختلف عن التوصيات التي تقدم بموجب الفصل السادس من الميثاق، تشمل سحب القوات المسلحة والكف عن الأعمال العدائية، والتوصل الى وقف إطلاق النار أو مراعاته، أو إيجاد الظروف الضرورية لتقديم المساعدة بدون عائق.

[1] – فاتنة عبد العال، العقوبات الاقتصادية الدولية، مرجع سابق، ص67.

[2] – حلف بوبكر، العقوبات الاقتصادية في القانون الدولي المعاصر، المرجع السابق، ص75.

وتنفيذ المادة 40 انه لا بد من أن يتخذ مجلس الأمن كل ما يمكن اتخاذه من تدابير مؤقتة لحل النزاع سلميا قبل توقيع أية عقوبة اقتصادية على الدولة المخلة بالتزاماتها الدولية في حفظ السلم والأمن الدوليين.[1]

تنص المادة 41 على مايلي:" لمجلس الأمن أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة لتنفيذ قراراته، وله أن يطلب الى أعضاء الأمم المتحدة تطبيق هذه التدابير، ويجوز أن يكون من بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئيا أو[2] كليا وقطع العلاقات الدبلوماسية."

إن الملاحظ لنص المادة 41 من الميثاق للوهلة الأولى يدرك أن هذه المادة أوردت بعضا من أشكال العقوبات الاقتصادية على سبيل المثال لا الحصر، وهذا بعبارة "... تجوز أن تكون من بينها ..." والتي من ضمنها:"... وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات الحديدية ولبحرية والبرية والجوية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا جزئيا أو كليا ..." على أن هده تدابير تبقى سلمية غير عسكرية حتى لو تم تطبيقها باستخدام القوات المسلحة، كالحصار الاقتصادي الذي يتطلب تنفيذه قوات بحرية جوية وبرية كافية لتطبيقه والذي قرره المجلس عدة مرات، ومن بينها وصول البترول الى روديسا الجنوبية دون أن يعتبر ذلك إجراء عسكريا، ويمتلك مجلس الأمن سلطة تقديرية كاملة في تقرير هذه العقوبات، ولديه وسائل عدة يختار من بينها ما يكون ملائما للحالة المعروضة عليه، وفي الوقت نفسه هو غير ملزم باتخاذ هده التدابير بل له أن يقرر ما يراه مناسبا لذلك يمكن أن يقرر:" تدابير المقاطعة الثقافية والعلمية "، كما يمكنه أن يحدد

[1]– غنية سطوطح، العقوبات الاقتصادية الدولية في نظام الأمم المتحدة، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد الرابع، جانفي2018، ص172.

[2] – مديحة بن زكري بن علو، القيود المقرر لغرض العقوبات الاقتصادية الدولية الواردة ضمن الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ومجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، العدد الرابع، جوان 2017، ص44.

لكل حالة معروضة عليه ما يراه مناسبا لها، كان يكون وقف العلاقات الاقتصادية جزئيا [1]

أو يكون وقفا عليا، بالإضافة الى التخصيص بالذكر تحظر تصدير أو وقف الاتجار بسلع حيوية معنية كالبترول، الماس... [2]

لذلك فالتدابير المنصوص عليها في المادة 41 باستثناء قطع العلاقات الدبلوماسية تدخل ضمن إطار العقوبات الاقتصادية، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، كما أنها جمعت بين المقاطعة الاقتصادية والسياسية والثقافية، ولمجلس الأمن اتخاذ إجراءات تكميلية عندما تكون العقوبات غير مطبقة، فقد يلجا الى القوة المسلحة وهذه حسب المادة 42 من الميثاق.[3]

[1]– رضا قردوح: العقوبات الذكية مدى اعتبارها بديلا للعقوبات الاقتصادية التقليدية في علاقتها لحقوق الإنسان، المرجع السابق، ص38.

[2]– جمال محي الدين: المرجع السابق، ص100.

[3]– رضا قردوح، المرجع نفسه، ص39.

المطلب الثالث : مجلس الأمن والجمعية العامة كأجهزة فرض وإقرار للعقوبات الاقتصادية الدولية:

تكتسب منظمة الأمم المتحدة أهمية كبيرة في المجتمع الدولي، وترجع أهميتها الى أنها تضم في عضويتها أغلبية دول العالم، وقد تمكن المجتمع لدول من إنشاء هذه المنظمة عقب انتهاء الحرب العالمية الثانية وفشل عصبة الأمم في تحقيق أهدافها، وقد قامت هذه المنظمة على أساس المحافظة على السلم والأمن الدوليين وتوطيد التعاون السلمي بين الدول الأعضاء في المنظمة.

وقد عملت منظمة الأمم المتحدة على تنظيم العلاقات بين جميع الدول المشتركة في عضويتها، وذلك من خلال السلطات التي منحها الميثاق للمنظمة، بدءا بكشف الخطأ وتحديد المخالفة التي ترتكب من إحدى الدول الأعضاء وتطبيق الجزاء عليها.[1]

وعلى مستوى منظمة الأمم المتحدة يوجد جهازين يتمتعان بسلطة فرض العقوبات الدولية على الدول المخلة بالسلم والأمن الدوليين هما مجلس الأمن، والجمعية العامة ويستمدان هذه السلطة من الميثاق الخاص بالمنظمة التي سعت جميع الدول الى تقليص سلطات مجلس الأمن، وتوسيع صلاحيات الجمعية العامة وذلك من خلال مؤتمر سان فرانسيسكو، حيث كانت جلها معارضة لمبدأ تقليد الدول العظمى مسؤوليات كبيرة في إطار عضو يتهم في مجلس الأمن، من إصدار القرارات الملزمة لجميع الدول الأعضاء، اتخاذ إجراءات وتدابير عقابية على الدول المخلة بالتزاماتها في الميثاق، وهذا حسب مقترحات دومبارتون اوكس.[2]

[1]– بلحسان هوراي، الأساس القانوني لتوقيع العقوبات الاقتصادية الدولية بمنظمة الأمم المتحدة، المرجع السابق، ص115.

[2] – رشيد عميش، العقوبات الاقتصادية كوسيلة ردع على المستوى الدولي، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص منازعات عمومية، جامعة العربي بين مهيدي_أم البواقي_كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2017. ص 49.

1_ مجلس الأمن كجهاز لفرض العقوبات:

يقوم مجلس الأمن بفرض العقوبات الاقتصادية على الدول المخالفة استنادا للفصل السابع من الميثاق بإجراءات المنع والقمع، ويجد المجلس أساسه سلطة في فرض العقوبات الاقتصادية من خلال نص المادة 41 من ميثاق الأمم المتحدة،[1]

وتعطي هذه المادة مجلس الأمن سلطة تقديرية في أن يقرر كل الإجراءات التي لا تتضمن استخدام القوة المسلحة، [2]

بعد أن يحدد أولا بموجب المادة 39 وجود تهديد السلم الدوليين، فهو يتمتع بسلطة تقديرية واسعة في هذا المجال وهو صاحب الحق في تكييف الوقائع بوضعها أعمال العدوان أو مخلة أو مهددة للسلم. [3]

إستنادا إلى النص المادة 39 من الميثاق فانه يتعين حدوث حالة من الحالات الثلاث لانعقاد الاختصاص لمجلس الأمن حتى تمارس سلطاته في توقيع التدابير المؤقتة أو العقابية، هذه الحالات هي: [4]

ا_ تهديد السلم: ويقصد بهذا التعبير إعلان دولة من الدول عن نيتها في القيام بعمل من أعمال التدخل في شؤون دولة أخرى، أو القيام بأي عمل من أعمال العنف ضد دولة أخرى، حتى لو لم يستحطب ذلك القيام بالعمل لصورة فعلية.

ب_ الإخلال بالسلم: وهي مرحلة تتوسط تهديد السلم ووقوع عمل من أعمال العدوان، وبالمعنى الوارد في المادة (39) من الميثاق يوجد الإخلال بالسلم عندما تقع الأعمال

---

[1]– مديحة بن زكري بن علو، المرجع السابق، ص 96.

[2]– جمال محي الدين: العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة، دار الجامعة الجديدة، الازاريطة، 2009، ص52.

[3]– مديحة بن زكري بن علو، المرجع السابق، ص ص 97،96.

[4] –فاتنة عبد العال، المرجع السابق، ص66.

العدائية من القوات المسلحة التابعة للحكومات الواقعية أو القانونية على الجانبين من الحدود الإقليمية المعترف بها دوليا.

ج_ أعمال العدوان: وفقا للقرار 3314 الصادر عن الجمعية العامة، فان العدوان يعني استخدام القوة المسلحة، أو أية طريقة لا تتمشى وميثاق الأمم المتحدة، من جانب دولة ضد سيادة الأراضي الإقليمية ووحدتها أو الاستقلال السياسي لدولة أخرى.[1]

الجمعية العامة ودورها في إقرار العقوبات الاقتصادية الدولية:

تعتبر الجمعية العامة الجهاز الأكثر ديمقراطية في الأمم المتحدة، حيث تتمثل فيها الدول الأعضاء على قدم المساواة، فهي الهيئة العليا للإشراف والمراقبة والمنافسة وبمثابة برلمان عالمي، ومنبر عام للتعبير عن الإرادة الدولية، وتتحمل مسؤولية ثانوية بعد مجلس الأمن المكلف الرئيسي وليس الوحيد بمهمتين حفظ السلم والأمن الدوليين وتوقيع العقوبات الاقتصادية، وقد عهد ميثاق الأمم المتحد للجمعية العامة سلطات تشريعية، رقابية وإرشادية وأداتها توصية غير ملزمة، مما يلاحظ أن الجمعية العامة أصبحت تشكل الرواق المتبع والفرع الرئيسي الذي يبحث ويتنافس ويصدر توصيات غير ملزمة، في المسائل المتعلقة بالسلم والأمن وكذلك نتيجة لانحياز المجلس وتبني سياسة المعايير المزدوجة وهو الأمر الذي جعله مجلسا يكاد يكون مشلول الحركة الفعلية.[2]

لقد منح الميثاق لمجلس الأمن إصدار القرارات الملزمة أو التوصيات بتوقيع العقوبات الاقتصادية الدولية ومنح هذه السلطة أيضا الى الجمعية العامة، نظرا للصلاحيات المنقوطة بها أيضا في بحث كل المسائل الداخلية في إطار الميثاق، اضافة الى قضايا حفظ السلم والأمن الدوليين لكن بتوافر شرطين وهما:

[1] – بلحسان هوراي، المرجع السابق، ص119.

[2] – مديحة بن زكري بن علو، المرجع السابق، ص45.

1_ أن لا تتناول اي نزاع طالما هو مطروح على مجلس الأمن حتى ينتهي بحثه أو يحيله إليها أو يتجاهله إلا أن نتناوله من جانب أخر فهذا ممكن.

2_ أن تحيل الى مجلس الأمن كل المسائل التي ترى أنها تتطلب القيام بعمل ما، سواء قبل بحثها أو بعده:

غير أن هناك ملاحظة جد هامة يجب أن نتطرق إليها نتيجة لحق الاعتراض أو (الفيتو) الذي يتمتع به الأعضاء الدائمون في المجلس نجد أن نشاطه في إقرار ما يجب اتخاذه في ميدان حفظ السلم قد اختل في بعض المسائل التي طرحت عليه، مما جعل وزير الخارجية الأسبق "دين اتيشيسو" يصرح بقوله في تصريح منشور له في 03 نوفمبر 1962 بقوله (أن الحوادث منذ 1945 توضح أن مجلس الأمن ليس مؤسسة فعالة، لان حق الاعتراض (الفيتو) جعل منه أداة مشلولة في حفظ السلم والأمن الدوليين وانه لابد من إيجاد مؤسسات بديلة له قادرة على العمل وفي داخل الأمم المتحدة، الجمعية العامة والأمانة العامة ...)ولعل ابرز مثال على ذلك القضية الكورية والتي على إثرها أصدرت الجمعية العامة قرار "الاتحاد من اجل السلم" بتاريخ 03 نوفمبر 1950 الذي يتلخص بأنه في حالة وقوع تهديد للسلم والأمن الدوليين أو الإخلال بهما أو ارتكاب عدوان ولم يستطع مجلس الأمن أن يقرر ما يدخل ضمن اختصاصاته وصلاحياته، بسبب استعمال حق الاعتراض، فانه يمكن عرض المسالة على الجمعية العامة لتصدر فيها ما تراه ملائما من التوصيات للدول الأعضاء.[1]

ونتيجة لهذا القرار ورغم ما وجه إليه نقد فقهي، وكذلك نتيجة لتوسع صلاحيات الجمعية العامة في ميدان التطبيق، أصبحت بمثابة جهاز استئناف أو محكمة درجة ثانية بعد

[1] - تبنية عادل، العقوبات الاقتصادية الدولية بين الشرعية والاعتبارات الإنسانية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص: قانون دولي عام، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق،2012، ص40.

مجلس الأمن، فيما يخص المسائل المتعلقة بالمحافظة على السلم والأمن الدوليين وتوقيع الإجراءات العقابية الدولية بما فيها الاقتصادية، وقد طبق هذا القرار فعلا في عدة قضايا، منها العدوان الثلاثي على مصر وفي قضية الكونغو سنة 1960.

ويلاحظ انه من خلال هذه التدخلات للجمعية العامة في إصدار قراراتها بفرض عقوبات اقتصادية، تكونت قاعدة ترقية جديدة، تتمثل في نشوء اختصاص جديد لها، بالتصرف بموجب الفصل السابع للميثاق لما فيها استعمال القوة.[1]

[1]– تبنية عادل، مرجع سابق، ص 41.

المبحث الثالث: فعالية العقوبات الدولية وتأثير استخداماتها في العلاقات الدولية:

لقد عرفت منظمة الأمم المتحدة تزايدا في استعمال العقوبات الدولية وذلك ردا على انتهاكات القانون الدولي وحقوق الإنسان، وكذا إجبار الدول المستهدفة بالعقوبة على تغيير سياستها،[1] ويعتمد تأثير العقوبات الدولية على طريقة تنفيذها، ومراقبة تطبيقها وكذلك مرونة أنظمتها التي تتيح المجال للاستجابة السريعة لأي تغيير في سلوك الطرف موضوع العقوبة.[2]

وهو ما سنتناوله من خلال دراسة تقييم العقوبات الاقتصادية وثارها.

المطلب الأول : تقييم العقوبات الاقتصادية الدولية:

تعتبر العقوبات إحدى التدابير التي نصت عليها المواثيق الدولية التي تتخذ ضد الدولة التي تنتهك الميثاق، وتمارس أعمالا عدوانية تجاه دولة وأخرى خلافا لنصوصه.

ففي الفصل السادس من ميثاق هيئة الأمم المتحدة: أشارت المواد (33،38) الى الوسائل السلمية الواجب اتخاذها لحل النزاعات بين الدول، واشتمل الفصل السابع منه على التدابير الاقتصادية والسياسية والعسكرية التي يجب اتخاذها في الحالات التي تهدد السلم والأمن الدوليين.

وقد نصت المادة 41 من الميثاق على: "أن المجلس الآمن الدولي أن يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير التي لا تتطلب استخدام القوة المسلحة لتنفذ قراراته، وله أن يطلب من الأعضاء في هيئة الأمم تطبيق هذه التدابير والتي يكون من بينها وقف العلاقات الاقتصادية والمواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وغيرها من وسائل المواصلات وقفا كليا أو جزئيا وقطع العلاقات الدبلوماسية."

[1] –هواري ولد جيلالي، العقوبات الاقتصادية وتأثيرها على خطط التنمية، مرجع سابق، ص113.

[2] –عاصم اميل برقان، العقوبات في السياسية الدولية: العقوبات الأمريكية ضد جمهورية روسيا الاتحادية نموذجا، المنارة، المجلد 26، العدد 1،2020 ص132.

ونلاحظ من هذا النص أن سلطة اتخاذ التدابير غير العسكرية تعود لمجلس الأمن الدولي الذي له الحق في تعزيز استخدامها أو عدمه كما له أن يختار من بين هذه الإجراءات والتدابير ما يريد.

ولقد تم فرض العقوبات الاقتصادية في عهد عصبة الأمم المتحدة ضد عدد من الدول استنادا لعهد العصبة الذي كان أول وثيقة دولية تنص على شرعية هذه العقوبات، إلا أن هذه العقوبات لم تكن فعالة ومؤثرة، ويعود السبب في ذلك الى أن النص الوارد في عهد العصبة لم يكن في تكييف قانوني ملزم، بل ورد على شكل توصية، وبناء عليه فان تطبيق هذه العقوبات تجاه الدول المتعدية كان اختيارا وغير ملزم للدول، إلا أن أهميتها وفعاليتها برزت في عهد هيئة الأمم المتحدة حيث استمدت شرعيتها من الميثاق الذي اقر إلزامية قرارات مجلس الأمن بخصوص تطبيق العقوبات الاقتصادية على الدولة المعتدية وذلك بالاستناد الى المادة (25) من الميثاق.

واستخدمت العقوبات الاقتصادية في العلاقات الدولية ضد:[1]

_ روديسا الجنوبية (زيمبابوي): حيث فرضت عقوبات مالية "إلزامية" عام 1966 بعد إعلان الأقلية البيضاء للاستقلال من جانب واحد، ورفعت عام 1969 بعد مباحثات أدت وصول حكومة أغلبية سوداء.[2]

_ جنوب إفريقيا: حيث بدأت الأمم المتحدة سلسلة خطوات للضغط على نظام الابارتاعي في جنوب إفريقيا، وشملت تلك الخطوات أنواعا من العقوبات استمرت حتى انتخاب وتنصيب حكومة غير عنصرية في جوب إفريقيا في مايو/ أيار 1994.

[1] – سليمان عبد الهادي الصالح الوشاح، العقوبات الاقتصادية في العلاقات الدولية، قدمت هذه الدراسة استعمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الدراسات العليا، جامعة الأردن ،1994، 94_97

[2] – الموقع الالكتروني : تاريخ الاطلاع 2021/04/30 الساعة 6:49
net.aljazeera.www//:https

– كوريا الشمالية : تفرض الأمم المتحدة عقوبات على كوريا الشمالية منذ عام 2006 بسبب اختباراتها النووية والصاروخية ، ووضع مجلس الأمن أسماء عدد من الكوريين على القائمة السوداء وعدد من الهيئات ، مما تخضعهم لمنع دولي من السفر وتجميد للأصول بسبب دورهم في برامج كوريا الشمالية النووية والمتعلقة بالصورايخ البالستية.

–إيران: منذ منتصف تسعينات القرن الماضي، وبعد ظهور المعلومات الأولى عن شروع إيران في برنامجها النووي بدأت الدول الغربية تتخذ تدابير لثنيها عن المضي في هذا البرامج بمحاولة حرمان البرنامج من مصادر التمويل والتكنولوجيا .

– كوبا وقد فرضت الولايات المتحدة عقوبات اقتصادية عليها سنة 1962 بهدف الإطاحة بنظام الرئيس الكوبي الراحل فيدل كاسترو والذي كان ينظر إليه أمريكا على أنه عدو ويشكل تهديد للمصالح الأمريكية والغربية في المنطقة .

– العراق فرض مجلس الأمن الدولي عقوبات على أن العراق بعد غزوه الكويت في العام 1990 إبان عهد الرئيس الأسبق صدام حسين، كما قامت الولايات المتحدة وحلفاؤها الغربيون بفرض عقوبات اقتصادية موازية ، واستمر خضوع العراق لتلك العقوبات حتى العام 2010 حين أقر مجلس الأمن إلغاءها رسميا رغم أن بعضها ألغى علميا في الفترة التي تللت الغزو الأمريكي للعراق عام 2003.

– السودان: فرضت الإدارات الأمريكية المتعاقبة على البيت الأبيض سلسلة من عقوبات اقتصادية على السودان صدرت اما بأوامر تنفذيه من الرئيس أو بتشريعات من الكونعرس الأمريكي ، وهدفت الى الضغط على البلد المتهم برعية ما يسمى الإرهاب[1].

1– أمال يوسفي، العقوبات الاقتصادية الدولية في إطار نظام الأمم المتحدة، جامعة بومرداس ص105 المأخوذ من الموقع: https://www.asjp.cerst.dz تاريخ الاطلاع 2021/04/30 الساعة 07:40.

هناك الكثير من العوامل ذات الأهمية في تقييم نظام العقوبات منها العوامل السياسية والإنسانية.

ا_ العوامل الإنسانية، المتصلة بطبيعة العقوبات وما يسببه من معاناة وما يقدمه لتوفير الاحتياجات الإنسانية لسكان الدول المستهدفة.

_ الفعالية المحتملة لنظم العقوبات: أن إحدى السبل الأكثر وضوحا للحكم على مدى فعالية العقوبات هو عادة تغير سلوك الدولة المستهدفة، أن الهدف المعلن لنظام العقوبات هو عادة تغيير سلوك الدولة المستهدفة على انه يجب أن تتذكر انه قد يكون قد يكون هناك هدف غير معلن آو نتيجة غير مقصودة للعقوبات تتمثل في تغيير التركيب السياسي للدولة المستهدفة.[1]

نظام العقوبات الاقتصادية، اثبت مع الوقت فشله، عدا في زيادة معاناة الشعوب وترسيخ نظم الحكم المستبدة، ولم يثبت نجاحه إلا في حالات قليلة ونادرة، وعندما يتمتع بشرعية سياسية أممية غالبة، وستند الى قيم أخلاقية وثيقة الصلة بالقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وقواعد التعامل المرعية في مسرح السياسة الدولية.

وتخدم قضايا عادلة تحظى بإجماع أممي كاسح، بالتبعية في مقدمة متطلبات اي نظام للمقاطعة والعقوبات الاقتصادية ضد اي دولة أو مجموعة من الدول، أن تتوفر لديه شرعية قانونية وأخلاقية رادعة بان يحظى بإجماع دولي أو إقليمي قومي ومحكم مثل مقاطعة العالم لنظام الفصل العنصري (الابارتايد) في روديسا وجنوب إفريقيا ونظام المقاطعة الاقتصادية والعزلة السياسية، الذي فرضه العرب على إسرائيل لأكثر من ثلاثة عقود (1948_1979م). [2]

[1] – أمال يوسفي، المرجع السابق.

[2]– هلال صالح بنان، العقوبات الاقتصادية، تكلفتها وجدواها الموقع الاكتروني https://araa.sa

المطلب الثاني: تاثير العقوبات الاقتصادية الدولية على الحقوق الإنسانية والاجتماعية:

لقد أثرت العقوبات الاقتصادية الدولية التقليدية بشكل كبير على الحقوق الاجتماعية للدول التي استهدفتها هذه العقوبات ويظهر هذا في :

1- أثار العقوبات الاقتصادية الدولية على الصحة :

إن الصحة الجيدة من شك تعتبر رأس مال الإنسان ، فالحياة بحد ذاتها من أكثر السلع نفاسه [1] .

ويعتبر الصحي من أهم المجالات التي أثرت فيه العقوبات الاقتصادية التقليدية بشكل مباشر ، حيث تسببت هذه العقوبات الاقتصادية الدولية في وفاة العديد من المدنيين في الدول المستهدفة ، أسباب هذه الوفيات لم تأتي عن عمل مادي وإنما عن وفق إمدادات الغذاء والدواء .[2]

التراجع العام في مستويات المعيشة والضمان الاجتماعي، وخاصة في مجالات الحق في الحياة والصحة والتعليم . ويشكل تغيير قدرة الحكومة على توفير المواد الغذائية والأدوية الكافية ، خاصة بالنسبة للأطفال ، واحدة من بين أهم أثار العقوبات في هذا المجال ، وسوف يؤدي سوء التغذية وندرة الأدوية الأساسية اللازمة للحفاظ على الحد الأدنى من متطلبات الحياة الإنسانية للشعوب والأفراد في زمن العقوبات الى وفاة الأطفال وكبار السن .[3]

[1] – جميلة كوسة ، العقوبات الاقتصادية الدولية واثارها على التمنية الإنسانية، أطروحة شهادة دكتوراه علوم ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام ، جامعة محمد الأمين دباغين ، سطيف، 2017، 24 .

[2] – فتيحة ليتم ، عقوبات الأمم المتحدة الاقتصادية وأثارها على حقوق الإنسان في العراق ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير ، كلية الحقوق جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2003، ص 120.

[3] – الدورة العادية الخامسة للهيئة المستقلة الدائمة لحقوق الإنسان المنبثقة عن منظمة التعاون الإسلامي ، جدة المملكة العربية السعودية 10–5 يونو 2014. ص38.

كما شهدت الخدمات الصحية تراجع كبير ورهيب في نوعية الخدمات المقدمة فقد تراجعت هذه الخدمات الصحية ب 50 سنة الى الوراء وهذا حسب تقارير المنظمات الدولية وعلى رأسها منظمة الصحة العالمية ، كما أنه في ظل هذه العقوبات أصبحت المعدات الطبية نادرة ، بما فيها سيارات الإسعاف ومعدات التشخيص ، وان جل ما يفعله الأطباء قد عفا عليه الزمن فأدوية الأمراض مثل اللوكيبيا، التقوية ، الكوليرا .... الخ غير أن متاحة إلا أنها شتري من الأسواق السوداء وهو ما بعد تحول خطير في نظام الرعاية الصحية، [1]

وهي الحالة شهدتها ليبيا نتيجة الحصار الجوي الفروض على الجماهيرية اللبيبة منذ العام 1992 فقد أثرت العقوبات الاقتصادية الدولية التقليدية سلبا على توريد المواد الخاصة بالإمداد الطبي من أدوية ومعدات طبية الى جانب انعكاسها على إجراءات التوريد وتوفير هذه السلع ففي ظل الحصار أصبح إلزاما أن يتم التوريد لمعظم الأدوية والمستلزمات والمواد الحساسة التي تتطلب النقل الجوي عن طريق تونس ، الأمر الذي

أدى لإجراءات إضافية متعددة لاستلام السلع .ونتيجة لذلك توفيت العديد من الأمهات نتيجة تأخر نقلها بالإسعاف عبر الدائر الى جانب ارتفاع نسبة الوفيات لدى الأطفال حدثين الولادة ، حيث بلغت نسبة الوفيات لدى قبل الحصار الجوي 26 ألف حالة وفاة ، وبعد الحصار قفزت الى 41 ألف حالة وفاة وذلك راجع لنقص المعدات وعدم توفر إمكانيات الصيانة للمعدات الموجودة حاليا ، حيث أمنعت العديد من الشركات عن تقديم عروضها والتعاون مع قطاع الصحة الليبية برغم من الحاجة الماسة والملحة لعلاج الكثيرين [2]

[1] – فتيحة ليتم ، المرجع نفسه ص ، 120.

[2] – جمال محي الدين أثار العقوبات الاقتصادية على ليبيا ، مجلة الدارسة الاقتصادية العدد9 ، جويلية 2007 ص 1الى 110.

2- أثار العقوبات الاقتصادية الدولية على التعليم :

تأثر قطاع التعليم في الدول المستهدفة بشكل مباشر وخطير مما تسبب في نقص بعض وسائل النقل المدرسي ونقص مواد التدريس من كتب ، أقلام ، ألواح الكتابة وتجهيزات علمية من آلات مخبرية، أجهزة الكمبيوتر..... الى التي توفر فأما أن يكون نسبة متدنية أو في حالة مزرية .[1]

كما تدهور أوضاع الكثير من المدارس في الدول المستهدفة بهذه العقوبات ، بحيث أصبحت هذه المدارس لا توفر بيئة أمنة ومناسبة للتعلم والتعليم مما دفع بالكثير من المدرسين الى ترك مهنة التعليم كما أن الحصار أثر على اتساع الفجوة فيما يتعلق بالتطور التكنولوجي بين الدول المستهدفة والعالم الخارجي قلم يعد بإمكان جامعاتها ومعاهدها والبعثات العلمية مع نظيرتها من الجامعات الأجنبية.[2]

كما أشارت تقارير اليونسكو أن الآثار السلبية للحصار المفروض على الدول المستهدفة فقد أثرت على نفسية وصحة الطلاب وتراجع مردوهم الدراسي ، كما أصيب قطاع الجامعات بعجز كبير جراء الحصار الفروض على استراد الوسائل التعليمية والمخبرية بالإضافة الى التأثير المباشر لتدني المعيشة على حياة الطلاب والمعلمين على سواء كما أشارت نفس التقرير الى ارتفاع نسبة الأمية ووصوله الى معدات قياسية الى جانب هجرة الكفاءات العلمية والمهنية الى الخارج بحثا عن حياة أضل .[3]

---

[1] – على بوشافح العقوبات الاقتصادية الدولية (التقليدية والحديثة) وأثارها على حالة حقوق الإنسان ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم القانونية تخصص القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محمد أو لحاج ، البويرة ، 2015، ص 53 .

[2] – فتيحة ليتم ، المرجع السابق، ص 89 .

[3] –جمال محي الدين ، العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة ، مرجع سابق ، ص286,

تعد هجرة العقول وما يترتب عنها من أثار سلبية على الجامعات والمؤسسات العلمية وما يقابل ذلك من تراجع مستوى مصارف الطلاب من بين أسوء أثار العقوبات التي لها تداعيات سلبية طويلة على حياة عامة السكان في البلدان النامية .[1]

انه وبالرغم من غياب الإحصاءات الدقيقة وقصورها سنوات تمدرس مختلف الفئات داخل الدولة المستهدفة بالعقوبات الاقتصادية الدولية ، إلا أن الكثير من المنظومة التربوية ، وكثيرا ما يؤدي الى انخفاض في نسبة المتمدرسين وتزايد حالات التسرب المدرسي من مقاعد الدراسة .

فبالنسبة للعراق ، الذي كان يحوز في بداية الثمانيات على أفضل منظومة تربوية في العالم العربي ، بحيث بلغت نسبة الالتحاق بالتعليم الابتدائي في هذه الفترة 100 % تأثر قطاع التعليم نتيجة للعقوبات الاقتصادية الدولية المفروضة عليه تأثر مباشرا وخطيرا ، بحيث تم تسجيل نقص هائل في وسائل النقل المدرسي ونقص في الكتب والإمدادات الأخرى ، وهو ما أسهم بدوره في انخفاض نسبة الحضور الى المدرسة .

كما هو الحال ما يقرب من 8000 مدرسة، وترك ألاف المدرسين المهنية بسبب الظروف البائسة للبيئة التعليمية . [2]

المطلب الثالث: تاثير العقوبات الاقتصادية على الدول :

من المشكلات الأخرى التي تنتج عن تطبيق أداة العقوبات الاقتصادية من السياسة الخارجية للدول أن التأثير السلبي لتلك العقوبات قد يمتد ليشمل دول أخرى لم تكن

[1] – التقرير، المرجع السابق ، ص 38.

[2] – جميلة كوسة ، المرجع السابق ، ص 223.

مستهدفة بها أصلا ، مما يجعل الضرر الاقتصادي يتسع ليتجاوز حدود الهدف المرسوم له وهو ما قد يخلف تذمرا دوليا واسعا منها ويؤثر سلبا في موقف الدولة التي تلجأ اليها.[1]

لقد عرفت العديد من المنظمات الدولية والشخصيات الفاعلة دوليا بوجود أثار سلبية للعقوبات الاقتصادية وجب التصدي لها، وفي السياق، ذهب الأمين العام السابق للأمم المتحدة بطرس غالى الى أن العقوبات الاقتصادية الدولية وسيلة فظة " Blunt instrument" تشير مسألة أخلاقية تتعلق أساسا بمشروعية الصعوبات والمعاناة التي تتسبب فيها هذه الجزاءات الدولية بالنسبة للفئات الهشمة.

كما أكدت وزيرة خارجية الشيلي السيدة Soledad Alvear Valenzuela على ضرورة الحد من الاثار السلبية للعقوبات الاقتصادية الدولية على الجوانب الإنسانية والسكان المدنيين الأبرياء ، وضرورة التصدي كذلك لمسألة امتداد أثار هذه العقوبات للدول الأخرى غير معنية بها .

وعليه فان خطورة العقوبات الاقتصادية الدولية لا تمكن فقط – مثلما أثبته سجل التطبيق الميداني لها – فيما تخلفه من أثار جد وخيمة على حقوق الانسان برمتها وعلى رأسها الحق في التنمية ، وانما في امتداد أثارها الجانبية أو غير الرغوب فيها الى دول أخرى لم تساهم في الفعل الموجب لتوقيعيها ، وهو ما يتنافى مع ضابط شخصية الجزاء الدولي الذي يقتضي أن لا يعاقب الا من أذنب ، إضافة الى ذلك ، تشير الأثار الجانبية

Les Effects Secondaire للعقوبات الاقتصادية الدولية على الدول الأخرى غير المستهدفة بها مسألة التناسب ، بحيث يقع عبء تحمل هذه الاثار الجانبية على مجموعة بالعقوبات أو تكون لها علاقات اقتصادية وتجارية مع الدول المستهدفة بالعقوبات أو تكون مجاورة لها جغرافيا – دون أخرى من الجماعة الدولية .

[1] – إسماعيل صبرى مقلد ، العلاقات السياسة الدولية النظرية والواقع ، المكتبة الأكاديمية ، مصر ، 2011، ص 260.

ولقد أثارت مسألة الاثار الجانبية للعقوبات الاقتصادية الدولية على الدول غير المستهدفة بها العديد من الإشكاليات والتساؤلات، ابتداء من ضرورة تحديد تسمية الدول المتضررة جراء التزاماتها بتنفيذ قرارات مجلس الأمن العقابية.

غير أن هناك ثلاثة مسائل أساسية تثير إشكالية الأثار الجانبية للعقوبات الدولية ، تتمثل الأولى في طبيعة هذه الأثار التي تلحق الدول غير المعنية بالعقوبات الدولية ، ثم طبيعة الحق المنصوص عليه في المادة الخمسين من ميثاق الأمم المتحدة ، وأخيرا اليات مساعدة هذه الدول المتضررة من تنفيذ العقوبات [1]

أولا : طبيعة الأثار الجانبية التي تلحق الدول الأخرى :

إن من بين أهم العوامل التي تحدد نسبة تأثر دولة معنية من تنفيذ العقوبات التي يوقعها مجلس الأمن وبالتالي مدى معاناتها من مشاكل اقتصادية فعلية نتيجة لذلك ، هو مستوى العلاقات الاقتصادية بين الدولتين فقد تكون الدول المجاورة جغرافيا للدولة المستهدفة بالعقوبات المتضرر الأكبر من هذه الجزاءات الدولية ، الا أن مستوى العلاقات الاقتصادية الثنائية يلعب الدور البالغ في نسبة الأضرار لا سيما في ظل تطور أشكال ووسائل إقامة الروابط الاقتصادية والتجارية بين الدول ، ويضاف الى هذا العامل ، درجة صلابة وقوة اقتصاد هذه الدولة ، نوعية الصعوبات التي تعاني منها قبل الالتزام بتنفيذ العقوبات ، وإمكانية إيجاد بدائل عن الموارد والأسواق التي تخسرها نتيجة هذا الالتزام.

واستاد الى التقسيم الذي توصل اليه فريق الخبراء الخاص الذي تأسس بناء على نص الفقرة الرابعة من قرار الجمعية العامة الصادر بتاريخ 15 جانفي 1998 ، وذلك عملا .بالاقتراح الذي تقدم به الأمين العام للأمم المتحدة ، والذي ضم مجموعة من المختصين يمكن أن يتم تصنيف الأثار التي قد تلحق الدول الأخرى جراء تنفيذها للعقوبات الاقتصادية الدولية ضمن الفئات التالية :

[1] – اسماعيل صبري، المرجع السابق . ص270.

1-أثار مباشرة :هي أثار تنجم بشكل مباشر عن الغاء العقود والاتفاقيات مع الدولة المستهدفة بالعقوبات أو قطع العلاقات الاقتصادية معها ، وتتصل هذه الأثار في أغلب الأحيان بالحساب الجاري في ميزان المدفوعات ، كالصادرات و الواردات من السلع والخدمات لكنها قد تتصل بحساب رأس المال ، كما في وفق المشاريع الاستثمارية أو الشحنات والمعاملات أو طلبات البضائع .

ب- أثار غير مباشرة : وهي الأثار السلبية التي قد تطرأ على المؤشرات الاقتصادية المحلية ، أي المؤشرات المتعلقة بكل الناتج المحلي والاستثمار والعمل والميزانية ، ونشمل قطاعات الإنتاج المتوقفة نتيجة عدم توافر سلع معينة مشمولة بالعقوبات أو نتيجة ارتفاع تكلفة الحصول عليها ، كما تشمل هذه الأثار الخدمات المالية المتعلقة وضرائب الأرباح ، إضافة الى الخسائر الناتجة عن فقدان فرص العمل في الدولة المستهدفة وما ينجم عنه زيادة في النفقات الاجتماعية .

ج- **أثار ثانوية** : يؤثر هذا النوع من الأثار على جملة العلاقات الاقتصادية المتبادلة فيما بين الدول المتضررة كما في حالة العقوبات على يوغسلا الاتحادية ، حيث تضرر قطاع النقل بشكل أثر على مجمل العلاقات المتبادلة بين دول المنطقة الجغرافية .[1]

2- طبيعة الحق المنصوص عليه في المادة 50من ميثاق الأمم المتحدة .

تنص المادة الخمسون من ميثاق الأمم المتحدة على أنه " اذا اتخذ مجلس الأمن ضد أي دولة تدابير منع أو قمع فان لكل دولة أخرى – سواء أكانت من أعضاء الأمم المتحدة أم لم تكن – تواجه مشاكل اقتصادية خاصة تنشأ عن تنفيذ هذه التدابير ، الحق في أن تتذاكر مع مجلس الأمن بصدد حل هذه المشاكل "[2]

[1] – جميلة كوسة ، المرجع السابق، ص ص 251، 252 .

[2] التدابير المتخذة في حالات تهديد السلم والاخلال به ووقوع العدوان (الفصل السابع) الأمم المتحدة – مجلس الامن التاريخ :2021/04/21 الساعة 22:15 . htt //www .un.org content action

ج- أثار ثانوية :يؤثر هذا النوع من الأثار على جملة العلاقات الاقتصادية المتبادلة فيما بين الدول المتضررة كما في حالة العقوبات على يوغسلا الاتحادية ، حيث تضرر قطاع النقل بشكل أثر على مجمل العلاقات المتبادلة بين دول المنطقة الجغرافية .[1]

ثانيا- طبيعة الحق المنصوص عليه في المادة 50من ميثاق الأمم المتحدة .

تنص المادة الخمسون من ميثاق الأمم المتحدة على أنه " اذا اتخذ مجلس الأمن ضد أي دولة تدابير منع أو قمع فان لكل دولة أخرى – سواء أكانت من أعضاء الأمم المتحدة أم لم تكن – تواجه مشاكل اقتصادية خاصة تنشأ عن تنفيذ هذه التدابير ، الحق في أن تتذاكر مع مجلس الأمن بصدد حل هذه المشاكل "[2]

الغرض المتوخي من المادة 50 من الميثاق هو إعانة الدول على تحمل المصاعب الاقتصادية من جراء تدابير المنع والإنفاذ التي يتخذها المجلس بموجب الفصل السابع) ، وتكمن استشارة المجلس بالنسبة للصعوبات الناجمة عن مشاركة دولة ما في التدابير التي يفرضها المجلس والتي تخلفها تدابير الإنفاذ التي تتخذها دول أخرى .

وحسب صياغة المادة الخمسون من ميثاق الأمم المتحدة ، فان للدول المتضررة من تنفيذ العقوبات حق محدود ، هو حق اللجوء الى مجلس الأمن وفتح المشاورات معه حول الصعوبات التي تواجهها جراء تنفيذها هذا النوع من الجزاءات الدولية ، وهو نص لا يمنح لهذه الفئة من الدول حق طلب المساعدة الاقتصادية . (equ'oomE une assitance)

أو المطالبة بالإصلاح الكامل للأضرار(Réparationdes Dommage)

التي لحقتها.[3]

---

[1] – جميلة كوسة ، المرجع السابق، ص ص 251، 252 .

[2]– التدابير المتخذة في حالات تهديد السلم والاخلال به ووقوع العدوان (الفصل السابع) الأمم المتحدة – مجلس الامن التاريخ :2021/04/21 الساعة 22:15 . htt //www .un.org content action

[3] – جميلة كوسة المرجع السابق : ص 254.

ثالثا: آليات مساعدة الدول المتضررة:

انه لا يوجد في ميثاق الأمم المتحدة ما يجبر مجلس الأمن على منح المساعدة للدول التي تتمسك بها المادة الخمسون من هذا الميثاق ذاته ، وإذا قرر هذا المجلس تقديم مثل هذه المساعدة فان ذلك سيكون على أساس المساهمة الإدارية للجهات المانحة ، وقد تتخذ هذه المساعدة أشكال مختلفة .

1-الجهة المانحة : تتمثل الجهات المانحة للمساعدة للدول المتضررة من أثار العقوبات الاقتصادية الدولية في الدول ، أجهزة وبرامج الأمم المتحدة ، المؤسسات المالية والمنظمات الإقليمية .

2- أشكال المساعدات المقدمة للدول المتضررة :

بالنظر الى ما هو معمول به في تنفيذ نص المادة الخمسون من ميثاق الأمم المتحدة ، تتعدد أشكال المساعدات التي تقدم للدول المتضررة من إلزامها بتنفيذ العقوبات الاقتصادية الدولية ، ويمكن أن تصنف في خمسة أشكال : مساعدات ذات طبيعة اقتصادية ومالية ، مساعدات تقنية ، مساعدات ذات طابع إنساني التعويض [1] .

[1] – جميلة كوسة ، المرجع السابق ، ص 261.

الفصل الثاني :

العقوبات الاقتصادية الأمريكية المفروضة على إيران و انعكاسات تطبيقها

المبحث الأول : إيران و علاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية

المطلب الأول : الأهمية الجيواستراتيجية لإيران بالنسبة لأمريكا

المطلب الثاني: طبيعة العلاقات الإيرانية الأمريكية

المطلب الثالث: عوامل الخلاف و البعد في العلاقات الإيرانية الأمريكية

المبحث الثاني: العقوبات الأمريكية على إيران و مشروعية فرضها

المطلب الأول: مراحل فرض العقوبات الأمريكية على إيران

المطلب الثاني: شرعية العقوبات الأمريكية المفروضة على إيران

المبحث الثالث : تداعيات العقوبات الأمريكية على إيران

المطلب الأول: تأثير العقوبات الأمريكية على إيران

المطلب الثاني: إستراتيجية إيران لمواجهة العقوبات الأمريكية

المطلب الثالث: السيناريوهات المحتملة للعلاقات الإيرانية الأمريكية في ظل العقوبات.

تمهيد :

تلعب العقوبات الاقتصاديه دورا بارزا في السياسه الخارجيه للدول من أجل تحقيق الاهداف المرجوه منها والعقوبات الاقتصاديه تعني إجراء يعتمد على الوسائل الاقتصاديه تتبناها الحكومات في سورة منفرده أو جماعيه في إطار منظمه عالميه أو دوليه أو إقليميه ضد الدول السياسيه وحدود التزاماتها المقررة دوليا وهو ما يتجلى في السياسه الأمريكية تجاه إيران حيث تتعرض إيران إلى عقوبات أحاديه الجانب من طرف الولايات المتحده الامريكيه نتيجه التوتر الحاصل في العلاقات بسبب أزمه الرهائن والحرب العراقيه الايرانيه والبرنامج النووي الذي أخذ الحيز الاكبر من هذه العقوبات حيث تهدف هذه العقوبات إلى الضغط على إيران برنامجها النووي وبين فرض ورفع العقوبات تاثرت إيران بشكل كبير من هذه العقوبات.

وعليه ومن خلال هذا الفصل سنحاول دراسه العقوبات الامريكيه على إيران من خلال تقسيم الفصل إلى ثلاثه مباحث سوف نتناول في المبحث الاول العلاقات الايرانيه الامريكيه أما المبحث الثاني سنتناول فيه العقوبات الامريكيه على إيران ومشروعيه فرضها وفي الاخير سنتناول تداعيات العقوبات الامريكيه على إيران في المبحث الثالث.

المبحث الأول : إيران و علاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية :

تعد الجمهوريه الاسلاميه الايرانيه من أكبر الدول الاقليميه في منطقه الخليج العربي أساسيا في المنطقه حيث كانت تمثل المدافع الاول على المصالح الامريكيه في المنطقه في عهد الشاه بهلوي[1] 1953 1979 وفي عام 1979 نجحت الثوره الاسلاميه في الجمهوريه الايرانيه مما نتج عنها تغيير في السياسه الخارجيه الايرانيه وتوجهاتها حيث اختلفت خريطه الخصوم والحلفاء بالنسبه للجمهوريه الاسلاميه الايرانيه مما اوجد العديد من التناقضات بينها وبين الولايات المتحدة الأمريكية في الاهداف والمصالح حيث ركزت الجمهوريه الاسلاميه الايرانيه على تحقيق مصالحها القوميه والايديولوجيه والتي تسعى منها لتصدير الثوره الاسلاميه بخاصه لدول الخليج العربي ومحيطها[2].

و هو ما ستناوله من خلال التعريف بالاهميه الاستراتيجيه لايران وعلاقه ايران بامريكا واسباب فرض امريكا العقوبات على ايران.

المطلب الأول : الأهمية الجيواستراتيجية لإيران بالنسبة لأمريكا .

ترتبط قوه في العالم في مجموعه من القدرات والامكانيات التي تتمتع بها وتتضمن هذه القدرات مجموعه من العناصر الماديه وغير الماديه مثل الموقع الجغرافي والمساحه والعسكريه أو حتى في تشكيله علاقات القوى

وفي ضوء تقدم تاتي الاهميه الجيو استراتيجيه لايران من اهميه موقعها الجغرافي فائران تقع بين خطي عرض 25 40 شمالا و بين خطي طول 44 63 درجه شمالا وتحدها اذربيجان وارمينيا و تركمانستان من الشمال والعراق وتركيا من الغرب وافغانستان والباكستان من الشرق والخليج العربي وخليج عمان وبحر العرب من الجنوب.

[1] – الشاه محمد رضا بهلوي 26 اكتوبر 1919 27 يوليو 1980 ولد في مدينه طهران الايرانيه وهو الابن الاكبر رضا بهلوي الذي حكم ايران في الفتره ما بين 1925 1941 وقد نود به للعرش عام 1926 واستمر حكمه من 1941 الى 1979 وكان يلقب بشهن شاه اي ملك الملوك.

[2] – زياد عيد غطاس حجازين، العقوبات الاقتصاديه على حده ادوات السياسه الخارجيه الامريكيه دراسه مقارنه ايران وكوريا الشماليه، المانيا، المركز الديمقراطي العربي، 2021 ، ص104.

وتبلغ المساحه الاجماليه لايران نحو 1.6481 مليون كلم2 وهي مساحه تعادل مساحه الولايات المتحده الامريكيه وكذلك تعادل مساحه الجزر البريطانيه وفرنسا وسويسرا وبلجيكا وهولندا والمانيا مجتمعه وتمثل مساحه ايران نحو 66.5% بالنسبه الى اجمالي مساحه الدول مجلس التعاون الخليجي كما تعادل نحو 11.7 % من مساحه الوطن العربي وبهذه المساحه فهي تعادل نحو 1.2 % من مساحه العالم.

وتعد ايران الدوله الاكثر كثافه من حيث عدد السكان بين دول الخليج العربي اذ بلغ عدد سكانها حسب احصائيات الامم المتحده الصادره في عام 2007 نحو 72.4 مليون نسمه ويتوقع ان يصل العدد الى نحو 83.7 مليون نسمه في عام 2020.

كما اصبحت ايران في موقع جيوسيا مهم لوقوعها بين منابع النفط المهمه في الخليج العربي واسيا الوسطى والقوقاز وبحر قزوين بعد انهيار الاتحاد السوفيتي عام 1991 وزاد من اهميه ذلك الموقع اعاده احياء طريق الحرير الذي يربط اوروبا باسيا برا اذ تعد ايران الطريق الاقصر والممر المركزي للمواصلات بين هاتين القارتين وكذلك تعد ايران الدوله الوحيده التي ترتبط جغرافيا والقوقاز مصادر الطاقه من بحر قزوين.[1]

وبتخصيص الحديث عن اهميه موقع ايران بالنسبه للولايات المتحده الامريكيه فقد كانت ايران ولا تزال تشكل هدفا استراتيجيه من خلال المعطيات التاليه

اعتبار ايران مركزا ممتازا لمراقبه كل ما يدور داخل الاتحاد السوفيتي اضافه الى دورها كدوله عازله ضد الاتحاد السوفيتي والشيوعيه

الاطماع الامريكيه في الحصول على النفط الايراني

تخوف الولايات المتحده من وقوع ايران تحت السيطره السوفييتية مما يهدد المصالح الامريكيه في المنطقه

و إزاء تلك المعطيات اعتمدت الولايات المتحده في توجهاتها بالنسبه لايران السعي الحديث لمنع اشتراء اي فئه يا ساريه للاتحاد السوفيتي على السلطه في ايران وهذا ما عكسته فتره حكم شاه ايران محمد رضا بهلوي حيث اصبح حديثا هاما للولايات المتحده الامريكيه في المحيط الهندي وزودته بالاسلحه والمعدات العسكريه وامدته بالقواعد

[1] – سليم كاطع علي ، البعد الايراني في الساسية الخارجية الأمريكية ، مركز الدراسات الإستراتيجية و الدولية ، جامعة بغداد ، ص ص 121، 122.

البحريه لتحكم من خلاله على الشرق الاوسط من شرق البحر المتوسط حتى المحيط الهندي

المطلب الثاني : العلاقة الإيرانية الأمريكية:

شهدت العلاقات العديد من التوترات بدايه من التعاون الحكومه الامريكيه مع شاه رضا بهلوي وفي فتره الثوره الايرانيه عام 1979.

1- مرحلة ما قبل الثورة:

كانت الولايات المتحده الامريكيه من اول الدول التي اعترفت بالشاه رضا بهلوي حاكما على ايران عام 1925 م وتم تعيين سفير للولايات المتحده الامريكيه في طهران وهذا الاعتراف منحى فرصه للولايات المتحده لكي تدخل في كافه المجالات في الداخل الايراني حيث عملت في مجال التجاره والصناعه والتعليم والتنقيب عن الاثار والبترول وحتى في بعض المواقع الاداريه في اجهزه الحكومه العلاقه الجيده التي سادت في البدايه الا ان هناك الكثير من التوترات التي شابت العلاقه بين البلدين على مدار سنوات استمرت حتى عام 138م الا ان الولايات المتحده الامريكيه حاولت عدم السماحه باستغلال هذه التوترات في العلاقه من قبل الاتحاد السوفياتي لزياده نفوده في ايران مما جعل الولايات المتحده ان تستخدم علاقاتها الدبلوماسيه مع ايران في ابعد مدى

وفي عام 1953 اصدار محمد رضا شاه الذي تولى العرش خلفا لوالده المخلوع عام 1941 قرار يقضي باقامه حكومه محمد مصدق وكان مصدق يعتبر نموذجا في ايران كونه وقف في وجه الاتحاد السوفياتي عام 1946 ورفض الضغط على ايران لحصولها على امتياز التنقيب عن النفط كما عمل على تاميم شركه البترول الانجليزيه الايرانيه عام 1951 الامر الذي من خلاله سطح النجم الامر الذي اجبر الشاه على تعيينه رئيسا للوزراء ولكن مصدق رفض القرار الايراني فخرجت الجماهير الى الشارع ضد هذا القرار في تظاهرات جماعيه ادت الى خروج الشاه من ايران وفي عام 1953 قررت الولايات المتحده ان تعمل على اسقاط حكومه مصدق كونها لم تعد فقط تشكل خطرا على المطامع الاقتصاديه الامريكيه في ايران بل على الاستراتيجيه الامريكيه في المنطقه برمتها وعدت محمد رضا شاه على راس الحكم في ايران [1].

[1]- زياد عبد غطاس حجازين ، المرجع السابق ، ص 104.

ايران ترتبط ارتباطا وثيقا بالولايات المتحده الامريكيه وقد اعدت على ذلك اداره الرئيس الامريكي جيمي كارتر المنتخب ربيع 1977 بقوله ان ايران تعد شديده الاهميه من الناحيه الاستراتيجيه بالنسبه للولايات المتحده الامريكيه وحلفائها كما ان الشاه يعد صديقا حميما وحديثا موثوقا فضلا عن ذلك فانه من الاهميه بما كان بالنسبه للدول الغربيه ان تستمر ايران كعامل فعال لاشتتاب الامن والاستقرار في منطقه الخليج[1]

شاهده ايران فتره من الاضطرابات والتظاهرات نتيجه الاحتقان الشعبي بسبب القصر والذل والفقر لعده اسباب منها الحاله الاقتصاديه في ايران وسيطره الولايات المتحده على القرار السياسي فيها وغياب العداله والمساواه في تغيير نظام الحكم في ايران

وفي عام 1979 نجح ايه الله الخميني بالاطاحه بمحمد رضا وتسلم زمام الامور في ايران معلنا قيام الدوله الاسلاميه وبعد وصول الخامنائي الى سده الحكم افصحين الولايات المتحده الامريكيه والاتحاد السوفيتيما تعملان على استغلال ثروات الشعوب لا بل في التعبير عن عقده وكرهه للولايات المتحده بوصفها بالشيطان الاكبر وان علاقه ايران بالولايات المتحده هي علاقه الظالم والمظلوم [2]و بوفاه السيد الخميني في ثلاثه حزيران يوليو 1989 دخلت العلاقات الايرانيه الامريكيه مرحله جديده انطلاقا من متغيرات داخليه فرضت نفسها على السياسه الدوليه وبدت الولايات المتحده الامريكيه تنظر الى ايران باسس ومعايير مختلفه[3]

المطلب الثالث : عوامل الاختلاف و التباعد في العلاقات الإيرانية الأمريكية

هناك العديد من الاسباب التي أدت إلى توتر العلاقه بين إيران والولايات المتحده الامريكيه وتتمثل في:

أولا: أزمه الرهائن في السفاره الامريكيه

19 اكتوبر 1979 وافقت الاداره الامريكيه الشاه بدخول الولايات المتحده بعد التاكد من ان وضعه الصحي حارج للغايه وانه يحتاج الى الرعايه الطبيه الملائمه التي تمكن

[1] – زياد عبد غطاس حجازين ، المرجع السابق ، ص 104،105.

[2] –زياد عبد زياد عبد غطاس حجازين ، المرجع نفسه ، ص 106.

[3] –محمد طالب حميد ، العلاقات الإيرانية الأمريكية توافق أم تقاطع . مصر ، العربي للنشر والتوزيع ، ص45.

تقديمها في المكسيك وكانت الاداره الامريكيه متخوفه من رده فعل عكسيه اثرا استضافتها للشيخ وهو ما حدث فعلا[1]

في الرابع من تشرين الثاني عام 1979 اقتحم مجموعه من الطلبه الايرانيين السفاره الامريكيه في طهران واحتجزوا كافه الموظفين والديبلوماسيين كراهين فيها وعددهم 52 شخصا وقد تم احتجاز الرهائن لمده 444 يوما وجد خلالها الطلبه تاييدا من كبار علماء الدين داخل السلطه الايرانيه وايدهم ايه الله الخميني وفي الشهر الاول من احتلال السفاره قام عدد من الشخصيات البارزه في ايران بزياره ومنهم ايه الله حسن علي منتظري وحجه الاسلام علي خامنئي وقد علمنا الطلبه شروط الافراج عن الرحيل والتي تتضمن:

- عوده الشاه الى ايران.
- إعاده ثروه الشاه.
- إعتراف الولايات المتحده أمام الراي العام العالمي قيامها بجرائم حرب بحق الشعب الايراني ودفعه تعويضات ماليه لايران.
- إعتراف الولايات المتحده الامريكيه وتعهدها بعدم التدخل في السياسه الداخليه والخارجيه لايران في المستقبل حيث اذا رفضوا تسليم المجرم سوف يتخذ اللازم.

حاولت الولايات المتحده اتباع العديد من الوسائل لحل ازمه الرهائن أهمها:

- الوصل الدبلوماسيه حيث ادخلت الولايات المتحده الامريكيه عدد من الوساطات العربيه والاسلاميه كي تتدخل لدى ايران منهم الجزائر وتركيا وباكستان ومنظمه التحرير الفلسطينيه معتقدين انهم قادرون على حل الازمه باقل الخسائر الممكنه والعمل على احتواء ازمه الرهائن قبل ان تتفاقم.
- الوسائل الاقتصاديه بعد فشل الجهود الدبلوماسيه عملت الولايات المتحده على فرض مجموعه من العقوبات الاقتصاديه فمثلت في منع استيراد السلع الايرانيه وقفه المساعدات الغذائيه اغلاق المؤسسات الايرانيه الموجوده في الولايات المتحده الامريكيه وتجميد 12 مليار من الاصول الايرانيه الموجوده في الولايات المتحده

[1] – الموقع الاكتروني: تاريخ الاطلاع 01/04/2021 htt://wikipedia .org الساعة 18:50.

توقف الولايات المتحده عن امداد ايران بقطع الغيار والذخائر للاسلحه الامريكيه التي اشتراها الشاه قبل الثوره

- الوسائل العسكريه: حيث سميحه الرئيس جيمي كارتر باستخدام قوات المارينز لانقاص الاسرع وسميت العمليه مخلب النسر بالفشل.

عادت الولايات المتحده استطاعت خلالها عقد اتفاقيه وافق بمجابها الخميني على اطلاق سراح الاسرى وغادر الاسرى ايران في 20 كانون الاول 1981 بعد مرور 444 يوما من الحجز وبالتحديد في اليوم كارتر رئاسه الولايات المتحده الامريكيه.

ثانيا: الحرب العراقيه الايرانيه:

وجد صدام حسين فرصته بعد رحيل الشاه عن ايران وما شهدته ايران من اضطرابات خلال تلك الفتره بعد الثوره الاسلاميه فارسل جنوده في 1980 للاستيلاء على حقول النفط وشط العرب المائي وكان للولايات المتحده الامريكيه دور مهم في اشعال الحرب بين الطرفين حيث شجعت الولايات المتحده العراق لكي تنتهي الفرصه وتزعزع نظام الخميني قامت الولايات المتحده خلال الحرب بتزويد العراق بمعلومات انتخاباتيه من ناحيه ومن ناحيه اخرى كانت تزود ايران بقطع الغيار والاسلحه عن طريق اسرائيل مقابل السماح بهجره الاف اليهود الايرانيين والتي سميت بفضيحه كونترا تركت الحرب العراقيه الايرانيه الدولتين بالعديد من الخسائر الفادحه وتركت الاقتصاد العراقي غارق في الديون وقتل وجرح اكثر من مليون عراقي فخرج كلا الطرفين من الحرب خسرت وخرجت ايران اكثر عزله خرجت العراق بعد ثماني سنوات منهكه اجتماعيا واقتصاديا واصبحت العراق تطالب بخروج القوى الاجنبيه من منطقه الخليج برات الولايات المتحده الامريكيه ان العراق سوف تشكل خطرا على مصالحها بعد وفاه الخميني في عام 1989 حدثت العديد من التغيرات في ايران وتولى هاشمي رقص جاني من 1989 الى 1997 الرئاسه العديد من الاتفاقيات مع الدول منها الاتحاد السوفيتي و انتخب بعد ذلك محمد الخاتمي و الذي فاز بنسبه 70 من اصوات الناخبين[1]

[1] – فاطمة صلاح الجندي ، المرجع السابق، ص 46.

ممثلات 11 ايلول 2001 محطه هامه في تاريخ العلاقات الدوليه[1]

صافي عقاد الهجمات الارهابيه التي وقعت في الولايات المتحده الامريكيه في 11 سبتمبر 2001 فان الصدمه المهوله الناجمة عن هذه الاحداث العظيمه دفعت الولايات المتحده الامريكيه و ايران الى البدء في التفكير بشان الخيارات المتاحه لكل منهما بطرق مختلفه[2]

العلاقات الايرانيه الامريكيه تاثرت تاثير احداث 11 سبتمبر وكانت نقطه تحول كبيره في الولايات المتحده والقى الرئيس بوش خطابا وصف فيه كلا من ايران والعراق وكوريا الشماليه بمحور الشر كما ان الولايات المتحده تمثل خطرا بالنسبه لها في منطقه الشرق الاوسط فهي تملك اسلحه نوويه كما انها تدعم المنظمات الارهابيه التي تشكل خطرا على اسرائيل والولايات المتحده مثل حماس وحزب الله غزت الولايات المتحده الامريكيه افغانستان بعد احداث سبتمبر 2001 بهدف تدمير تنظيم القاعده وردا على احداث 11 سبتمبر وشاركت معها المملكه المتحده[3]

في العلاقات بين واشنطن وطهران تتطور مع بدايه رئاسه باراك اوباما وذلك بسبب تبني الحزب الديمقراطي استراتيجيه جديده مع ايران وقد صراحه وزير الدفاع روبرت جيمس في 2009 انه يمكن التفاوض المباشر مع ايران من اجل تحسين الاوضاع الامنيه في المنطقه

مع وصول دونالد ترامب الى البيت الابيض اتبع نهجا عدوانيا واضحا ضد ايران وسياستها في المنطقه كونها تهدد المصالح الامريكيه و مصالح حلفائها وعلى راسهم اسرائيل حيث عادت للتنسيق مع الدول العربيه التي على علاقه بالولايات المتحده وخاصه دول الخليج ومصر واعلن عن دعمه المباشر لاسرائيل في المنطقه وان حمايه امنها من اولويات السياسه الخارجيه الامريكيه كونها اهم الحلفاء واعلن ان سياستها تجاه ايران ربما تعود الى نقطه الصفر

---

[1] – زياد عبد غطاس حجازين ،المرجع السابق ، ص 111.

[2] – فليت ليفيريت ، العلاقات الامريكية ، الإيرانية نظرة الى الوزاء نظرة الى الأمام الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ،2007 ص 8 .

[3] – فاطمة ملاح الجندي ، المرجع السابق ، ص، 47.

كما اعترض على النتائج التي حققتها اداره الرئيس اوباما في الملف النووي الايراني والتي يعتبرها مهينه للولايات المتحده الامريكيه وقال بانه قادر على الوصول او على التفاوض للحصول على صدقه افضل الى ان على انه سيعمل على ايقاف البرنامج النووي الايراني باي وسيله كانت لذلك الى زياده العقوبات الاقتصاديه لأكثر مما كان متفق عليه واعلن عن ثلاث نقاط مهمه في الملف الايراني وهي

تفكيك شبكات ايران الارهابيه

يجب اعاده النظر في الاتفاق النووي مع ايران لأنه على حد وصفه لا يمثل المصالح الأمريكية .[1]

ويضرب امن اسرائيل ومصالحها بشكل مباشر ويجب وضع محددات بخصوص الاتفاق تضع ايران تحت المساله بشكل عام

وايران تمثل الخطر الاكبر على المنطقه تهدد استمرار العديد من الدول العربيه كالعراق ولبنان واليمن والسعوديه وتدعم الحركات الارهابيه في لبنان وحماس في غزه وعلى حد وصفه لذلك لا بد من الوقوف امام محاولات ايران لدفع المنطقه الى حاله عدم الاستقرار[2].

اعتبرت فتره الخمسينات من القرض الماضي البدايه الفعليه لاعتماد دائره برنامج الطاقه النوويه بعد ان وضعت هذه الطاقه في خدمه الدول القادره على ادخال التكنولوجيا النوويه الى برامجها الاقتصاديه وكانت الولايات المتحده قد مهدت الطريق امام الدول الراغبه بامتداد الطاقه النوويه للاستفاده منها كبادره حسن نيه و تعويض معنوي وانساني عما اوثت الولايات المتحده للبشريه من مآس وذكريات سيئه باستخدامها القنبله النوويه في الحرب العالميه الثانيه ضد اليابان وقد اطلق الرئيس الامريكي ايزونور في العام 1953 مشروع الذره من اجل السلام كتدبير يقضي التكنولوجيا الذره في خدمه الاهداف

---

[1] –حجة الإسلام على خامئني ، ولد على خامئن خي مدينة مشهد من محافظة خرسان الإيرانية بتاريخ 08 سبتمبر 1939، استطاع أن يدير تتلاطم فيه التيارات السياسية، وعاني العزلة و العقوبات بفعل الصدام مع الولايات المتحدة الامريكية طوال 33 عام .

أنظر : عماد اشناس ، من الثورة الى الولي الفيقه ، من هو أيه الله على مركز الجزيرة للدراسات تاريخ الاطلاع 2021/05/01: https :studies .aliazeera.net ص 107.108.

[2] – زياد عبد غطاس حجازين ، العقوبات الاقتصادية كاجدى أدوات السياسية الخارجية الأمريكية: دراسة المقارنة (ايران وكوريا الشمالية) المرجع السابق . ص 107،108.

الانسانيه ودون تمييز وقد استفادت ايران من العرض الامريكي هذا الحكم علاقتها المميزه بالولايات المتحده وامكاناتها الماليه الجيده والرغبه الامبراطوريه التي تتحكم بتوجيهات شاه ايران محمد رضا بهلوي واهدافه

حيث وقعت ايران عام 1957 مع الولايات المتحده الامريكيه على اتفاقيه التعاون النووي مدتها 10 سنوات حصلت بموجبها على مساعدات نوويه عده كيوغرامات من اليورانيوم المخصب مفاعل بحث بقوه 05 ميجاوات والعديد من الخلايا الساخنه وهي غرف معزوله باحكام يجري تشغيلها بواسطه اذرع تعمل بالتوجيه عن بعد لفصل المواد المشعه في المعامل البحثي

و في منتصف الستينيات القرض 20 تم تاسيس اول مشروع نووي ايراني متمثلا في منشاه نوويه ضخمه بناها في طهران وهي مركز البحوث النوويه التي تاسست عام 1967 في جامعه طهران في تلك السنه اهدت الولايات المتحده للمركز بقدره 4 ميجا واط لاغراض البحث العلمي وفي عام 1958 وقعت ايران معاهده حظر انتشار الاسلحه النوويه وصادقه عليها مجلس الشورى عام 1970 وفي عام 1973 رفضت ايران استخدام النفط على الولايات المتحده الامريكيه مما جعل هذه الاخيره تعمل على تطوير المشروع النووي الايراني وفي عام 1974 تم تاسيس منظمه الطاقه النوويه الايرانيه[1]

وفي 1977 وقعت ايران و الولايات المتحده الامريكيه اتفاقيه لتبادل التقنيه تحت عنوان الولايات المتحده وايران شراكه متزايدة[2]

بعد سقوط الشاه وانتصار الثوره الايرانيه مره البرنامج الايراني تمثلت بتجاهل نظام الحكم الثوري بصوره شبه كامله في بعد الامر و تم اعطاء الاولويه لتامين الثوره وتصدير افكارها الى المحيط الاقليمي وتميزت هذه الفتره بعدم إكتراث او لا مبالاه

[1] – زياد عبد غطاس حجازين ، المرجع السابق،ص 113.

[2]– نازية سوس ، اسية وانجلي المرجع السابق ص 17 .

النظام الايراني بالطاقه النوويه اضيف الى ذلك ان الولايات المتحده والمانيا والدول الغربيه رفضت التعاون مع ايران في المجال النووي[1]

لكن سرعان ما غير القاده نظرتهم وذلك بعد القصف الذي تعرضت اليه المنشات الايرانيه عام 1982 من طرف العراق خلال الحرب الخليج الاولى وقامت باحياء البرنامج النووي ذلك عام 1984 اين بدات برنامجا موسوعا ركز على دور الوقود النووي الذي يضمن تخصيب اليورانيوم وفصل البوتونيوم[2]

وفي عام 1987 عقدت ايران اتفاقيه مع الارجنتين لتحويل مفاعل من وقود اليورانيوم عادي التخصصيب الى يورانيوم مخفض التخصيب و تصديره الى ايران عام 1993 وفي 1992 دعت ايران مفتشي الوكاله الدوليه للطاقه الذريه لزياره المرافق النوويه في ايران واكدت الوكاله ان انشطتها تتفق مع الاستخدام السلمي واستانفت ايران العمل في مفاعل بوشهر النووي بشكل جزئي في عام 1995 بعد توقيع عقد مع روسيا ومع محاولات ايران استئناف العمل بالمفاعل النووي كانت الولايات المتحده الامريكيه تضغط على الدول لوقف هذه المحاولات وضغطت على الموردين المحتملين لايقاف التعاون النووي مع ايران كالصين والارجنتين[3]

وفي عام 2005 قامت السلطات الايرانيه بفك احكام الوكاله ووسائل مراقبتها على منشات نوويه تعتقد بانها تعمل باجهزه التخصيب بالطرد المركزي في محاوله يائسه لقطع دابر اي تدخل اجنبي متواصل لا حدود له في مشروع لا تخلو من طموح ولكن لا يزال وليدا في مراحل نشاته الاولى[4]

---

[1]– وسام الدين العلكة ، التحدي النووي الإيراني حقيقة أمروهم , الطبعة الأولى ، سوريا دار سوريا الجديدة للطباعة عصر النشر 2013، ص22.

[2] – نازية سوس أسية ونجلي ، المرجع نفسه ص ص 19،20.

[3] – فاطمة صلاح الجندي المرجع السابق الوكالة الدولية للطافة الذرية منظمة دولية تهدف للحد من من استخدام الطاقة النووية بالعمل بها 29 جويلية 1957و تصورها الأغراض السلمية أنظر نازية سوس ، المرجع السابق ص48.

[4] –عبدالله فالح المطري ، أمن الخليج العربي والتحدي النووي الايراني ، قدمت هذه الرسالة استكمال للمطلبات الحصول على درجة الماجستر في العلوم الساسية ، كلية الأدب والعلوم، قسم العلوم السياسية ، جامعة الشرق الأوسط ،2011، ص 50.

وفي عام 2006 طلب مجلس الامن الدولي من ايران بوقف انشطتها الخاصه بتخصيب اليورانيوم 2007 الى 2011 تم توسيع العقوبات التي فرضها مجلس الامن على ايران والسماح بتفتيش ومصادره الشحنات وفي عام 2013 اتجهت ايران الى المفاوضات لرفع العقوبات عنها شامل خمس دول و هم امريكا وفرنسا وبريطانيا وروسيا والصين والمانيا 5+1 بعد نجاح اتفاقيه جنيف في تحقيق اهدافها في 2015 عقدت ايران ومجموعه القوى العظمى 5+1 بعد نجاحه اتفاقات تاريخيه في فيينا حول البرنامج النووي الايراني بعد مفاوضات مكثفه دامت 22 شهر لجعل الملف النووي الايراني يحمل الطابع السلمي البحث في المقابل يتم رفع العقوبات عن ايران[1]

واستمر العمل بهذه الاتفاقيه حتى وصول الرئيس الامريكي دونالد ترامب الى الحكم[2]

الاتفاق النووي نوعها في عده خطابات له بامكانيه تصغير العلاقات مع ايران وقد اشار الى ان الاتفاق النووي يشكل خطرا على امن الولايات المتحده وامنه اسرائيل عما يزعم بدعم ايران للارهاب[3]

وقد علمنا الانسحاب الكامل من الاتفاق النووي الايراني او ما يعرف بصفقه ايران في مايو 2018 وقام بفرض عقوبات جديده على ايران[4]

ويسعى ترامب من خلال سياسته الى احتواء الانشطه الايرانيه في المنطقه والحد من النشاط النووي الايراني ويعتبر الامن الاقليمي احد اهم الاسباب التي دفعت ترامب للانسحاب من الاتفاق النووي واتباع سياسه شديده اللهجه تجاه ايران[5]

[1] – هالة محمود طه دورين ، السياسة الأمريكية تجاه الملف النووي الإيراني 2000 2019 مجلة مدارات إيرانية العدد 04، 2019 ص 146.

[2] – فاطمة صلاح الجندي، المرجع نفسه ،ص 48.

[3] – فاطمة صلاح الجندي، المرجع نفسه،ص 48.

[4] –فاطمة صلاح الجندي ،المرجع نفسه،ص 49.

[5] – هالة محمود طه دودين ، المرجع نفسه، ص154 .

المبحث الثاني : العقوبات الأمريكية على إيران و مشروعية فرضها

ظهرت حاله من التوتر في العلاقات الايرانيه الامريكيه بعد سقوط نظام الشاه عام 1979 وحاله من التوتر والحساسيه المفرطه استمرت الى يومنا هذا في نظام اتهم احاديه برعايه الولايات المتحده الامريكيه[1]

ناتج عنه توقيع العديد من العقوبات على ايران وهو ما سوف نتناوله من خلال دراسه المراحل التي مرت بها العقوبات الامريكيه على ايران و تصليط الضوء على شرعيتها في القانون الدولي.

المطلب الأول : العقوبات الأمريكية المفروضة على إيران :

أدت حادثه احتجاج الامريكيين في السفاره الامريكيه في سهران بعد الثوره الاسلاميه الى حدوث تداعيات اثرت سلبا على العلاقات الايرانيه الامريكيه واحتلت ايران بعد هذه الحادثه مسرح الاحداث في امريكا و وضعت الشعب الامريكي في مرحله من القلق والخوف المتزايد والذي ظهر مجددا في العام 2005 حيث انتخب احمد نجاه رئيسا لايران على اعتبار انه كان من بين الشباب الذين قاموا باقتحام السفاره الامريكيه عنادك

فرضت الولايات المتحده الامريكيه عقوبات احاديه الجانب على ايران عام 1979 بموجب مجموعه من القوانين والتشريعات والاوامر التنفيذيه وكان من بين هذه الاوامر الامر التنفيذي الذي اصدره الرئيس الامريكي جيمي كارتر والذي يحمل الرقم 1270 حيث حدد بمجابه على الممتلكات والاموال التي كانت بحوزه البنك المركزي والحكومه الايرانيه داخل الولايات المتحده الامريكيه 205 يقضي بموجبه فرض حظر على الصادرات الامريكيه على ايران ووضع قيود على سفر المواطنين الامريكيين الى ايران وفرض حظر على الواردات القادمه من ايران ومنع اقامه اي صفقات تجاريه او ماليه[2]

---

[1] –هالة طه محمود دودين ، المرجع السابق ص 15 .

[2] –هالة محمود طه دودين ، السياسة الأمريكية اتجاه الملف ص155 النووي الإيراني ، مجلة مدارات إيرانية ، برلين ألمانيا ، العدد 4 4 يوسو 2019 .

بعد الحرب بين ايران والعراق زادت الولايات المتحده العقوبات المفروضه على ايران وتم فرض عقوبات بحضر مبيعات الاسلحه وجميع المساعدات الامريكيه[1]

وقد تميزت ولايه الرئيس هاشم اشد ضد بلادهم و في آذار 1995 اصدر الرئيس الامريكي كلينتون الامر التنفيذي 12957 الذي يحضر تجاره الولايات المتحدة في صناعة النفط الايرانيه وفي ايار 1995 اصدر الرئيس كلينتون الامر التنفيذي1259 الذي يحضر اي تجاره امريكيه مع ايران ومن ثم انتهت التجاره مع الولايات المتحده والتي كانت تنمو بعد انتهاء الحرب بين ايران والعراق فجاه وكذلك في عام 1995 اقر الكونغرس الامريكي قانون عقوبات ايران وليبيا والذي بموجبه اصبحت هذا الاتفاق فان جميع الشركات الاجنبيه التي توفر لاستثمارات تزيد قيمتها على 20 مليون دولار تعمل على تطوير الموارد البترولیه في ايراد كما فرض اثنين من اصل سبعه عقوبات محتمله من قبل الولايات المتحده[2] حاده اكتشاف تخصيب اليورانيوم واعاده معالجه البلوتونيوم في ايران من قبل الوكاله الدوليه للطاقه الذريه عام 2003 الى جعل العقوبات المفروضه على ايران تاخذ نطاقا دوليا صارما للتعامل معها

حول الملف النووي الايراني في شهر شباط من عام 2006 الى مجلس الامن كخطوه لتحجيم دور ايران اقليميه تطور الانشطه النوويه في ايران الى الاستخدام العسكري وابقائها وادى تنامي دور ايران اقليم وتهديد المصالح الاوروبيه الى تخوف الدول الاوروبيه واعتبار ايران دوله تشكل خطرا وتهديدا للسلام والامن الدوليين لامتلاكها القوه النوويه واصدر مجلس الامن اربع مجموعات من العقوبات ضد ايران وهي : المجموعه الاولى تناولت المواد النوويه الحساسه وتجميد وصول الافراد والشركات الايرانيه التي صدرت عام 2006

والمجموعه الثانيه والتي جاءت عام 2007 نتيجه لعدم امتثال ايران للقرار السابق وعدم وقف تخصيب اليورانيوم والمجموعه الثالثه صدرت عام 2008 والتي سمحت في

[1] –على طارق الزبيدي ، التقرير السياسي : التنمية في ايران بين المقاومة والمناع مجلة مدارات إيرانية ، العدد ، ص13 .

[2] – على طارق الزبيدي ، نفس المرجع ص ص 13،14 .

عمليات تفتيش الشاحنات البحريه والجويه في حال الاشتباه باحتوائها على مواد محظوره .

والمجموعه الرابعه في عام 2010 تضمن منع ايران من الاستثمار في الخارج باي نشاطات لها علاقه بالملف النووي الايراني[1]

ولا شك انه في اغسطس من عام 2000 و 2005 اصدر الرئيس كلينتون امرا لتخفيف العقوبات المفروضه على ايران بعد انتخاب الرئيس الاصلاحي الايراني محمد خاتمي كما انه في يونيو 2007 اصدر الرئيس الامريكي جورج دبليو بوش الامر التنفيذي13982 بتجميد وصول الافراد المرتبطين بالبرنامج النووي الايراني في يونيو

في عام 2009 كانت هناك مناقشه في الولايات المتحده لتنفيذ عقوبات مشدده ضد ايران مثل قانون العقوبات النفطيه الايرانيه المكرره لعام 2009 وفي 24 حزيران 2010 اقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب الامريكيين القانون الشامل للعقوبات والمساءله وحسن وسحب الاستثمارات في ايران لعام 2010 و الذي وقع عليه الرئيس اوباما في 1 تموز 2010

و في كانون الثاني يناير 2012 حضر وزير الخارجيه الروسي سردي لافروف من ان العقوبات تهدف الى خلق الاقتصاد الايراني تجاه الدول الغربيه وقد يؤدي الى اللجوء السلبي[2]

واعتبارا من واحد يوليو 2013 فرضت الولايات المتحده عقوبات ماليه اضافيه على ايران واوضح مسؤول في الاداره انه وفقا للامر التنفيذي الجديد المعاملات الكبيره فيريان سوف يعرض اي شخص للعقوبات وتوقع انه ينبغي ان تسبب البنوك والتبادلات بتفريغ خيارتها الريالية[3]

بعد خروج الولايات المتحده من الاتفاق النووي مع ايران في ثمانيه ماي 2018 عدد العقوبات الامريكيه تدريجيا ضد ايران بعد ما رفعت وفقا للاتفاق النووي الذي تم

---

[1]– هالة محمود طه دودين ، المرجع السابق ، ص 157.

[2] – على طارق الزبيدي ، المرجع السابق ، ص 14.

[3] –مصطفى اللبادة العقوبات الأمريكية على ايران أطلع يوم 2021/5/08 الساعة 05:05 https //m marefa .org

التوصل اليه عام 2015 في 5 نوفمبر 2018 طبقه العقوبات الاشد على الاطلاق بحسب المحللين تشمل هذه العقوبات صادرات النفط والشحن المصارف وكل القطاعات الاساسيه في الاقتصاد وستعيد اداره ترامب تفعيل كل العقوبات[1]

حيث اكد ترامب بعد توليه الحكم في امريكا على عدم ثقته بنوايا ايران النوويه في الحركات الارهابيه وانتهاك حقوق الانسان يعني ان الاتفاق غير مجدي وانه كارثه و عبر ترامب بقوله اتطلع الى التراجع عن هذه الصفحه الكارثيه مع اكبر دوله راعيه للارهاب في العالم[2]

اصدرت وزاره الماليه الامريكيه قائمه عقوبات ضمن جدول زمني في اعاده فرض العقوبات على ايران اضافه الى فرض العقوبات على الشركات بعلاقات تجاريه معها وهناك عقوبات على قطاع التعاملات الماليه لكن الاكثر تاثيرا او خطرا هي الحزمه الثانيه التي تخص قطاع النفط وستدخل حيز التنفيذ وتشمل فرض قيود على التعاملات المتعلقه بقطاع النفط اضافه الى قيود على التحويلات الماليه بين المؤسسات الماليه الاجنبيه والبنك المركزي وخدمات الاكتتاب والتامين كذلك هناك عقوبات على قطع الموانئ الايرانيه والسفن ومصانعها

وتهدف الاداره الامريكيه من اعاده فرض العقوبات على النظام الايراني الى ممارسه حمله ضغط قسوه على طهران الايراني على الجلوس على طاوله التفاوض ولكن هذه المره ليست للتفاوض بشان البرنامج النووي الايراني فقط كما حدث خلال اداره الرئيس السابق باراك اوباما ولكن على البرنامج الصاروخي الايراني ودور طهران الاقليمي المزعزع لاستقرار في منطقه الشرق الاوسط ووقفه مصادر التمويل التي تستخدمها النظام بخاصه الحرس الثوري الايراني[3]

في أبريل 2019 هددت الولايات المتحده بفرض عقوبات على البلدان التي ستواصل بيع النفط من ايران بعد انتهاء مهله مدتها سته اشهر انتهت في نوفمبر

---

[1] – مصطفى اللباد ، المرجع نفسه .ص 129.

[2] – حسين الكرعاوي وهشيم صوان ، الإدارة الأمريكية الجديدة ومستقبل الاتفاق النووي الإيراني بين مشهدي الإلغاء وتشديد العقوبات الاقتصادية ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد 60 2018 ، ص ص 7،5 .

[3] مصطفي اللباد ، المرجع نفسه، ص 130.

في يوليو 2019 فرض ترامب عقوبات على المرشد الاعلى الايراني ايه الله خامنئي وعلى مكتبه وعلى المرتبطين بشكل وثيقه من الوصول لموارده الماليه

وفي 31 يوليو 2019 فرضت الولايات المتحده عقوبات على وزير الخارجيه الايراني محمد جواد ظريف[1].

كما شملت العقوبات الجيش الحرس الثوري الايراني في وزاره الدفاع وبنك ملي إيران اكبر مصرف ايراني بتهمه تقديم خدمات ماليه للبرنامجين الصاروخي و النووي الايراني بنك ملت بتهمه تسهيل المعاملات المتعلقه بالمنظمه الايرانيه للطاقه الذريه وشركه نرفين للطاقه اضافه الى فروع المصرفيه في ارمينيا وبريطانيا وكوريا الجنوبيه وتركيا وبنك صادرات ايران بتهمه تمويل حزب الله وحركه حماس والجهاد الاسلامي والجبهه الشعبيه لتحرير فلسطين[2].

المطلب الثاني : شرعية فرض العقوبات الأمريكية على إيران

ان شرعيه العقوبات الدوليه هي الرسميه التي يمنحها ميثاق هيئه الامم المتحده باعتباره الدستور الاسماء والمرجعيه العليا في نظام القانوني والدولي للعقوبات بهدف تحقيق غايه مشتركه بين شعوب الامم وهي حفظ السلم والامن الدوليين عن طريق الدول التي تعتدي عليه او استعادته الى نصابه ان تم انتهاكه شرعيه العقوبات الدوليه على انها النص القانوني الذي اتخذت منه العقوبات الدوليه وفرزه على اساسه[3]

في الولايات المتحده في توقيع العقوبات الاقتصاديه في تحقيق اهداف جيو سياسيه مفيده[4]

والسؤال الذي يطرح نفسه هل العقوبات وحديث الجانب التي فرضتها الولايات المتحده الامريكيه على ايران مشروعه وفق القانون الدولي؟

الاجابه هي ليست مشروعه لان هناك العديد من المواثيق الدوليه التي تمكن الاستشهاد بها في الامر وذلك لاثبات عدم شرعيه تلك العقوبات ومن ابرز المواثيق الدوليه التي تم

---

[1] – مصطفي اللباد ، المرجع نفسه. ص 125.

[2] – مصطفي اللباد ، المرجع نفسه.ص 126.

[3] – شبان نصيرة ، العقوبات الاقتصادية الدولية ودورها في حفظ السلم والامن الدوليين ، المرجع السابق ص 20

[4] – فايزة بن حمزة ، العقوبات الاقتصادية في الساسة الخارجية الأمريكية ، مجلة العلوم الإنسانية ، المجلد 31 العدد 1 جوان ، ص 299 .

الاستئناف عليها للتوضيح ميثاق الامم المتحده بحيث يعتبر اهم وثيقه اوضحت عدم مشروعيه العقوبات الامريكيه فبرجوع الى نص الماده الثانيه في بندها السابع نلاحظ ان عقوبات انفراديه ضد ايران يشكل انتهاكا مباشر للبنت الذي يحضر على الاعضاء التدخل في المسائل والشؤون الداخليه للدول الاخرى وهو ما تناقضه الولايات المتحده الامريكيه فهي دائمه التدخل في شؤون الدول الاخرى من خلال ممارستها لضغوط سياسيه واقتصاديه من اجل رفعها واخضاعها وسيطر عليها وهو ما تحاول تطبيقه على ايران من خلال نهج سياسه تجديد الخناق كما ان قرار العقوبات هي خرق للمواد 39-41 من الميثاق والتي تؤكد على ان التدابير ومنها الاقتصاديه يجب ان تصدر بقرار من مجلس الامن لانه هو الجهه المخوله لها فرض هذه التضامن والذي يحتاج فيها لموافقه اغلب اعضائه قبل اقرارها بالاضافه الى الميثاق الاممي فقد انتهكت اداره دونالد ترامب الاتفاق النووي الذي ابرم في يوليو 2015 بين الدول 5+1 وايران بمسابقه من مجلس الامن بقراره الامم المرقم(2231)[1] و بالرجوع الى المواد 26 و 28 و 29 من بنود الاتفاق العقوبات الامريكيه و بين هذه المواد التي تنص بصراحه انه لا يحق لاي طرفه من الاطراف الاتفاق ان يحدد او يتهم الطرف الاخر بانتهكه بان الوكاله الدوليه للطاقه الذريه هي الطرف المسؤول عن الاتفاق النووي وهي التي تحدد اليات خرقه من عدمها وكذلك هي من تملك الحق في الحكم على الالتزامات طهران ببنوده

والى جانب ميثاق الامم المتحده والاتفاق النووي يعد البروتوكول الثاني الملحق بالاعلان العالمي لحقوق الانسان الخاص بالحقوق الاقتصاديه والاجتماعيه والثقافيه للعام 1966 وثيقه استدلاليه اخرى اذ يعتبر هذا البروتوكول ان اقامه علاقات اقتصاديه حقا اساسيا

[1] – القرار2231 في يونيو 2015 اتخذ مجلس الامن بالاجماع القرار 2231 (2015) الذي ايد فيه ينص على انهاء العمل باجكام قرارات مجلس الامن السابقة بشأن المسألة النووية الإيرانية ويضع القيود الحددة التي تسري على جميع الدول دون استثناء والدول الأعضاء ملزمة بموجب المادة 25 من ميثاق الأمم بقبول قرارات مجلس الامن وتنفيذها ملزمة بموجب المادة 25 من ميثاق الأمم المتحدة بقبول قرارات مجلس مجلس الأمن تاريخ الإصلاح 2021/04/27 على الساعة14:45https//www.un.org

من حقوق الانسان وهذا ما يؤكد بجلاء عدم مشروعيه العقوبات الاحاديه[1] الجانب التي فرضتها الولايات المتحده على ايران في ما يخص منع الدول التي كانت شركه تجاريه ولها تعاملات اقتصاديه مع ايران من التعامد معها بل وتهديدها بفرض عقوبات عليها هي ايضا في حاله تجاوز القرار الامريكي الحق من حقوق الانسان في جانبه الاقتصادي اضف الى ذلك كله يعتبر معاقبه الشركات الاجنبيه التي تجري تجري استثمارات اقتصاديه ضخمه في ايران بالاضافه الى البنك المركزي الايراني خرقا وانتهاكا لمبادئ النظام الدولي الاقتصادي والمالي والتجاري

وبصرف النظر عن الوثائق الدوليه المتعدده الاطراف هناك ايضا وثائق لها صبغه ثنائيه تحتوي على اتفاقيات بين ايران والولايات المتحده العلاقات الاقتصاديه والحقوق القنصليه بين ايران والولايات المتحده الموقعه في 15 من اغسطس 1995 [2]في طهران التي تعد هذه العقوبات انتهاكا لبنودها وهذا ما اكدته فتوى محكمه العدل الدوليه الصادره في اكتوبر 2018 التي اعتبرت العقوبات الامريكيه لهذه المعاهده مطالبه الاداره الامريكيه الى تخفيف حده العقوبات المفروضه على السلع الاساسيه التي قد تؤثر يكون لها تاثير كبير ومباشر على الشعب الايراني[3]

[1]– العقوبات أحادية الجانب لان إقرارها يتم بالتحديد من قبل دولة تجاه دولة أخرى خارج اطار الأمم المتحدة ومجلس الامن وهي خلاقية لان الجمعية العامة الأمم المتحدة تأخذ عامة موقفا ضدها ، خاصة تلك المفروضة على دول نامية.

[2]– نضمت معاهدة الصداقة والعلاقات الاقتصادية والحقوق القنصولية المبرمة بين ايران والولايات المتحدة الواقعة في ظهرت في 15 أغطس عام 1955 ثلاث وعشرون مادة تهدف الى تعزيز التعاون بين البلدين .

أنظر ورقة https// ar nrneews .com أطلع يوم 2021/04/27 على الساعة 15.45

[3] – نورة الحفيان ، العقوبات الامريكية على ايران واحكام القانون الدولي ، المعهد المصري للدراسات 2019 ص ص 2،3.

المبحث الثالث : تداعيات العقوبات الأمريكية على إيران:

تعد العقوبات الاقتصاديه الدوليه الاداه الاكثر تاثير على الدول في طبيعه العقوبات التي فرضتها الولايات المتحده الامريكيه على ايران كان لها تاثير كبير على سياستها الداخليه والخارجيه

ومن هنا سوف نتناول تاثير العقوبات الامريكيه على ايران ودراسه الاستراتيجيه الايرانيه التي انتهجتها لمواجهه هذه العقوبات وفي الاخير دراسه السيناريوهات المحتمله للعلاقات الايرانيه الامريكيه

المطلب الأول : تأثير العقوبات على إيران

تعددت أوجه تأثير العقوبات على إيران و مست العديد من القطاعات هي:

اولا اخر العقوبات الامريكيه على الاقتصاد الايراني

بعد تاريخ حفل من العقوبات الامريكيه على طهران أدى اتفاق النووي الى ازاله هذه العقوبات عوده الاقتصاد الايراني النمو وارتفع الناتج المحلي الاجمالي لحوالي 12.3 بالمئه عاقبه الاتفاق وتحركت الشركات العالميه تجاه ايران وبدات في تنفيذ بعض المشروعات بها في مجالات الطاقه والنفط ما ادى الى اعاده الانتعاش الاقتصادي في طهران ولكن بعد انسحاب الولايات المتحده من الاتفاق وعوده العقوبات بدات الشركات في الانسحاب الايراني على مدى السنوات الاخيره وخارجيا حيث اثرت العقوبات على تجارته الخارجيه مع الدول الاخرى كما عانى الشعب الايراني معاناه كبيره ومن هذه الاثار:[1]

1- تصغيير النفط الايراني

يعد قطاع النفط الايراني اكبر القطاعات المتضرره من العقوبات الدوليه المفروضه عليها اذ عده العقوبات الى تدهور كبير في الانتاج عنه انخفاض في التصدير مما ادى الى تقلص العائدات الماليه التي تشكل اهم العائدات المساهمه في الدخل القومي الايراني

[1] – اية حمادة ، مرجع سابق، ص 52 .

وكان الهدف الاساسي من فرض هذه العقوبات على تقديم ايرادات الجمهوريه الاسلاميه النفطيه واعاقه تجارتها مع الدول المجاوره[1]

سعد الولايات المتحده استخدام العقوبات لتصغير النفط الايراني حيث منعت الدول من الحصول على النفط الايراني حتى لا تتعرض للعقوبات وتعتبرها دولة داعمه للارهاب فيما عدا الصين والهند واليابان وكوريا الجنوبيه وتايوان وتركيا واليونان وايطاليا ولكن شريطه عن تقوم هذه الدول بتقليل الاعتماد اعتمادها على مشتريات النفط الايراني وبالفعل قامت التايوان وايطاليا بوقف شراء النفط الايراني وخفض اكبر دولتين مشتريتين وهما الصين والهند الكميات التي تستوردها بنسبه 39 و 47 في المئه على التوالي مما ادى لخساره الحكومه الايرانيه اكثر من 10 مليارات ودولار من الدخل نتيجه لذلك وفي مايو 2019 قامت واشنطن بالغاء الاستثناءات لتمنعها ايران من تصدير اي نفط

نتيجه لذلك تكاد تكون صادرات النفط الايرانيه وصلت الى الصفر حيث وصلت الى اقل من 200 الف برميل يوميا مقابل الصادرات بلغت 2.5 مليون برميل يوميا قبل اعاده فرض العقوبات الامريكيه العام الماضي[2]

2تدهور سعر الصرف : على سوق الصرف من مشاكل عده بعد فرض العقوبات و انهارت العمله المحليه حيث فقد سعر الصرف 60 في المئه من قيمته مقابل الدولار الامريكي ووصل سعره في السوق الى 115 الفن الدولار في اكتوبر 2019 وبلغ سعر الصرف الرسمي 42 ريال ايراني للدولار ولكن لا تستخدمه طهران الى في اضيق الحدود

ويرجع انهيار قيمه الريال الايراني الى مشاكل التي يواجهها الاقتصاد الايراني والطلب الكبير على العمله الاجنبيه من قبل الايرانيين العاديين نتيجه عدم ثقتهم في عملتهم التي انهارت امام الدولار الامريكي و ادى تدهور السعر الصرف الريال الى الشح في السلع

[1] – صلاح الدي حميد ، أثر الدبلوماسية الاقتصادية في التنمية الاقتصادية (سوريا نموذجا)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوره في الاقتصاد كلية الاقتصاد قسم الاقتصاد ، جامعة دمشق ، 2015 ص 101.

[2] – ايه حمادة ، نزيف مستمر العقوبات الامريكية ومستقبل الاقتصاد الإيراني ، المركز الديمقراطي الغربي تاريخ الاطلاع 2021/052/04 15.45 Htts.//de mocrtic.de

والمنتجات المستورده والتي تعتمد على مواد اوليه مستورده من الخارج ومنها بعض السلع الاساسيه

خطه حذف الاصفار واستبدال العمله الايرانيه بعد ما فشلت السياسه النقديه في اعاده العمله تبنتي الحكومه الايرانيه خطه الاستبدال التوهان بالريال مع حذف اربعه اصفار منها ومن شان تطبيق هذا الاجراء ان يساعد طهران على تعزيز الثقه المحليه والدوليه بالعمله وتسهيل حسابات المعاملات الماليه والتجاريه للافراد والشركات بجانبي خفض تكلفه الاوراق النقديه

يعتبر استبدال العمله الجديده بالريال عمليه معقده وقد تستغرق وقتا طويلا حيث سيتم سحب الاوراق النقديه القديمه وطباعه اوراق جديده وهو ما قد يستغرق نحو عامين بحسب البنك المركزي الايراني مما يعني ان الاوضاع الحاليه سوف لسوق الصرف ستظل عما هي لفتره طويله نظام الاتجاه نحو تصغير قيمه العمله يبدو محدود الفعاليه في مواجهه تطهير الصرف ما لم تتخذ طهران مزيدا من الاجراءات التي يمكن ان تسهم في علاج الشوهات الحاليه في السوق الصرف

ارتفاع معدلات التضخم نتيجه طبيعيه لتطهير صرف العمله المحليه تعاني طهران من ارتفاع كبير في معدلات التضخم فرتفعت اسعار الشراء بشكل كبير ومنها صله اساسيه و وصل معدل التضخم الى اكثر من42 بالمئة في اكتوبر 2019 مما اثر بشكل كبير على الشعب الايراني[1]

الاستثمار الاجنبي لقد وجدت الولايات المتحده الامريكيه في قطاع الاستثمار في الاقتصاد الايراني فوضعت العراقيين في وجه تدفق الاستثمار الاجنبي الى الجمهوريه الاسلاميه واستخدمت اسلوب التهديد والملاحقه بحق اي جهه يظهر انها تريد القيام بمشاريع في الجمهوريه الاسلاميه كما وضعت الماليه والمصرفيه على التعاملات ايران الماليه مع الاسواق العالميه الاستثماريه المفروضه على الشركات الاجنبيه التي تستثمر في ايران يكون مكملا سلسله العقوبات المفروضه عليها

وينص قانون داماتو على حرمان الشركات التي تتعاون مع الجمهوريه الاسلاميه من دخول السوق الامريكيه او الحصول على ضمانات تزيد عن عشره ملايين دولار في

[1] اية حمادة ، المرجع السابق ، ص 65.

السنه من بنك الاستيراد والتصدير الامريكي وكذلك خطر الاشتراك بالعقود الحكوميه او الاتصال بالسندات التي تصديرها الخزانه الامريكيه وعلى الرغم من الاثار الكبيره التي كانت تتوقعها امريكا من هذا القانون الا انها لم تاتي كما تريد حيث كانت الدبلوماسيه الاقتصاديه الايرانيه حاضره لمواجهه قانون ضماتو خطوات عمليه لتخفيف اثر هذا القانون وابطال مفا عليه [1]

عصره العقوبات الامريكيه على جميع القطاعات في طهران حيث بلغ الهبوط في انقطاع النفط 14% وتراجع قطاع التصنيع بنسبه 6.5 وتراجع قطاع الانشاءات بنسبه 5.4 اما قطاع الزراعه الذي يشكل نحو 10 % من الناتج المحلي الاجمالي فتراجع بنسبه 1.5 فيما لم يتغير معدل النمو في القطاع الخدمات الذي يشكل نحو55 من الناتج المحلي الاجمالي من دون القطاع النفطي

وخفض صندوق النقد الدولي في اكتوبر 2019 توقعاته للنمو في ايران على خلفيه العقوبات الامريكيه 2019 بنسبه 9.5 بعدما كان توقع ابريل انكماش بنسبه سته الى ان اقتصاد الايراني سيختم السنه الماليه 2019 2020 بحجم صغير 90 كما كان عليه قبل عامين اي قبل فرض العقوبات الامريكيه ويعتبر هذا التقدير هو الاسوء لطهران منذ عام 1984 حيث كانت ايران وقتها في حرب مع العراق[2]

الاثار الشعب الايراني كثيرا في تطهير اقتصادي بلادهم فهناك العديد من الشريعه المستورده اصبح من الصعب الحصول عليها نتيجه العقوبات كما عانا الشعب من ارتفاع الكبير للاسعار حيث سجلت الماكولات تضخم بنحو 62 والتبغ 80 والملابس والاحذيه اعلى من 51 والاجهزه المنزليه 70 وكانت اسعار مجموعه السلاح غير الغذائيه والخدمات حوالي 34 حسب تقييم مركز الاحصاء الايراني في اكتوبر 2019 مما يؤدي الى ارتفاع تكلفه المعيشه بشكل كبير حيث ذكر مركز الاحصاء الايراني ان ربع دخل الاسره الايرانيه بات ينفق على المواد الغذائيه والمشروبات نتيجه ارتفاع الاسعار اذ ارتفعت اسعار الفواكه والخضروات واللحوم على من غيرها من السلع حيث ارتفع عصير اللحوم بنسبه 95

[1] اية حمادة، المرجع السابق، ص100.

[2] اية حمادة ، المرجع نفسه، ص 101.

وفي قرار مفاجئ اعلنت الحكومه الايرانيه في اكتوبر 2019 قطع الاعانات النقديه عن 400 الف شخص كانت تدفع تعويضا عن تضعف الاسعار المستمر في السلع الغذائيه نتيجه العقوبات الاقتصاديه في قطع الاعانات فسوف يبلغ عدد الاشخاص الذين يتم قطع الاعانات عنهم الى حوالي 24 مليون اجمالي عدد السكان بحلول مارس 2020 مما يشكل المزيد من الضغط على الشعب ومزيد من التدهور من الوضع المعيشي لهم

اثاره العقوبات ايضا على الصحه الايرانيين حيث حملت مصاريف وشركات دوليه على وقف المعاملات التجاريه المرتبطه بالمجال الانساني في ايران امام الايرانيين اصيبوا بامراض النادره مستعصيه الحصول على الادويه او العلاج الذي يحتاجون اليه تنتج طهران 96 من الادويه التي يستهلكها شعبها لكنها تستورد اكثر من نصف المواد الاوليه التي تدخل في تركيبها وعلى ايران ايضا ان تشري من الخارج الادويه اللازمه للاشخاص المصابين بامراض نادره وتؤكد السلطات الامريكيه على تصدير المواد الغذائيه وادويه ومنتجات اخرى تعتبر انسانيه غير محظوره من التعامل مع طهران خشب متعرضها لتدابير رد تعرضها للعقوبات[1]

احتجاجات الشعبيه التي تشهدها البلاد بين الحين والاخر حتى في فتره رفع الحصار وعدد تتبنى هذه الاحتجاجات مطالب ذات طبيعه اقتصاديه معيشيه ان هذه الاحتجاجات طلبت احيانا بوقف تدخل النظام في الشؤون الاقليميه وتوظيف الاموال في تحسين الظروف المعيشيه للمواطنين.[2]

تاثير العقوبات على النظام السياسي الايراني

غدا انهيار اقتصاد الى ثوره من الخب الايرانيه ورجال الدين على الفريق الاقتصادي لحسن روحاني والمطالبه بتغييره بل وتوجيه النقد الى روحاني نفسه وطلب سماع شهادته في البرلمان الايراني بسبب سوء الاوضاع الاقتصاديه من الواضح الوضع السياسي في الجمهوريه الاسلاميه فقد استقراره بشكل كامل خلال الفتره الماضيه بين النخبه الحاكمه في البلاد وبين الشعب الايراني بشكل زائد بل جعلته على استعداد للحوار

[1] – اية حمادة المرع السابق ص 102.

[2] – بكر البدور، مستقبل النفوذ الإيراني في منطقة الشرق الأوسط في ظل العقوبات الامريكية ، الدراسات ربيع 2019 ص122.

مع الغرب السياسي والمؤيدين المتشددين في ايران وتعزيز مواقفهم في السياسه الداخليه وايضا الخارجيه

هذا هذا الضعف السياسي الدائره ظهور المطالب تلوح في الافق بعسل حسن الروحاني تاييد خامنائي لهذا الاخير وهذا التاييد بسبب الخوف من الانفجار السياسي الداخلي لكن الاوضاع كانت واضحه امام الجميع و الداله على فشله ومع ذلك وفي ضمن هذه الظروف لا تتمكن من السياسات الروحاني الداخليه والخارجيه تحت تاثير ضغط في المعارضه ان تتغير على الاطلاق في اتجاه الاصلاح والتحرير الا انه الان يحتاج الى اصلاحات اقتصاديه طارئه وسوف نجد نفسه امام طفيل كبير سواء من المتشددين في ايران الذين ينتظرون العوده بقوه للساحه الايرانيه او من الشعب الايراني الذي ضاق بنظام لا يهتم بامره [1]

المطلب الثاني الاستراتيجيه الايرانيه لمواجهه العقوبات الامريكيه

في الوقت الذي تراهن الولايات المتحده على تصاعد الازمه الداخليه المركبه سياسيا واقتصاديا والتي يعاني منها النظام الايراني فان ايران تسعد مواجهه ابعاد هذه الازمه داخليا وخارجيا[2]

داخليا السياسه الايرانيه لمواجهه العقوبات

امام هذه العقوبات على الجمهوريه الاسلاميه الايرانيه اتجهت الى تكييف اقتصادها على مواجهتها وتبني ما يسمى استراتيجيه اقتصاد المقاومه وذلك من خلال

الحفاظ على التوازن التجاري للجمهوريه الاسلاميه من خلال الحفاظ على احتياطات النقد الاجنبي والرقابه على الصادرات

توفير الاحتياجات الاقتصاديه الاساسيه للمواطنين من حصيله الصادرات النفطيه

زياده بطاقه التكرير المحليه واستغلال النفط الخام الزائد محليا لتحويل الجمهوريه الاسلاميه الى دوله مصدره لمنتجات التكرير والغاز

تحويل التجاره الرسميه الى الشبكات الماليه غير الرسميه واتمام الصفقات عن طريق تجاره المقايضه ومكاتب الصرف الاجنبيه

[1] –هبة غربي تجليات بالعقوبات المفروضة على ايران مجلة مدارات ايرانية، المجلد 02 ، العدد 05 سبتمر، 2019 ص48 .

[2] – حمد أو عمران ادارة الازمة التنموية في ايران مجلة و مدرات ايرانية برلين المانيا العدد 5 .

الاقتصاديه الايرانيه وهو قوه اقتصاد الايراني وضعف قدره الاقتصاد العالمي على تحمل حطر اقتصادي شامل للظهر والامر الذي لم يشجع كثير من الدولاعلى جبل في العقوبات هو ان لإيران مصالح تجاريه واقتصاديه واسعه مع كل دول العالم تقريبا الصادرات والواردات ومن المؤكد ان هذه الدول وشركاتها لها مصلحه اقتصاديه كبيره في عدم تعرض جمهوريه الاسلاميه لاي حضر على خاطرتها النفطيه فانها لن تكون قادر على تمويل الواردات فيها من هذه الدول

لقد نجحت الدبلوماسيه الايرانيه في تحويل العقوبات الامريكيه الى عقوبات على الشركات الامريكيه عندما افشلت مساعي الولايات المتحده في تدوين هذه العقوبات فخسرت هذه الشركات التسويق الايراني بقيمه 4 مليارات دولار عام 1994

ومما ساعد عدد دبلوماسيه الاقتصاديه الايرانيه على تجاوز اثار العقوبات هو ارتفاع اسعار النفط عام 2005 الذي مكنها من بناء احتياطات نقديه ساهمت في تخفيف العقوبات الماليه المفروضه عليها وصمودها اقتصاديا

وكان اخر نجاحات الدبلوماسيه الاقتصاديه الايرانيه 2013 الذي يقضي برفع العقوبات بشكل جزئي ومؤقت عنها مما يهيئ لعودتها الى سوق النفط والغاز

خارجيا من خلال عده اتجاهات

الاتجاه الاول تعزيز التعاون الاقتصادي والسياسي مع الدول الشرقيه

مع تزايد الضغوط الامريكيه على الدول والشركات الاوروبيه باحكام الحصار الاقتصادي على ايران الايراني في اكثر الى التعاون مع الخلفاء شرقيا اثر على المستوى السياسي او الاقتصادي الصين وروسيا والهند وحتى كوريا الشماليه[1]

الصين: كانت بكين قد انتقدت القرار الامريكي بفرض عقوبات جديده على ايران وقالت انه يضر لمصالحها الخارجيه الصينيه ان الصين تدعم ايران لحمايه حقوقها المشروعه وتتفهم موقف ايران[2]

[1]– احمد شمس الدين ليلة رد فعل ايران اتجاه العقوبات الامريكية المعهد الدولي للدراسات الايرانية ص 7 متحصل من الموقع Htts.//rasanah– iisorg23.15

[2]– حمدان او عمران ، المرجع السابق ، ص62 .

كانت بكين العاصمه الاولى التي يزورها وزير الخارجيه الايراني جواد ظريف بعد الانسحاب الامريكي من الاتفاق النووي مما يبرز اهميتها للنظام الايراني في هذا التوقيت ومن المرجح ان التعاون التجاري والاستثمار الصيني الايراني سيظل قائما وقابل للتطوير بشرط ايجاد اليه امنه للتبادلات الماليه بين البلدين

استمرار التعاون التجاري والاستثماري الصيني الايراني الحكومي تحديدا سيكون متنفسا حيويا لتخفيف وضعه العقوبات على الاقتصاد الايراني ولو بدرجه ما ينطبق هذا التعاون على الاستثمارات الحكوميه بدرجه اكبر لقله ارتباطها بالسوق الامريكيه اما القطاع الخاص الصيني فسايتردد كثيرا علاقاته مع الولايات المتحده الامريكيه تزايد الدور الصيني داخل الاقتصاد الايراني نوعا من الهيمنه والتاثير على صنع القرار الايراني في ضوء محدوديه الداخل والخيارات المتاحه امامه مما قد يضع الموقف الايراني من عمليات التفاوض بين الطرفين كما سيكون على ايران قبول تكنولوجيا قد جوده فيما يتعلق بالاستثمارات القطاع النفطي والمعدات الصناعيه مقارنه بالاستثمارات الأوروبية الهاربة مما ينعكس على الوضع التنافسي للمنتجات الايرانيه في النهايه

روسيا

وصفات روسيا العقوبات الجديده ضد طهران بانها اجراءات غير مسبوقه واعتبربت أنها تتطل الاشارات حوا استعداد واشنطن للخوارج مع طهران .[1]

خلال السنوات 2007 الى 2014 اقتصاد التعاون بينهما على التسليح المسموح به في اطار العقوبات المفروضه على بعض العديد والالات ان التعاون التجاري كان محدود خلال العقوبات الدوليه الماضيه واستمر حتى بعد رفعها ستسعى ايران لتوثيق العلاقات مع روسيا لكن الاخيره ليست لديها فعليا كثيرا لتقدمه اللهم في المجال الدفاع وربما الطاقه والاقتصاد الروسي لديه من الازمات الاقتصاديه الداخليه ما يحمله مع حصار اقتصادي من الولايات المتحده الامريكيه ودول اوروبيه على خلفيه التدخل روسيا بالانتخابات الرئاسيه الاخيره ووضع روسيا شبه جزيره العرب الاوكرانيه لدى النظام الروسي في غنى عن اثاره الضغوط الاقتصاديه علي او زياده حده خلافاته مع المجتمع

[1] – حمدان او عمران ، المرجع السابق ، ص62.

الدولي عبر لايران سواء عبر المقايضه او النقد غير بيع الاسلحه وبعض المعدات والتقنيات المحدوده[1]

الهند :

كان الموقف الهندي من الالتزام بالعقوبات الامريكيه مترددا بدرجه كبيره كذلك النفط هو السرعه الاهم التي تربط الهند في ايران في الهند تمثل لايران ثاني اكبر مستورد لنفطها وايران تمثل الهند ثالث اكبر مورد للنفط بعد العراق والسعوديه او ما يعادل 10 من احتياجات الهند من النفط الخام بالاضافه الى كون ايران شركه لوجستيا مهما للهند

في ذات الوقت لا تكون تستهين الهند بمصالحها الامنيه والاقتصاديه المشتركه مع امريكا فكان الارتباك الهندي واضحا في البدايه خشيه خشاره اي من الطرفين

في البدايه ظهر تصريحات غير مؤكده عن نيه الهند وقف استيراد بحلول نوفمبر 2018 اعترافها بالعقوبات التي تفرضها الامم المتحده فقط لا العقوبات وقالت انها قد تخفض استيرادها من النفط الايراني بنحو 50 بشرط حصولها على محفزات من الولايات المتحده وانخفضت بالفعل في اغسطس بمقدار النصف 400 الف برميل يوميا قبل ان تعاود الارتفاع في سبتمبر 2018 ويبدو من المرشح ان يستمر التعاون الهندي الايراني حتى بعد انتهاء فتره الاستثناء الامريكي لها من العقوبات النفطيه خاصه فيما يتعلق بشراء النفط الايراني ولو بمعدلات اقل من الماضي فرصه الشراء النفط في خدمات الشحن وتامين مجانا مع سداد ميسر كما عرضت عليها ايران لتحفيزها على الشراء

وبجانب الرغبه الهنديه في تامين موارد متنوعه للطاقه ولديها اهداف امنيه وجيوش سياسيه لا تقل اهميه ميناء شابهوري جنوبي ايران اهم ادواتها لتحقيق هذه الاهداف تهدد به مكان ميناء كراتشي الباكستاني وتفتح اسواق لها في ايران وفغانستان واسيا الوسطى عبره شبكه السكك الحديديه وتسهل الوصول الى غاز تركمانستان ويبدو ان الامريكيه رغبه في اكتمال هذا المشروع فيفا استثنته من العقوبات[2]

[1] – أحمد شمس الدين ليلة ، المرجع السابق ، ص ص 11، 12.

[2] – أحمد شمس الدين ليلة ، المرجع نفسه ، ص ص 13.12.

كوريا الشماليه:

اما كوريا الشماليه للولايات المتحده الامريكيه وتسعى ايران لان يكون لها دور مستقبلي في عمليه تسويق النفط الايراني للخارج الفتره المقبله لما لدى كوريا من خبره طويله في التعامل مع عقوبات المجتمع الدولي وخبره في تهريب النفط الى الداخل بمساعدات فنيه روسيه وصينيه واما هذه الرساله التي اراد كل من ايران وكوريا الشماليه تاكدها من زياره وزير خارجيه كوريا الشماليه ري بانغ هو التاريخي في طهران في السابع من اغسطس لمده يومين مع اول ايام سريان المرحله الاولى من العقوبات الامريكيه عمليه على ايران

وتنقل وكاله سبوتنيك الروسيه باصدارها الفارسي عن الباحث الكوري الجنوبي في دراسات الشرق الاوسط جيانغ جي هيانغ انا ايران وكوريا الشماليه لديهما تاريخ طويل من التعاون الاقتصادي والعسكري السري والنموذج الابرز لهذا التعاون هو نقل كوريا الشماليه اسلحه الى الحوثيين في اليمن باموال ايران وكذلك بيعها التكنولوجيا النوويه و الصاروخيه لطهراء وفي الوقت الذي تستمر فيه واشنطن في عقوباتها المتزامنه على كوريا الشماليه وايران ستزيد الدولتان تعاونهما لتقليل خصائر على الحصارالامريكي[1]

الاتجاه الثاني تعزيز دور ايران في المنطقه العربيه

ان السياسه الايرانيه في المنطقه العربيه تهدف الى ما يلي

التاكيد على دور ايران الاقليمي وضروره احتسابها في المعادله السياسيه الاقليميه الاسيويه والخليجيه والعربيه وفي هذا تطرق الرئيس السابق رؤوسا جاني الى ابراز دور ايران عندما اعلن عن مبادرته في استعداد بلاده للتوسط بين امريكا والعراق وذلك بتاريخ 3 فبراير 1991 التي رفضتها اداره البيت الابيض بعدها بيوم واحد كما ان احتجاج ايران [2]المتكرر على اعلام دمشق يدخل في اطار الاستراتيجيه خاصه وانها قد حصلت على تعهدات دوليه متعدده من الولايات المتحده الامريكيه على انها سوف تشارك في الترتيبات الامنيه الاقليميه في فتره ما بعد حرب الخليج

[1] – أحمد شمس الدين ليلة، المرجع السابق ، ص 13 .

[2]- أحمد شمس الدين ليلة، المرجع نفسه، ص 101 .

لاجل ضمان دور اقليمي في منطقه هامه في الاستراتيجيات العالميه بسبب مواردها من الطاقه وفي غياب زمن سقف الدولي الذي يمكن ان تستغل به الطموحات الايرانيه فقد هندسه صناع القرار في ايران هرما من الامكانات والقدرات الذاتيه مع وضع الاعتبارات الجغرافيه والسياسيه والعسكريه في بناء استراتيجي متكامل ويعسف المشروع الايراني الاستراتيجيه اتجاه المنطقه العربيه المترابطه لغويا وثقافيا ودينيا وتاريخيا وحضاريا بين تقطيقاته في منطقه الخليج وسياساته في منطقه الشرق العربي ضمان لتعظيم الحضور الايراني في كامل المنطقه

وايران تسعه دوما الى ان يكون لها دور تقديمي في منطقه الخليج العربي لما يضيفه مثل هذا الدور عن اهميه فايقه على مكانتها الدوليه اصبح الخليج يحتل الدائره الاولى في اهتمامات الشاشه الايرانيين على مدى حقب سياسيه عديده ومنها العهد الحالي وعندما تضيف ساحه اللعب الخليجيه امام ايران فانها تحاول ان تذهب شمالا الى الجمهوريات الاسلاميه الجديده او شرقا الى حيث افغانستان او باكستان او غربا نحو افريقيا الغربيه او الشرقيه ولكن اي حركه ايرانيه في اتجاه من هذه الاتجاهات ما هي غير واقع الحال الا ورقه [1]ضاغطه وبدليل مؤقت للعوده ثانيه او بقوه الى ميدان الحركه الاساسيه لها وبغيابها الخليج العربي فقد وقفت ايران تاريخيا ضد النظام الاقليمي العربي وهي تعمل على تقويضه لانه يتعارض مع مصالحها وطموحاتها فاذا كانت ايران قد احتلت طلب الكبرى والصغرى وابو موسى التابعه لدوله الامارات فانها لم تكتفي عن ادعاءاتها الاقليميه وتسعه للقيام بدور مهيمن في الخليج العربي والاستعاده نفوذها ودورها الامبراطوري و تنصب دائره الاهتمامات الايرانيه على الخليج العربي فهي تردد دائما مسؤوليه امن الخليج هي مسؤوليه الدوله

جعل ايران المرجعيه الروحيه للشيعه لطالما نظرت ايران الى نفسها باعتبارها العاصمه السياسيه للشيعه في العالم لكنها لم تشكل يوما مرجعيه روحيه لا خلاف عليها اذا بقيت عقده النجف تسيطر على طموحات الايرانيين وسلوكياتهم يضاف الى ذلك ما تمثله الكوفه من رمز عقايدي لكونها عاصمه الخلاص التي سيتخذها الامام المنتظر

[1]- أحمد شمس الدين ليلة، المرجع السابق ، ص 102.

بحسب المعتقد الشيعي وهذا ما يجعل المركز يبتعد عن القلب الايراني من هنا جاء السعي لربط حيث المكان الروحي النجف حاليا والكوفه عقائديه بالقرار السياسي لطهران ولذلك اعتمدت ايران منذ قيام الثوره على ايديولوجيه عابره للحدود واعتبرت نفسها وصيه على الشيعه في كل مكان وبالتالي اصبحت قبله الشيعه في العالم الشيعيه خاصه في دول الخليج العربي [1]كلما استدعى الامر ذلك الامر الذي جعل من دعم ايران للشيعه الذي انتهجتها من المنطقه احدى القضايا التي شكلت عائقا مع العرب وزاد من حده المشكله في راسها الاحتلال الامريكي للعراق وسيطره الشيعه على السلطه فيه وما تقدمه ايران لهذه الطائفه من دعم ورعايه وتاثيرها الواضح في السياسه العراقيه مستغله تقاطع مصالحها مع المصالح الولايات المتحده الامريكيه في هذا الصدد لا سيما بعد احداث 11 سبتمبر 2001 وما لحق بالاخيره من اضرار جره الاعمال التي قامت بها بعض الجماعات المحسوبه على السنه.

العامل الاقتصادي يعتبر العامل الاقتصادي من اهم العوامل الدافعه هذه الحقيقه لا يمكن اغفالها وتجاهلها عند مناقشه سياسه اي دوله مهما كانت طبيعتها وايران ليست استثناء من هذه القاعده اذ يلعبوا الاقتصاد دوره حيويه في الحياه السياسيه الايرانيه خاصه بعد ان تعرضت ايران للحرب مع العراق التي دامت ثماني سنوات والتي جاءت بمشاكل اقتصاديه من كل حدب وسوق لتؤثر على الواقع السياسي بعد الحرب بشكل درامي كبير الامر الذي فرض على الواقع السياسي الداخلي ضروره حدوث نقله نوعيه في السياسه الايرانيه خاصه مع وصول خاتمي الى السلطه وتبني دبلوماسيه مع دول العالم الذي اهميته خاصه لدول الخليج وجمهوريه مصر العربيه يقع في هذين الطرفين[2]

فقد تمكنت ايران من الفصل في خلافاتها السياسيه مع بعض الدول العربيه وبين علاقتها الاقتصاديه مع تلك الدولوقد تحقق هذا نتيجه مجموعه من العوامل منها العماله الايرانيه في الخارج والتغلب الايراني في بعض الاقتصاديات العربيه وارتفاع حجم المبادلات التجاريه بين ايران وعدد من الدول العربيه وليس اوضح مثال على ذلك ملف نموذج العلاقات الايرانيه الاماراتيه في اصلها بينما هو سياسي وما هو اقتصادي

[1]- أحمد شمس الدين ليلة، المرجع السابق ، ص103.

[2]- أحمد شمس الدين ليلة، المرجع نفسه، ص104.

المطلب الثالث: السيناريوهات المستقبلية للعلاقات الأمريكية الإيرانية في ظل العقوبات

سيناريو الحرب

يتوقع بعض الخبراء العسكريين والاستراتيجيين وقوعها حرب استراتيجيه شامله تقوم بها الولايات المتحدة الأمريكية ضد ايران للقضاء على النظام الايراني من جذوره ويعتبر هذا السيناريو الاسوء

او قد تلجا الولايات المتحدة الامريكيه تبقى لهذا السيناريو الى حرب سريعه محدوده النطاق او متوسطه لتشمل مناطق اوسع من الحرب السريعه مستهدفه مناطق حيويه من اجل ايرباك النظام الايراني واضعافه لارغامه للللجوء الى المفاوضات والاتفاقيات بشروط محدوده من قبل اسرائيل والولايات المتحده الامريكيه

سيناريو عدم حدوث حرب

طبقا لهذا السيناريو يوجد عده اتجاهات ترجع لعدم حدوث حرب تقليديه بين الدولتين وهما

اتجاه الاول يتوقع السفير الايراني السابق فريدون هوفيدا انا الولايات المتحده الامريكيه لن تقوم بعمل اي شيء وانها ستقوم فقط باهمال الملف الايراني وهو احتمال ضعيف

الاتجاه الثاني: يرى بعض الباحثين ان الولايات المتحده الامريكيه سوف تلجا فقط الى تغيير النظام السياسي الايراني من الداخل من خلال تنفيذ انقلاب مستغله عدم قدره الحكومه على تحسين الاوضاع الاقتصاديه والوفاء بوعودها

الاتجاه الثالث يرى اصحاب الاتجاه الثالثه ان الولايات المتحده الامريكيه وايران سوف يستمرون في التفاوض الدبلوماسي عن طريق الدول الاوروبيه

ومن الممكن ان تلجا الولايات المتحده الامريكيه الى فرض المزيد من العقوبات اذا استمرت ايران في زياده تخصيب اليورانيوم

او ان تعمل الولايات المتحده على عزل ايران عن دول منطقه الشرق الاوسط وزياده التوتر بينهما وابراز ان مصالحها تتناقض مع الدول الاخرى وبانها تحاول التدخل في الشؤون الدول العربيه

ومن خلال ما تقدم يرى الباحث ان السيناريو الاكثر ترجيحا من وجهه نظر الثاني عدم حدوث حرب ويرجع ذلك لعده اسباب اهمها[1]

[1] - فاطمة صلاح الجندي ، المرجع السابق ، ص 85.

ان خوضه حرب بالنسبه لايران يتطلب اولا استقرار داخليا واقتصادا قويا رغم انسحاب الولايات المتحده الامريكيه من الاتفاق الا ان ايران لم تنسحب من الاتفاقيه وما زالت متمسكه بها وهو ما يؤكد عدم رغبه ايران في الدخول في حرب ضد الولايات المتحده الامريكيه

امتلاك ايران للاسلحه النوويه سواء المعلن عنها او السريه سوف يجعل الولايات المتحده الامريكيه واسرائيل اكثر حذرا من الدخول في حرب ضد ايران فهي لديها القدره والخبره لانتاج قنبله نوويه

سوف يزداد الوضع في منطقه الشرق الاوسط سواء مما يمثل تهديدا الامن واستقرار الكيان الصهيوني في الرعب الاسرائيلي من رد ايران الهجمات التي كانت ستقوم بها الولايات المتحده الامريكيه ردا منها على اسقاطها الطائره امريكيه فوق مضيق هرمز هو الذي دفع ترامب للتراجع عن القيام بهجوم عسكري عن ايران

عدم رغبه الدول الاوروبيه في القيام باي عمل عسكري في منطقه الشرق الاوسط وخاصه في ايران

تدرك الولايات المتحده الامريكيه ان الضرر الذي سوف تلحقه ايران بها و بحلفائها لن يكون بسيطا والاقتصاد العالمي يعتمد بشكل كبير على النفط والغاز الايراني في منطقه الخليج

سوف تستغل ايران الفرصه لتحقيق انتصار عسكري لها في العراق على القوات الامريكيه الموجوده هناك مما يؤثر على خطه و مصالح الولايات المتحده

ان ايران تمثل بالنسبه للولايات المتحده الامريكيه ورقه ضغط تستخدمها مع دول الخليج العربي حيث تهدد ايران العرب ويدفع العرب للولايات المتحده الامريكيه مقابله حمايتهم من التهديدات

ان رفض الدول الموقعه على اتفاقيه البرنامج النووي الايراني الخروج من الاتفاقيه واعلامهم انهم ملتزمون بها سوف يدفع الولايات المتحده الامريكيه الى الدخول في اتفاقيات جديده مع ايران[1]

[1] – فاطمة صلاح الجندي ، المرجع السابق ، ص85.

فقد تمكنت ايران من الفصل في خلافها السياسي مع بعض الدول العربية وبين علاقاتها الاقتصادية مع تلك الدول ، وقد تحقق هذا نتيجة مجموعة من العوامل منها العمالة الايرانية في الخارج والتقليل الايراني في بعض الاقتصاديات العربية وارتفاع حجم المبادلات التجارية بين ايران وعدد من الدول العربية وليس اوضح مثال على ذلك كان نموذج العلاقات الايرانية الإماراتية في فصلها بين ما هو سياسي وما هو اقتصادي [1]

[1] -ممدوح الجازي، النفوذ الإيراني في المنطقة العربية على ضوء التحولات في السياسة الامريكية تجاه المنطقة 2003-2011 ص 105 .

خاتمة

تناولت هذه الدراسة بالبحث و التحليل و التقييم للعقوبات الاقتصادية و تأثيرها في العلاقات الدولية منذ ظهورها حتى وقتنا الحاضر، و استعرضت كدراسة حالة العقوبات الأمريكية على إيران، التي تميزت بأنها من المواضيع التي نالت أهمية كبيرة و التي لها خلفية تاريخية للعلاقات بين الدولتين أدت إلى خلاف نتج عنه فرض عقوبات منذ سنوات، التي من أسبابها أزمة الرهائن، الحرب الإيرانية العراقية، الملف النووي و يمكن أن نستخلص من هذه الدراسة النتائج التالية:

- العقوبات الاقتصادية لها جذور تاريخية ممتدة من قبل نشوء التنظيم الدولي و هي إجراء قسري، بمعنى يطبق على الدولة الهدف بشكل إجباري و أنه يحمل أذى و ينال من المصالح الاقتصادية لهذه الدولة، بموجب ميثاق هيئة الأمم المتحدة، و خاصة المادة 41 منه، بالإضافة إلى أنها تتخذ عدة أشكال و تتنوع من حالة لأخرى حسب الهدف المراد تحقيقه عند فرضها، فتتخذ عموما صور الحظر أو الحصار أو المقاطعة، و كل هذه الأشكال تكون تحت خط واحد متمثل في معاقبة الدولة المخالفة من كل الامتيازات بعد انتهاكها للالتزامات القانونية التي تكون ملزمة باحترامها.
- لقد أصبح التطبيق الفعلي للعقوبات الاقتصادية الدولية أكثر تأثيرا على الدول و على حقوق الإنسان الإنسانية و الاجتماعية .
- هناك قوة وحيدة في العالم الآن تقرر مصير الدول دون احترام لقواعد القانون الدولي و تفرض سيطرتها حتى على قرارات مجلس الأمن لحماية مصالحها.
- تعرضت إيران للعقوبات من قبل الولايات المتحدة الأمريكية، منذ سنة 1979 إلى آخر عقوبات كانت سنة 2019، إذ كانت العقوبات أكثر تأثيرا عندما استطاعت الولايات المتحدة الأمريكية فرض عقوبات على إيران كان لها نتائج سلبية على جميع

القطاعات الحيوية التي تعتمد عليها ايران في اقتصادها، و أيضا أثرت بشكل ما دفع بإيران إلى خلق إستراتيجية داخلية و خارجية لمواجهة هذه العقوبات و البحث عن بدائل لدعم الاقتصاد، و تفعيل علاقاتها مع الدول الشرقية و العربية لتتمكن من تخطي هذه العقوبات من خلال مواصلة سياستها في مجالها النووي و في بسط نفوذها في منطقة الشرق الأوسط.

- إن العقوبات المفروضة على إيران كانت اشد تأثيرا من استخدام القوة العسكرية.
- يعتمد استمرار فرض العقوبات على إيران و توقيفها على رغبة الولايات المتحدة الأمريكية و قناعاتها بما يخدم مصالحها.

إن دراسة العقوبات الاقتصادية و تأثيرها في العلاقات الدولية و ما تمخض عنها من أثار مست الدول و الشعوب، وجب علينا تقديم بعض التوصيات التي تعتبر بمثابة ضمانات تعمل على الحد من تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية و إصباغها بالشرعية الدولية.

- ضرورة إعادة النظر في طريقة تطبيق قرارات العقوبات من قبل مجلس الأمن و تفعيل دور الجمعية العامة و تمكينها من فرض عقوبات في حالة عدم قيام مجلس الأمن بدوره خاصة في حفظ السلم و الأمن الدوليين.
- وجوب احترام استخدام العقوبات الاقتصادية الدولية، مع الأهداف المطلوب تحقيقها، حيث لا يجوز أن تتجاوز الأهداف المعلنة عنها في فرضها من خلال تحقيق السلم و الأمن الدوليين.
- وجوب مراعاة توجه العقوبات الاقتصادية الدولية، باستثناء الفئات الشعبية التي تأثرت بشكل كبير من هذه العقوبات، و توجيه العقوبات نحو الجهة المتسببة في مخالفة قواعد القانون الدولية و ما يهدد السلم و الأمن الدولي، بملاحقتهم دبلوماسيا و التنديد بأفعالهم و متابعتهم قضائيا.

- وجوب فرض العقوبات الاقتصادية الدولية، من قبل ميثاق هيئة الأمم المتحدة فقط تجنبا للعقوبات الجماعية و الفردية لخرقها لأحكام قواعد القانون الدولي و التي من شانها أن تضر بالدول و الشعوب.

- ضرورة إعادة النظر في ميثاق هيئة الأمم المتحدة من خلال تفعيل آلية تعمل عليها المنظمة وضع قوانين خاصة للحد من العقوبات المفروضة خارج إطارها و العمل على حل الأزمة الدائرة بين الولايات المتحدة الأمريكية و إيران للحد من العقوبات مع وضع شروط تعمل عليها إيران في مجالها النووي.

- يجب أن يتم رفع العقوبات بعد تحقيق الأهداف المسطرة لها، لتجنب استمراريتها مما يشكل اثر سلبي على الدولة المعاقبة .

قائمة المصادر و المراجع

القرآن الكريم:

1-سورة الأعراف.

2-سورة العنكبوت.

3-سورة غافر.

الكتب:

1-إسماعيل صبرى مقلد ، العلاقات السياسة الدولية النظرية والواقع ، المكتبة الأكاديمية ، مصر ، 2011.

2-جمال محي الدين: العقوبات الاقتصادية للأمم المتحدة، دار الجامعة الجديدة، الازاريطة، 2009.

3-حلف بوبكر، العقوبات الاقتصادية في القانون الدولي المعاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

4-خولة محي الدين يوسف، العقوبات الاقتصادية الدولية المتخذة من مجلس الأمن و انعكاسات تطبيقها على حقوق الإنسان، الطبعة الأولى ، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2013.

5-رضا قردوح ، العقوبات الذكية على محك حقوق الانسان ، دار هومة ، د ط، الجزائر 2014 .

6-زياد عيد غطاس حجازين العقوبات الاقتصاديه على حده ادوات السياسه الخارجيه الامريكيه دراسه مقارنه ايران وكوريا الشماليه المانيا المركز الديمقراطي العربي 2021.

7-عاصم اميل برقان، العقوبات في السياسية الدولية: العقوبات الأمريكية ضد جمهورية روسيا الاتحادية نموذجا، المنارة، المجلد 26، العدد 1، 2020 .

8-فاتنة عبد العال ، العقوبات الدولية الاقتصادية ، ط1، دار النهضة العربية ، العربية ، القاهرة 2000 .

9-فليت ليفيريت ، العلاقات الامريكية ، الإيرانية نظرة الى الوزاء نظرة الى الأمام الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ،2007 .

10- محمد طالب حميد ، العلاقات الإيرانية الأمريكية توافق أم تقاطع . مصر ، العربي للنشر والتوزيع .
11- ممدوح الجازي النفوذ الإيراني في المنطقة العربية على ضوء التحولات في السياسة الامريكية تجاه المنطقة 2003-2011 .
12- نورة الحفيان ، العقوبات الامريكية على ايران واحكام القانون الدولي ، المعهد المصري للدراسات 2019 .
13- وسام الدين العلكة ، التحدي النووي الإيراني حقيقة أمروهم , الطبعة الأولى ، سوريا دار سوريا الجديدة للطباعة عصر النشر 2013.

الأبحاث الأكاديمية:

الأطروحات :

1-جميلة كوسة ، العقوبات الاقتصادية الدولية واثارها على التمنية الإنسانية، أطروحة شهادة دكتوراه علوم ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم القانون العام ، جامعة محمد الأمين دباغين ، سطيف، 2017.

2-صلاح الدين حميد ، أثر الدبلوماسية الاقتصادية في التنمية الاقتصادية (سوريا نموذجا)، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوره في الاقتصاد كلية الاقتصاد قسم الاقتصاد ، جامعة دمشق ، 2015 .

3-مديحة بن زكري بن علو: اثر العقوبات الاقتصادية الدولية على حق الشعوب في التنمية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في الحقوق تخصص القانون الدولي للأعمال، جامعة مستغانم، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2019 .

4-نصيرة شيبان ، العقوبات الاقتصادية الذكية و دورها في حفظ السلم و الأمن الدوليين، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في الحقوق ، تخصص القانون الدولي للأعمال ، كلية الحقوق و العلوم الإنسانية، جامعة مستغانم، 2019.

المذكرات:

1-بوشافع علي ، العقوبات الاقتصادية الدولية (التقليدية والحديثة) وأثارها على حالة حقوق الإنسان مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم القانونية بخصص : القانون الدولي جامعة أكلي محند أو لحاج – البويرة – 17 فيفري 2015.

2-تبنية عادل، العقوبات الاقتصادية الدولية بين الشرعية والاعتبارات الإنسانية، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في الحقوق تخصص: قانون دولي عام، جامعة محمد خيضر بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2012.

3-رشيد عميش، العقوبات الاقتصادية كوسيلة ردع على المستوى الدولي، مذكرة تكميلية لنيل شهادة الماستر في الحقوق، تخصص منازعات عمومية، جامعة العربي بين مهيدي_أم البواقي_كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، 2016-.

4-سليمان عبد الهادي الصالح الوشاح، العقوبات الاقتصادية في العلاقات الدولية، قدمت هذه الدراسة استعمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الدراسات العليا، جامعة الأردن ،1994.

5-عبدالله فالح المطري ، أمن الخليج العربي والتحدي النووي الايراني ، قدمت هذه الرسالة استكمال للمطلبات الحصول على درجة الماجستر في العلوم الساسية ، كلية الأدب والعلوم، قسم العلوم السياسية ، جامعة الشرق الأوسط ،2011.

6-على بوشافح العقوبات الاقتصادية الدولية (التقليدية والحديثة) وأثارها على حالة حقوق الإنسان ، مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في العلوم القانونية تخصص القانون الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أكلي محمد أو لحاج ، البويرة ، 2015.

7-فتيحة ليتم ، عقوبات الأمم المتحدة الاقتصادية وأثارها على حقوق الإنسان في العراق ، مذكرة لنيل شهادة ماجستير ، كلية الحقوق جامعة الحاج لخضر باتنة ، 2003.

8-قردوح رضا ، العقوبات الذكية مدى اعتبارها بديل للعقوبات الاقتصادية التقليدية في علاقتها لحقوق الإنسان ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر في العلوم القانونية تخصص ، القانون الدولي لحقوق الإنسان، جامعة العقيد الحاج لخضر باتنة ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، قسم الحقوق ، 2010-2011.

9-هواري ولد جيلالي، العقوبات الاقتصادية الدولية و تأثيرها على خطط التنمية المحلية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في القانون الدولي و العلاقات السياسية الدولية، كلية الحقوق و العلوم السياسية، قسم القانون العام، جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، 2014.

المقالات و التقارير:

1-بكر البدور، مستقبل النفوذ الإيراني في منطقة الشرق الأوسط في ظل العقوبات الامريكية ، الدراسات ربيع 2019.

2-بلحسان هواري، الأساس القانوني لتوقيع العقوبات الاقتصادية الدولية بمنظمة الأمم المتحدة، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 9 العدد 1، 2016 .

3-جمال محي الدين أثار العقوبات الاقتصادية على ليبيا ، مجلة الدارسة الاقتصادية العدد9 ، جويلية 2007.

4-حبيبة رحايبي، دور العقوبات الاقتصادية في إدارة الزمة الدولية، مجلة الشريعة و الاقتصاد ، المجلد السابع، العدد الأول، 2018.

5-حسين الكرعاوي وهشيم صوان ، الإدارة الأمريكية الجديدة ومستقبل الاتفاق النووي الإيراني بين مشهدي الإلغاء وتشديد العقوبات الاقتصادية ، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، العدد 60، 2018 .

6-سليم كاطع علي ، البعد الايراني في الساسية الخارجية الأمريكية ، مركز الدراسات الإستراتيجية و الدولية ، جامعة بغداد .

7-غنية سطوطح، العقوبات الاقتصادية الدولية في نظام الأمم المتحدة، مجلة دائرة البحوث والدراسات القانونية والسياسية، مخبر المؤسسات الدستورية والنظم السياسية، العدد الرابع، جانفي2018.

8-فايزة بن حمزة ، العقوبات الاقتصادية في الساسة الخارجية الأمريكية ، مجلة العلوم الإنسانية ، المجلد 31 العدد 1 جوان.

9-محسان هواري، الأساس القانوني لتوقيع العقوبات الاقتصادية الدولية بمنظمة الأمم المتحدة، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 9،العدد 1، لسنة 2016.

10- مديحة بن زكري بن علو، القيود المقرر لغرض العقوبات الاقتصادية الدولية الواردة ضمن الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، ومجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، العدد الرابع، جوان 2017.

11- هالة محمود طه دودين ، السياسة الأمريكية اتجاه الملف ص155 النووي الإيراني ، مجلة مدارات إيرانية ، برلين ألمانيا ، العدد 4 يوليو 2019.

12- هبة غربي تجليات بالعقوبات المفروضة على ايران مجلة مدارات ايرانية المجلد 02 العدد 05 سبتمر 2019

13- التدابير المتخذة في حالات تهديد السلم والاخلال به ووقوع العدوان (الفصل السابع) الأمم المتحدة – مجلس الامن

14- الدورة العادية الخامسة للهيئة المستقلة الدائمة لحقوق الإنسان المنبثقة عن منظمة التعاون الإسلامي ، جدة المملكة العربية السعودية 10-5 يونو 2014

المواقع الإلكترونية:

1-WWW.UN.ORG Sections chapitre VII تاريخ الاطلاع 18 مارس على الساعة 10.15 د.

2-احمد شمس الدين ليلة رد فعل ايران اتجاه العقوبات الامريكية المعهد الدولي للدراسات الايرانية ص 7 متحصل من الموقع Htts.//rasanah- iisorg23.15 .

3-أمال يوسفي، العقوبات الاقتصادية الدولية في إطار نظام الأمم المتحدة، جامعة بومرداس ص105 المأخوذ من الموقع: https://www.asjp.cerst.dz تاريخ الاطلاع 2021/04/30 الساعة 07:40.

4-أنظر تاريخ الاطلاع 01/04/2021 htt://wikipedia .org الساعة 18:50 .

5-أنظر ورقة https// ar nrneews .com أطلع يوم 2021/04/27 على الساعة 15.45 .

6-ايه حمادة ، نزيف مستمر العقوبات الامريكية ومستقبل الاقتصاد الإيراني ، المركز الديمقراطي الغربي تاريخ الاطلاع 2021/052/04 Htts.//de mocrtic.de 15.45.

7-التاريخ :2021/04/21 الساعة 22:15 htt //www .un.org content action.

8-عماد اشناس ، من الثورة الى الولي الفيقه ، من هو أيه الله على مركز الجزيرة للدراسات تاريخ الاطلاع :2021/05/01 https :studies .aliazeera.net .

9-مصطفى اللبادة العقوبات الأمريكية على ايران أطلع يوم 2021/5/08 الساعة 05:05 https //m marefa .org .

10- الموقع الالكتروني : العقوبات الاقتصادية ، حروب من غير نار . تاريخ المراجعة 2021/04/30 https://www.aljazeera.net على الساعة 6:49 .

11- موقع إلكتروني تاريخ الاطلاع 2021/05/27 الساعة 19.45 https://ar.m.wikipedia.org .

12- موقع إلكتروني الساعة 19.40 https://www.razej.com .

13- هلال صالح بنان، العقوبات الاقتصادية، تكلفتها وجدواها https://araa.sa

الفهرس

المقدمة	أ- ب
الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للعقوبات الاقتصادية كأداة تأثير في العلاقات الدولية	
المبحث الأول: ماهية العقوبات الاقتصادية الدولية	11
المطلب الأول: بعض المفاهيم المقاربة للعقوبات الاقتصادية الدولية	11
المطلب الثاني: تعريف العقوبات الاقتصادية الدولية	14
المطلب الثالث: التطور التاريخي للعقوبات الاقتصادية الدولية	18
المطلب الرابع: أنواع العقوبات الاقتصادية الدولية	21
المبحث الثاني: أهداف و مشروعية فرض العقوبات الاقتصادية الدولية	28
المطلب الأول : أهداف العقوبات الاقتصادية الدولية	28
المطلب الثاني: الأساس القانوني للعقوبات الاقتصادية الدولية في ميثاق هيئة الأمم المتحدة	32
المطلب الثالث: مجلس الأمن و الجمعية العامة كأجهزة فرض و إقرار العقوبات الاقتصادية الدولية	36
المبحث الثالث: فعالية العقوبات الاقتصادية الدولية و تأثير استخدامها في العلاقات الدولية	**41**
المطلب الأول : تقييم العقوبات الاقتصادية الدولية	41
المطلب الثاني : تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية على الحقوق الإنسانية و الاجتماعية	45
المطلب الثالث: تأثير العقوبات الاقتصادية الدولية على الدول	48
الفصل الثاني :العقوبات الاقتصادية الأمريكية المفروضة على إيران و انعكاسات تطبيقها	
المبحث الأول : إيران و علاقتها بالولايات المتحدة الأمريكية	56
المطلب الأول : الأهمية الجيواستراتيجية لإيران بالنسبة لأمريكا	56
المطلب الثاني: طبيعة العلاقات الإيرانية الأمريكية	58
المطلب الثالث: عوامل الخلاف و البعد في العلاقات الإيرانية الأمريكية	59
المبحث الثاني: العقوبات الأمريكية على إيران و مشروعية فرضها	67
المطلب الأول: مراحل فرض العقوبات الأمريكية على إيران	67
المطلب الثاني: شرعية العقوبات الأمريكية المفروضة على إيران	71
المبحث الثالث : تداعيات العقوبات الأمريكية على إيران	74
المطلب الأول: تأثير العقوبات الأمريكية على إيران	74

المطلب الثاني: إستراتيجية إيران لمواجهة العقوبات الأمريكية	79
المطلب الثالث: السيناريوهات المحتملة للعلاقات الإيرانية الأمريكية في ظل العقوبات.	86
الخاتمة	89
قائمة المصادر و المراجع	
الملخص	

الملخص

يتلخص محور الدراسة في معرفة جوهر العقوبات الاقتصادية و تأثير استخدامها في العلاقات الدولية، من خلال تسليط الضوء على العقوبات الاقتصادية الدولية الواردة في الفصل السابع من ميثاق هيئة الأمم المتحدة، والتي تطبق في حالة مخالفة القواعد القانونية و الإخلال بالسلم و الأمن الدوليين، وباعتبارها وسيلة عقابية غير عسكرية غير أن استخدامها كان له تأثير كبير على الدول وعلى الحياة السياسية والاجتماعية لشعوبها. إضافة إلى تلك العقوبات التي تفرضها الدول خارج إطار القواعد القانونية الدولية، و هو ما يتجسد في العقوبات الاقتصادية التي فرضتها الولايات المتحدة الأمريكية على إيران، و التي تهدف من خلالها إلى تحجيم دور و نفوذ إيران و إضعاف ملفه النووي، و قد نتج عن هذه العقوبات أزمة اقتصادية دفعت بإيران إلى خلق إستراتيجية لمواجهتها و مواصلة سياستها في بسط نفوذها و هيمنتها على منطقة الشرق الأوسط.

Abstract

This study aims to knouw the essence of economic penalities in the internatiuonal relatioun by highlighting,the international economic sanctions containers under Chapter VII of the United Nation charter wich applies in a case of violation of world wide peace and its safety and as a non-military punitive means, but its use had a great impact on countries and the political and social life of its peoples.

In addition to those saction imposed by states outside the framework of international legal rules this is embodied in the economic sanction imposed by the United States of America on Iran, through wich it aims Iran’s role and influence, and weaken its nuclear file. These sanction have resulted and economic crisis that promted Iran to create a strategy to confort it and continue its policy of expanding its influence and power in the Middle East.